

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

نيابة العمادة لما بعد التدرج
والبحث العلمي والعلاقات
الخارجية

جامعة الحاج لخضر-باتنة-
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
والعلوم الإسلامية
قسم : العلوم الإسلامية

عنوان البحث:

المسائل الحديثية التي خالف فيها ابن حزم جمهور الحديثين .

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية.
تخصص: الكتاب والسنة.

إشراف الأستاذ الدكتور:
مصطفى حميداتو

إعداد الطالب:
حمزة بوروبة

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الصفة	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية
منصور كافي	رئيسا	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة
مصطفى حميداتو	مشرفا ومقررا	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة
خالد ذويبي	عضوا	أستاذ محاضر	جامعة باتنة
مختار نصيرة	عضوا	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة

العام الدراسي: 1431هـ/1432هـ - 2010م/2011م.



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

إهداء


هذه الرسالة كالرحيق المختوم أهديتها إلى أعز ما أملك في هذه الدنيا؛ إلى من أوصاني ربي بالإحسان إليهما، وهذا أقل الإحسان؛ إلى والدي، التي أحسب أني لم أنل خصلة خير ولا حظ توفيق إلا بها ومنها. إلى والدي الذي أحسب أنه قد أدى الذي عليه ورأى ثمرة غرسه. كما أهديتها إلى جميع إخوتي: ساعد، مهدي، فائزة وبنيتها محمد وأميمة، حنان، كريمة. وزوجتي الوفية، كما أهديتها إلى جميع أفراد عائلتي بأصولها وفروعها وحواشيها من أعمام وأخوال وبنينهم. كما أهديتها إلى جميع أصدقائي وأخص منهم: فؤاد، كمال مباركية، مراد، هشام، ورابح، حسان، وحيد، نصر الدين، ونور الدين، حسني... وإلى كل طلاب العلم في كل صقع من أصقاع الأرض وفقهم الله لخدمة الإسلام.

شكر وتقدير

بالحزن ذي بدء أشكر الله ﷻ الذي أسبغ عليّ نعمه كهاجرةً وبالهنّة، وآتاني من كل ما سألته، فلا أملك إلا أن أقول قولة الأنبياء ﷺ: ﴿رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ ﴿١٩﴾ النمل: 19، ثم عملاً بحديث نبينا ﷺ، وهو قوله: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله» رواه الترمذي في البر والصلة، وصححه الألباني.

فإنني أتقدم بشكري الجزيل إلى فضيلة شيفي وأستاذي الأستاذ الدكتور: مصطفى حميدتو، أكرم به وأنعم من أستاذ، فقد تحمل عناء ومشقة قراءة هذا البحث، فصحم ونصم، أسأل الله أن يجعله هادياً مهدياً، وأن يجزيه خير الجزاء، وأشكر أيضاً إدارة وعمال مكتبة كلية العلوم الإسلامية بباتنة، التي فتحت أبوابها دون هلبة العلم، وكذلك إدارة وعمال مكتبة جامعة الأمير عبد القادر، تلك الجامعة التي غدت مأوى لكل طالب علم، يغدو عليها الطلبة خماً وويروحون بها نأماً. والشكر بعد ذلك موصول إلى جميع من أعانني على إنجاز هذا البحث من الأساتذة الكرام والزملاء الأفاضل الذين شجعوني على إتمام الرسالة وتقديمها للمناقشة.

والله أسأل أن يجعل ذلك في ميزان حسنات الجميع -آمين-



مقدمة

مُتَكَلِّمَةٌ:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ؕ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ آل عمران: 102

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ النساء: 1

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ؕ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ الأحزاب: 70 - 71 أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم مهما يكن من شيء بعد فإن شرف العلم بشرف المعلوم، وعلم الحديث النبوي الشريف من أشرف علوم الإسلام، لأنه يتعلق بالركن الثاني من أركان التشريع، وهو السنة النبوية ومعلوم أن النقل كتاب ناطق بالبينه، وسنة محكمة وهي الحجة البالغة، وهما هاديان إلى سواء السبيل.

والذي يبحث في علومهما هو باحث تحت قاعدة اليقين الذي لا يُزال بالشك، فهو على بينة من ربه ﷻ، ولشرف المعلوم ازداد المتعلم به شرفاً، لأنه حوى وصف ما به علم.

والسنة الشريفة هي أعظم ما يتناول بالبحث وعمق النظر لأنه دخلها ما دخلها، ومن هذا المنطلق وتعوّيلاً على فهوم ذوي الهمم العلية والنظر الثاقب من أئمة الحديث المتقدمين والمتأخرين، وما وضعوه من القواعد والمبادئ المؤسسة على النهج المستقيم والنظر القويم، لإدراك الغاية القصوى في هذا العلم، وبلوغ أعلى مقاصده ولتمكين الباحث من معرفة صحة الحديث من سقيمه.

ومباحث علم الحديث مسخرة لهذه الغاية، حيث إنه تم وضع معالم علم السنة رواية ودراية، من قبل هؤلاء الأئمة الفحول، ومن جاء بعدهم في كل عصر تبع لهم فيه، وكل من عوّل على علومهم وبذل الوسع في تحصيلها حصل له المراد، لأن طول الممارسة وملازمة أهل الفن تكسب المعدوم.

وقد خص الله ﷻ للحديث رجالاً هم نفر يسير بالنسبة لغيرهم ممن يدّعي علم الحديث، فدققوا النظر وأجالوا الفكر، فإذا تكلموا تكلموا بمعرفة، وإذا سكتوا سكتوا عن علم.

ومن هؤلاء الذين خصهم الله ﷻ، العلامة أبو محمد علي بن أحمد بن حزم رحمته الله فهو بحق معلّم علمية عالية، حافظ مدهش، مع الدقة والفهم والتفنن في سائر العلوم، شهد له بذلك الموافق والمخالف.

وما إن سنحت لي الفرصة حتى خُضت غمار بحث لعلّي أنضم إلى سلك من سبقني فيه، وفضلت أن تكون رسالتي في موضوع حاولت قدر المستطاع أن يتّسم بالجدّة والحداثة من جهة الطّرح والمناقشة في كل ما صلح تحصيل نظره، انتقاء من الآراء السابقة والنقود النّافذة، فكان موضوع البحث هو "المسائل الحديثية التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين"، والذي أردت من خلاله أن أصل إلى أهم نقاط الافتراق والاختلاف بين ابن حزم وجمهور المحدثين، وهل هذا الاختلاف له أثر في واقع الرواية أم لا؟

أسباب اختيار الموضوع:

لقد تم اختيار هذا البحث للأمور التالية:

- الميل إلى دراسة علوم الحديث، وما له علاقة بالسنة رواية ودراية.
- إبراز محالّ الخلاف بين ابن حزم وجمهور المحدثين، وأثر ذلك في الجانب التطبيقي خاصة عند ابن حزم رحمته الله.
- أن الدراسات الحديثية عن ابن حزم قليلة جداً، يمكن عدها على الأصابع، إذا ما قورنت بالدراسات الفقهية والأصولية عنده، واشتهار ابن حزم كأصولي أكثر منه كمحدث، حتى عند المتخصصين.

إشكالية الموضوع:

ابن حزم من المحدثين الكبار الذين نصرروا السنة ، كما عُرف عنه أنه مخالف لكثير من الأئمة لظاهريته في الفقه والأصول والعقيدة، وإن الهدف من هذا الموضوع هو بيان وتوضيح الإشكال التالي:

- 1- هل ابن حزم خالف جماهير المحدثين في مسائل معينة؟
 - 2- هل له مدرسة مستقلة في النقد الحديثي أم لا؟
 - 3- هل له قواعد خاصة به في علم الحديث تأصيلاً وتفريعاً؟
- هذا ما سنحاول الإجابة عند في هذا البحث.

منهج إعداد البحث:

لقد تناولت بحثي المسائل الحديثية التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين، وعليه فقد وظفت فيه المناهج الآتية:

1. المنهج الاستقرائي: حيث اجتهدت في جمع أقوال الإمام ابن حزم الحديثية التي تميّز بها وذلك من خلال كتبه المتاحة خاصة "المحلى والإحكام" .
 2. المنهج المقارن: حيث قمت بعرض هذه الآراء على ما ذهب إليه المحدثون ومقارنتها بكلامهم للوقوف على محل الخلاف .
 3. المنهج التحليلي: والذي حاولت من خلاله أن أفق على أهم الدوافع والأسس التي جعلت العلامة الحافظ ابن حزم يخالف ببعض آرائه الحديثية جماهير أئمة الحديث. هذا وقد قمت بتخريج الأحاديث من الصحاح والسنن والمسانيد والموطأ، وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما لا أذكر غيرهما.
- كما أنني لا أترجم للأعلام المشهورين بالتأليف في الحديث وغيره، إلا إذا احتجت إلى ذلك. وفي هذا البحث عدد كثير من الرواة ترجمتهم اقتصرتها فيها على تقريب التهذيب تعويلاً على أحكامه، إلا نفرًا يسيراً منهم.

خطة البحث:

لقد سرت في بحثي على خطة تضمنت مقدمة، وفصلاً تمهيدياً، وفصلين رئيسيين وخاتمة اشتملت المقدمة على التعريف بالبحث وبيان أهميته وأسباب اختياره.

وأما الفصل الأول فهو ترجمة الحافظ ابن حزم وقد قسمته إلى مبحثين هما:

المبحث الأول: حول حياة ابن حزم حيث ذكرت اسمه ونسبه ونشأته وشيوخه وتلاميذه.
والمبحث الثاني: حول عصر ابن حزم، وتعرضت فيه إلى الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية.

وأما الفصل الأول: فقد ذكرت فيه المسائل الحديثية التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين رواية وتناولت فيه ثمانية مباحث.

المبحث الأول: الحديث الصحيح والحسن عند ابن حزم ومقارنته بكلام جمهور المحدثين.

المبحث الثاني: حكم معلقات البخاري عند ابن حزم

المبحث الثالث: الحديث المرسل عند ابن حزم

المبحث الرابع: قول الصحابي أمرنا أو نهينا أو من السنة كذا عند ابن حزم

المبحث الخامس: التدليس عند ابن حزم.

المبحث السادس: زيادة الثقة عند ابن حزم.

المبحث السابع: المتابعات والشواهد عند ابن حزم.

المبحث الثامن: الإجازة عند ابن حزم.

وأما الفصل الثاني: فقد ذكرت فيه المسائل الحديثية التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين في باب الجرح والتعديل وتناولت فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: العدالة عند ابن حزم.

المبحث الثاني: الجهالة عند ابن حزم.

المبحث الثالث: الجهالة بالصحابي عند ابن حزم.

المبحث الرابع: الأسباب التي جعلت العلماء ينتقدون ابن حزم في علوم الحديث والرجال.

وقد انتهى البحث بخاتمة استعرضت فيها أهم النتائج والملاحظات التي وصلت إليها.

كما وضعت في نهاية الرسالة فهراس علمية متنوعة.

مصادر ومراجع البحث:

لقد تنوعت عندي المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في إعداد هذه الرسالة المتواضعة، حيث إنني اعتمدت على كتب علوم الحديث المتنوعة سواء في المصطلح، ككتاب مقدمة ابن الصلاح ت 643هـ وشروحها ونزهة النظر لابن حجر ت 852هـ، والكفاية للخطيب البغدادي ت 463هـ، ومختلف كتب المصطلح، أو كتب المتون كالصحيح والسنن وغيرها، وكتب ابن حزم فهو العمدة ككتابي "المحلى والإحكام"، وبعض رسائله الأخرى، وكتب الرجال كتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب ونحوهما، وكتب التراجم المختلفة، ولا أنسى اعتمادي على بعض البحوث الأكاديمية التي أنجزت حول ابن حزم من مختلف الجامعات.

الدراسات السابقة:

ابن حزم شخصية علمية فذة، لهذا اعتنى به الدارسون والباحثون، فكتبوا عنه عشرات من البحوث والمقالات في مختلف التخصصات، ولكنها في علوم السنة والحديث قليلة، ولعل أهم ما وقفت عليه هو:

1. "منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة"، لصاحبها إسماعيل رفعت فوزي، وهي رسالة دكتوراه طبعت حديثاً، وهي من أحسن ما كتب حول منهج ابن حزم في علوم الحديث، وقد استفدت منها كثيراً.

2. "المنهج الحديثي عند الإمام ابن حزم الأندلسي"، لمؤلفه طه بوسريح، وهي عبارة عن رسالة ماجستير وفيها كثير من الفوائد، ولكنها لم تخل من نقص، فهي لم تستوعب كل المباحث الحديثية، مع عدم التعمق في بعض المباحث.

3. "الإمام أبو محمد ابن حزم وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال كتابه المحلى"، لمؤلفه الدكتور صالح عومار الجزائري، وقد استفدت منها كثيراً في الأمثلة.

4. "الإسهام ببيان منهج ابن حزم في تعليل الأخبار من خلال كتابه "الإحكام" لمؤلفه بدر العمراني الطنجي، فهو كتاب لطيف فيه تنبيهات علمية مهمة ومفيدة، ولكنه لم يستوعب.

5. "الجرح والتعديل عن ابن حزم الظاهري" لمؤلفه الدكتور: ناصر بن حمد الفهد، وهو كتاب مفيد جداً، حيث إنه استقرأ كتب ابن حزم المطبوعة، ونظر فيها، وبين حكم ابن حزم

على أكثر من ألف وثلاثمائة راو، وبين بعض الأخطاء التي وقع فيها ابن حزم، وقد استفدت منها كثيرا.

والملاحظ المهم حول هذه الدراسات هو عدم اتفاق الباحثين في بعض المسائل الدقيقة التي تكلم فيها ابن حزم، وخرج كل واحد منهم بفهمه الخاص، بل بعضهم بالنفي وبعضهم بالإثبات في المسألة الواحدة، إذ كل من أدلى بدلوه لم يسلم من معترض، مما يدل على أنه ليس من السهل الوقوف على منهج أحد من الأئمة إلا باقتفاء المنهج الاستقرائي لكلامه مع طول الممارسة، وهذا كله من أجل التدقيق في البحث.

ومهما كانت صورة البحث، فإني معترف أن ما سأقدمه بفضل الله وعونه، ليس إلا خطوة متواضعة في مسيرة واسعة الجوانب عميقة الأغوار، تتغلغل في دقائق المنهج النقدي بين ابن حزم وجمهور المحدثين.

صعوبات البحث:

لا شك أن لكل بحث صعوبات تعتره، تارة تكون شخصية، وأخرى تكون علمية، فأما الشخصية فلا داعي لذكرها هنا، أما العلمية فكثيرة، أهمها:

- 1- قلة الباع العلمي من جهة، وقلة التمرس على البحث العلمي من جهة أخرى.
- 2- صعوبة تحليل المادة العلمية المستخرجة من كلام ابن حزم، ولا أدل على ذلك من اختلاف آراء الباحثين في منهج ابن حزم العلمي الدقيق في علوم الحديث، فتجد الآراء المختلفة بل المتناقضة في المسألة الواحدة.

وفي الختام أحمد الله وأثني عليه الشاء الحسن أن وفقني إلى إعداد هذا البحث وإتمامه، كما أوجه شكري الجزيل إلى شيعي وأستاذي الأستاذ الدكتور: مصطفى حميداتو، الذي أشهد أنه عانى قراءة البحث برمته فصيح ونصح، فأكرم به وأنعم من أستاذ، فقد تحمل عناء ومشقة طالب مبتدئ في البحث العلمي، أسأل الله سُبْحَانَهُ أن يبارك في علمه وعمله، وأن يجعله هاديا مهديا.

كما لا يفوتني أن أشكر إدارة كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية بباتنة، التي اعترفت لها بالفضل كل منصف، و كما لا يفوتني أن أشكر أيضا أساتذتي الأفاضل الأكارم: أعضاء لجنة

المناقشة على ما بذلوه من جهد قراءة البحث، ورصد الملاحظات والتصويبات، التي أسأل الله أن ينفعني بها، وأن يجعلها في ميزان حسناتهم.

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل التمهيدى: ترجمة المحافظ لابن حزم

وتناولت فيه مبحثين:

المبحث الأول:

حماسة لابن حزم.

المبحث الثانى:

عصر ابن حزم.

لمبحث الأول: حياة ابن حزم

بين يدي هذا البحث أودُّ أن أقدم ترجمة للحافظ ابن حزم رحمته الله ، من أجل أن يقف الباحث على صورة واضحة المعالم عن هذا العلم الجهد الذي ملأ الدنيا بعلمه وشغل الناس بأفكاره، وقد أوردت ذلك كله في المطالب الآتية:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: ظاهره.

المطلب الخامس: آثاره ومصنفاته.

المطلب السادس: مكاتبه العلمية ووفاته.

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده، هو:

«الإمام الأوحى البحر ذو الفنون والمعارف، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح من خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد الفارسي الأصل، ثم الأندلسي القرطبي اليزيدي، مولى الأمير يزيد بن أبي سفيان بن حرب الأموي -رضي الله عنه- المعروف بيزيد الخير نائب أمير المؤمنين أبي حفص عمر على دمشق»⁽¹⁾.

وذكر جمهور المؤرخين⁽²⁾، أن نسبة ابن حزم ترجع إلى الفرس أصلاً وإلى بني أمية بالولاء فجدّه الأقصى بالإسلام هو يزيد مولى يزيد بن أبي سفيان، وقد ذكر هذا الحميدي تلميذه، وقد نبه ابن حزم على ذلك في شعرا قائلاً:

سما بي ساسان وداراً وبعدهم قريش العلى أعياصها والعنابسُ
فما أخرت حرب مراتب سؤددي ولا قعدت بي عن ذرى المجد فارس⁽³⁾

وذهب بعض المؤرخين⁽⁴⁾، إلى أن أصله إسباني من عجم لبله⁽⁵⁾، غربي إسبانيا من أصل نصراني وما عرف بالإسلام إلا جده الأول (حزم)، ولم تظهر عائلته إلا على يد أبيه أحمد الذي شغل منصب الوزارة للمنصور بن أبي عامر، ولكن هذا شذوذ وخطأ. والدليل على ذلك أن ابن حزم نفسه علامة في الأنساب وقد ذكر ذلك في شعره وفي كتابه "جمهرة

(1) - سير أعلام النبلاء للذهبي، تحقيق مأمون الصاغري، إشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة: ط 4 (1406هـ-1986م)، (18/184).

(2) - أنظر: بغية الملتبس للضبي تحقيق روجية السويقي دار الكتب العلمية بيروت ط 1. 1417هـ ص 354، جذوة المقتبس للحميدي، تحقيق روجية السويقي، دار الكتب العلمية، بيروت ط 1. 1417هـ ص 489، سير أعلام النبلاء (18/184)، الزركلي الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت لبنان ط 16-2005م (ج 4/254) و الصلة لابن بشكوال صححه عزت العطار مكتبة الخانجي ط 2 (1414هـ) ج 2 ص 605، نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب للتلمساني حققه محمد محي الدين دار الكتاب العربي بيروت (2/78)، وفيات الأعيان لابن خلكان تحقيق إحسان عباس دار صادر بيروت (3/325).

(3) - ديوان ابن حزم، جمع وتحقيق صبحي رشاد عبد الكريم، دار الصحابة للتراث طنطا مصر ص 67.

(4) - وهو: ابن حيان الأندلسي المؤرخ، أنظر معجم الأدباء الباقوت الحموي تحقيق إحسان عباس دار الغرب الإسلامي ط 1 (1993هـ) ج 4/1656.

(5) - مدينة بالأندلس كبيرة غربي غرناطة، "الروض المعطار في خبر الأقطار"، محمد بن عبد المنعم الحميري تحقيق إحسان عباس مؤسسة ناصر للثقافة بيروت ط 2. "1980م. ج 1 ص 507

أنساب العرب"، وكذلك لم يصح لأحد من أصحاب السير والتواريخ هذه المقالة، فيبقى على الأصل المعروف وهو أنه فارسي الأصل.

مولده:

ولد ابن حزم الظاهري بقرطبة وقد ذكر ابن حزم تاريخ ولادته بالشهر واليوم بل وجزء اليوم الذي ولد فيه، فقد كتب ابن حزم بخط يده إلى أحد القضاة وهو أبو القاسم صاعد بن أحمد يخبره عن مولده، قال صاعد: (كتب إلي أبو محمد بن حزم بخطه يقول: ولدت بقرطبة في الجانب الشرقي من ريبض منيه المغيرة قبل طلوع الشمس وقبل سلام الإمام من صلاة الصبح، آخر ليلة الأربعاء آخر يوم من شهر رمضان المعظم، وهو السابع من نونير سنة أربع وثمانين وثلاثمائة بطالع العقرب"⁽¹⁾).

فبدلك هذا التعيين للتاريخ على عناية أسرة ابن حزم بتاريخ ولادة آحادهما، وإلا فإن ابن حزم لا يعرف ذلك التاريخ الدقيق عن ولادته، ويدل كذلك على تحضر الأندلس وعناية أهلها بأخبار موالدها وعلى رفقة شأن أسرته ابن حزم⁽²⁾.

المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم

نشأته:

نشأ ابن حزم منذ نعومة أظفاره في بيت عز ومال وجاه عريض، فأبوه أبو عمر أحمد بن سعيد كان أحد وزراء المنصور حاجب الخليفة الأموي "هشام المؤيد". وعليه فقد نشأ ابن حزم في قصر أبيه، مما يدل على أنه عاش حياة مترفة منعمة، لم يعرف في طفولته الحاجة والحرمان، وقد حرص أبوه كل الحرص على تعليمه وتربيته، وقد تلقى تعليمه وثقافته الأولى على يد النساء والمربيات والجواري في ذلك القصر، وكان لهذا تأثير كبير على شخصيته، فعلمنه كريم الخلال، وحسن المعاشرة بالمقال والفعال، وحفظه القرآن الكريم وعلمنه البيان والأخبار والآثار، وروين له الأشعار حتى بلغ مبلغا من الذكاء والفتنة كبيرا، يجيد النقل

(1) - سير أعلام النبلاء للذهبي (21/18) وصاعد هو ابن أحمد بن عبد الرحمان بن محمد بن صاعد التغلبي قاضي طليطلة، توفي سنة 462هـ، الصلة لابن بشكوال ج1 ص370.

(2) - ابن حزم حياته وعصره لأبي زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ص21

ويحسن النظم والنثر على البديهة وله معرفة بالسير والأخبار، وقد ذكر ابن حزم عن نفسه أنه جالس النساء في صباه ولم يعرف غيرهن فقال: (ولقد شاهدت النساء، وعلمت من أسرارهن ما لا يكاد يعلمه غيري لأني ربيت في حجورهن ونشأت بين أيديهن، ولم أعرف غيرهن، ولا جالست الرجال إلا وأنا في حدّ الشباب، وحين تغيّل وجهي وهنّ علمني القرآن، ورويني كثيرا من الأشعار، ودرّبني في الخط، ولم يكن كدي وإعمال ذهني منذ أوّل فهمي، وأنا في سن الطفولة جدّا، إلا تعرّف أسباهن والبحث عن أخبارهن وتحصيل ذلك، وأنا لا أنسى شيئا مما أراه منهن، وأصل ذلك غيرة شديدة طُبعت عليها، وسوء ظن في جهتهن فطرت به، فأشرفت من أسباهن على غير قليل)⁽¹⁾، ومع هذه التربية النسائية والبيئة المنعمّة، فقد كان ابن حزم مثالا للعفة والاستقامة، وقد شهد هو بذلك لنفسه، فقال (ومع هذا يعلم الله - وكفى عليما- أي بريء الساحة، سليم الأديم، صحيح البشرية، تقي الحجرة، وإني أقسم بالله أجلّ الإقسام أي ما حللت مئزري على فرج حرام قط، ولا يحاسني ربي بكبيرة الزنا منذ عقلت إلى يومنا هذا، والله المحمود على ذلك)⁽²⁾.

وقد ساعدت هذه الحياة الرغيدة الآمنة ابن حزم على الإقبال على طلب العلم والجد والاجتهاد فيه لا رغبة في الدنيا والمال، فقد أوتي منه حظا كبيرا، ولكن طلبا لعلوا القدر العلمي في الدنيا والآخرة⁽³⁾.

إذاً هذه هي نشأة ابن حزم الأولى في رخاء واستقرار وأمن ولكن كل ذلك لم يدم طويلا حتى توالى عليه المحن والمصائب، وبعد ذلك وجهه والده لصحبة أناس اختارهم من ذوي العلم والفضل مما كان له الأثر القوي في رسوخ التربية وحسن الاستقامة والعفة، يقول ابن حزم: (إني كنت وقت تأجج نار الصّبّا، وشرّة الحداثة، وتمكن غرارة الفتوة مقطورا محظورا على بين رقباء ورقائب، فلما ملكت نفسي وعقلت صحبت أبا علي الحسين بن عليّ الفاسي في مجلس أبي القاسم عبد الرحمان بن أبي يزيد الأزدي شيخنا وأستاذنا رحمتهما الله وكان

(1) - ابن حزم، طوق الحمامة، دار صادر بيروت ط1(1424هـ-2003م)ص62.

(2) - نفسه ص139.

(3) - نفع الطيب للتلمساني، (77/2).

أبو علي المذكور عاقلا عالما عاملا ممن تقدم في الصلاح والنسك الصحيح في الزهد في الدنيا والاجتهاد للآخرة، وأحسبه حَصورا لأنه لم يكن له امرأة قط، وما رأيت مثله جملة علما وعملا، ودينا وورعا، فنفعني الله به كثيرا، وعلمت موقع الإساءة وقبح المعصية⁽¹⁾. ومنذ أن بلغ ابن حزم الخامسة عشر من عمره حتى دخلت بلاد الأندلس عصر الاضطراب والفتن والحن وكان أول هذه الحن التي تعرض لها ابن حزم هو ابتعاد والده من الوزارة بعد مقتل عبد الرحمان الناصر، وقد تأثر بذلك تأثرا كبيرا، وبعد هذه الفترة توالى الحن وقتل المهدي وولي هشام من الحكم "المؤيد" الزمام، فذاق آل حزم مرارة الاضطهاد وتتابعت عليهم النكبات واعتدي عليهم بالاعتقال والترقيب والإغرام الفادح، وفي تلك الأحوال اجتاح مرض الطاعون قرطبة، وفيه توفي أخوه سنة 402هـ، ثم تبعته زوجته بعده بسنة⁽²⁾، وكذلك والده في نفس السنة، ولم تزل الفتن تتوالى على ابن حزم عاما بعد عام، حتى إنه دخل السجن مرات وخرج من قرطبة مرات متعددة، لما فيها من الفوضى والاضطراب، وهكذا كانت نشأة ابن حزم مزيجا بين السعادة والشقاء، ولا شك أن هذه النشأة لا يشك عاقل أن لها أثرا بالغا في تكوين شخصية ابن حزم "فكان مزاجا من الرقة والعفة، والعواطف الناعمة والجدل الصارم"⁽³⁾.

طلبه للعلم:

ذكرنا أن ابن حزم عاش في أول حياته عيشة منعمة في ظل والده أحمد بن سعيد الذي هيا له سبل تحصيل العلم، حيث حرص على تعليمه مبادئ العلوم منذ أن كان طفلا صغيرا، فتعلم القرآن على النساء والجواري، وروين له بعض الأشعار وعلمنه الخط واللغة وتخلق بأعظم الخلال والأوصاف، ولما ناهز الحلم أخذه والده معه إلى بعض مجالس الحاجب المظفر بن أبي عامر وسمع فيها أبا العلاء صاعدا نشيد الشعر، ولما بلغ الثالثة عشر من عمره صاحب الشيخ أبا علي الحسين بن علي الفاسي المؤدّب الزاهد فلازمه وانتفع بعلمه، وكان يحضر معه

(1) - طوق الحمامة، ص 139.

(2) - طوق الحمامة، ص 123.

(3) - ابن حزم حياته وعصره لأبي زهرة، ص 26.

بعض مجالس العلماء الكبار الأخيار، فحضر مجلس أبي القاسم عبد الرحمان بن أبي يزيد الأزدي وسمع منه الحديث وأخذ عليه شيئاً من النحو والعربية⁽¹⁾.

ثم بعدها سلك طريق العلم فسمع من أبي عمر بن أحمد بن محمد ابن الجسور⁽²⁾، قبل الأربعمائة، وسمع من أبي القاسم عبد الرحمان بن عبد الله الهمذاني الوهراني المعروف بابن الحرّاز⁽³⁾، شيئاً من الحديث سمع منه في قرطبة سنة إحدى وأربعمائة⁽⁴⁾.

وقد اهتم أبو محمد بدراسة المذهب السائد في الأندلس وهو مذهب الإمام مالك، فقد قرأ الموطأ على عبد الله بن دحّون، المالكي وتفقه على مذهب مالك، ثم تحول إلى مذهب الشافعي وسمع من أبي القاسم سلمه بن سعيد الأنصاري، ولزم مذهب الشافعي حتى تعرّف على شيخه أبي الخيار مسعود بن سليمان بن مفلت، الذي كان متأثراً بأراء داود بن علي الأصبهاني الظاهري⁽⁵⁾، فدرس عليه الفقه واستحسن طريقته الظاهرية في الفقه، فتنبى هذا المذهب، وأصل له الأصول، وقعد له القواعد، ودافع عن حياضه غاية المنافحة، حتى عيب عليه ذلك.

وبعد أن تعرفنا على ابن حزم من حيث النشأة وطلبه للعلم، نعرّج إلى ذكر رحلاته: لم تذكر المصادر التي ترجمت لابن حزم أنه رحل خارج الأندلس، ولكنه رحل داخل البلاد عدة مرات عندما ترك الوزارة، وكذلك بسبب حدثه في الرأي ومعارضته للفقهاء، حتى أبغضوه وردّوا أقواله وأجمعوا على تضليله وألبوا عليه السلاطين، فكانوا يسرونه من بلادهم، وكانت نفسه تشتاق إلى زيارة المشرق وبغداد التي هي قبلة العلوم، والعلماء لينهلوا من علمها ويجلسوا إلى شيوخها فقد قال أبو محمد مصوراً هذه المشاعر:

(1) - ينظر: طوق الحمامة ص 131.

(2) - أحمد بن محمد بن الجسور الأموي أبو عمر محدث مكثرت مات بقرطبة سنة 407هـ، البغية (197).

(3) - أبو القاسم عبد الرحمان بن عبد الله الهمذاني الوهراني، كان خيراً صالحاً توفي سنة 411هـ، السير للذهبي ج 17 ص 332.

(4) - بغية المتتمس، ص 143.

(5) - داود بن علي بن خلف الأصبهاني أبو سليمان الملقب بالظاهري لأخذه بطواهر النصوص، ولد بالكوفة وسكن بغداد ونال شهرة واسعة وهو أحد الأئمة المشهورين، المجتهدين، مات سنة 170هـ، ينظر: السير للذهبي (97/13)

- ولي نحو أكناف العراق صباية * ولا غرو أن يستوحش الكلف الصبُّ
فإن يتزل الرحمان رحلي بينهم * فحينئذ يبدوا التأسف والكـربُ
هناك يدرى أن للبعد غصة * وأن كساد العلم آفته القرب¹

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

شيوخه:

ذكرنا أن ابن حزم رحمه الله تلقى تعليمه الأوَّلي على يد النساء فعلمنه القرآن، وحفظنه كثيراً من الأشعار ودربته الخط، وبعدها صحبه أبوه إلى أبي علي الحسين الفاسي فقرأ عليه، وبعد أن بلغ ابن حزم حدَّ الشباب تلقى العلم على أيدي كبار الشيوخ في الأندلس في شتى الفنون وهم كثيرون جدًّا، فمنهم في الحديث وبعضهم في التفسير وبعضهم في الفلسفة والمنطق وغيرهم.

وسنحاول في هذا المطلب ذكر بعض شيوخه الذين أخذ عنهم في مختلف العلوم:

• **في علم الحديث وغيره:** تلقى ابن حزم الحديث من المحدثين الذين التقى بهم في الأندلس في مختلف أرجائها وبلغ فيه الذروة حتى صار الحافظ البارِع، وكان من أبرز شيوخه في ذلك ما يلي:

- 1- أحمد بن عمر بن أنس العذري ابن الدَّلَّائي أبو العباس حدث عنه ابن عبد البر وأبو علي الغساني وغيرهم توفي سنة 478هـ⁽²⁾.
- 2- أحمد بن قاسم بن محمد بن قاسم بن أصبغ البياني القرطبي روى عنه ابن حزم مصنِّفه مات سنة 430هـ⁽³⁾.
- 3- أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد بن الجسور محدث مكثّر كان من أهل العلم والفهم والحفظ، توفي سنة 401هـ⁽⁴⁾.

(1) - ديوان ابن حزم الظاهري، ص77.

(2) - السير للذهبي، (185/18)، الصلة لابن بشكوال ج1 ص67.

(3) - الصلة ج1 ص47 و السير، (185/18).

(4) - السير للذهبي، 185/18، الصلة لابن بشكوال ج2 ص415.

- 4- أحمد بن محمد بن عبد الله المقرئ الطلمنكي محدث كبير وعنده علم بالقرآن الكريم توفي سنة 420هـ⁽¹⁾.
- 5- حُمام بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن أكدر الأطروش القاضي أبو بكر القرطبي محدث كبير روى عنه ابن حزم صحيح البخاري، ومصنف عبد الرزاق ومسائل أحمد بن حنبل وأحاديثه ومصنف بقي بن مخلد، توفي سنة 421هـ⁽²⁾.
- 6- سلمه بن سعيد الأنصاري، أبو القاسم الأشجعي، توفي سنة 406هـ⁽³⁾.
- 7- عبد الرحمان بن سلمه الكناي القرطبي، أبو المطرف المتوفى سنة 446هـ⁽⁴⁾.
- 8- عبد الرحمان بن عبد الله بن خالد الهمداني الوهراني، ابن الحرّاز أبو القاسم المتوفى سنة 411هـ⁽⁵⁾.
- 9- عبد الله بن عبد الرحمان المعافري البلنسي أبو عبد الرحمان، بن الجحّاف، المتوفى سنة 417هـ⁽⁶⁾.
- 10- عبد الله بن محمد بن ربيع التميمي القرطبي، أبو محمد، ابن بنوش، المتوفى سنة 415هـ⁽⁷⁾.
- 11- عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر المعروف بابن الفرضي من أهل قرطبة توفي سنة 403هـ⁽⁸⁾.
- 12- عبد الله بن يوسف بن نامي الرهوني، المتوفى سنة 435هـ⁽⁹⁾.

(1) - السير، 185/18. وبغية الملتمس ص 139 .

(2) - المصدر السابق، و وبغية الملتمس ص 236 .

(3) - جذوة المقتبس، ص 187. وبغية الملتمس ص 274.

(4) - بغية الملتمس، ص 318.

(5) - سير أعلام النبلاء للذهبي، (333-332/17)، وجدوه المقتبس، ص 256.

(6) - الصلة لابن بشكوال ج 1 ص 263.

(7) - المصدر السابق ج 2 ص 415.

(8) - المصدر نفسه ج 1 ص 254.

(9) - السير للذهبي ج 18 ص 185.

- 13- محمد بن سعيد بن محمد بن نَبَّات الأموي القرطبي المتوفى، سنة 429هـ⁽¹⁾.
- 14- المهلب بن أبي صفرة بن أسيد الأسدي فقيه محدث توفي سنة 436هـ⁽²⁾.
- 15- يحيى بن عبد الرحمان بن مسعود بن وجه الجنة القرطبي وهو أعلى شيخ عنده توفي سنة 404هـ⁽³⁾.
- 18- يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النَّمري، أبو عمر القرطبي إمام عصره ووحيد دهره المحدث البارع والحافظ المكثّر المتوفى سنة 463هـ⁽⁴⁾.
- 19- يونس بن عبد الله بن محمد بن مغيث، أبو الوليد القرطبي، ابن الصغّار المتوفى سنة 429هـ⁽⁵⁾.

وغيرهم من العلماء الذين سمع منهم ابن حزم رحمته الله ، وهم كثيرون جداً.

ب- تلاميذه:

بالرغم من المكانة العلمية العالية التي كان عليها ابن حزم رحمته الله ، إلا أنه لم يُقدّر له أن يخلفه كثير من التلاميذ، يتوارثون مذهبهم ويحملونه بعد وفاته فكراً وعلماً، فهم قليلون، ومن بينهم:

- 1- صاعد بن أحمد بن عبد الرحمان التغلبي من أهل قرطبة توفي سنة 462هـ⁽⁶⁾.
- 2- أبو محمد الإمام الوزير، والد أبي بكر بن العربي⁽⁷⁾، توفي سنة 493هـ.
- 3- علي بن سعيد العبدري أبو الحسن، توفي سنة 491هـ⁽⁸⁾.

(1) - الصلة لابن بشكوال ج2 ص514، والسير للذهبي ج18 ص185.

(2) - المصدر السابق، ج2 ص592.

(3) - جذوة المقتبس، ص354، سير أعلام النبلاء، 204/17.

(4) - جذوة المقتبس، ص344-346، سير أعلام النبلاء، 153/18-163.

(5) - الصلة ج2 ص685، سير أعلام النبلاء، (17-569-570).

(6) - الصلة، (59/1).

(7) - سير أعلام النبلاء، (130/19).

(8) - الصلة 614/2.

4- الفضل بن علي بن أحمد بن حزم، أبو رافع، وهو ولد الحافظ ابن حزم توفي سنة 479هـ⁽¹⁾.

5- محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي الحميدي، مكثر للرواية عن ابن حزم وهو محدث كبير، وحافظ مكثر توفي سنة 488هـ⁽²⁾.

المطلب الرابع: ظاهريته

إنَّ الحديث عن ظاهرية ابن حزم يستدعي منا أن نتكلم أولاً عن نشأة المذهب الظاهري وكيف تم انتقاله إلى الأندلس.

نشأة المذهب الظاهري:

لقد ظهر هذا المذهب في المشرق العربي، ويرجع الفضل في تأسيسه إلى داود بن علي بن خلف الأصبهاني، فقد كان هذا الرجل ناسكاً زاهداً ورعاً تقياً، درس أولاً المذهب الشافعي وكان من أكثر الناس تعصباً له، وصنف المصنفات في فضائله، ولكنه لم يلبث قليلاً حتى خرج عنه، وانتحل القول بالظاهر، وقال أن المصادر الفرعية هي النصوص فقط، وأبطل القول بالقياس ولم يأخذ به، وياجماع العلماء أنه هو أول من أظهر القول بالظاهر، وكانت كتبه مملوءة حديثاً، وفقهه هو فقه النصوص بشكل عام وفقه الحديث بشكل خاص، ولكن العلماء لم يكتفوا من الرواية عنه لأمر:

- 1- إنكاره القياس جملة، فبذلك خالف جمهور الفقهاء والمحدثين كأحمد وإسحاق في زمانه.
- 2- تصريحه بأن القرآن مُحدث، وقد وقع في ذلك الزمن فتنة عظيمة سبب القول بخلق القرآن وأن هذا كلام أهل البدع، فلذا عدّوه من أهل البدعة⁽³⁾.
- 3- وأخذ عليه أنه منع التقليد مطلقاً، أجاز لكل من فهم العربية أن يتكلم في الدين بظاهر القرآن والسنة حتى جرأ العامة على ما لا قبل لهم به ألا وهو أخذ الأحكام الشرعية مباشرة

(1) - تذكرة الحفاظ للذهبي دار الكتب العلمية بيروت، ج3 ص 1146.

(2) - سير أعلام النبلاء، 120/19. والصلة لابن بشكوال ج3 ص818. وتذكرة الحفاظ للذهبي ج3 ص1146.

(3) - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد دار الكتب العلمية بيروت، (374/4).

من الكتاب والسنة⁽¹⁾، فلهذه الأسباب وغيرها قل الأخذ عنه، وانتشر هذا المذهب في القرن الثالث والرابع الهجريين انتشارا واسعا، حتى كان هو رابع المذاهب الأربعة. وفي القرن الخامس الهجري خبا ضوء المذهب الظاهري في المشرق وحل محله المذهب الحنبلي، ولكن رغم ذلك لم يندثر هذا المذهب بل سطع نجمه من جديد بقوة في بلاد المغرب الإسلامي خاصة في بلاد الأندلس⁽²⁾.

وكان أول مصرّح بالظاهرية هو القاضي منذر بن سعيد البلوطي، الذي كان يميل إلى رأي داود بن علي المتوفى سنة 355هـ، حيث إنه مكن لهذا المذهب غاية التمكين، لمكانته العلمية في دولة الناصر، فهو خطيب الأندلس المفوّه، وقاضي الجماعة في قرطبة، وبعدها استمرت الظاهرية كمذهب مستقل حتى وصلت إلى مؤصل أصولها ومرسي قواعدها العلم الجيهدي ابن حزم رحمته الله فكان بحق هو إمامها الثاني⁽³⁾.

المطلب الخامس: آثاره ومصنفاته.

يعتبر التأليف عند ابن حزم موطن الجلال والجمال والجاذبية الغريبة في حياته العلمية، الدامغة المتألق نجمها على مدى عشرة قرون كاملة، يتجاوزها الناس بالدرس والفحص، والقراءة والإقراء، ويكفي جملة وتفصيلا أنما محل إعجاب من أنصاره وخصومه، على حد سواء، كيف لا يرغب فيها المتعلم وهي تفسير للوحيين الشريفين، وتحرير للأحكام وإخراج الناس من الزيغ والتعصب للمذاهب والانتصار للطوائف، ولو لم يكن من مؤلفاته إلا كتابه «المحلى» النافع المعطار الذي حلاه بالآثار لكفاه ذلك، ولكن كتبه ملأت المكتبة الإسلامية، فمنها الطويل والمختصر في فنون شتى من العلم، يدل ذلك دلالة واضحة على الموسوعية العلمية التي كان يتمتع بها هذا العلم الجيهدي، لأن همّه الوحيد كان هو حب العلم وطلبه وتعلمه وتعليمه، وقد أبان هو عن ذلك بقوله:

مُنَايَ مِنَ الدُّنْيَا عُلُومَ أَبْتَهَا * وَأَنْشَرَهَا فِي كُلِّ بَادٍ وَحَاضِرٍ

(1) - ابن حزم حياته ، لأبي زهرة، ص 260.

(2) - ابن حزم حياته وعصره، 262

(3) - نفسه ص 266

دعاء إلى القرآن والسنن التي * تناسى رجال ذكرها في المحاضر⁽¹⁾.

قد كثرت مصنفات ابن حزم، وانتشرت في كل مكان وفي مختلف الفنون في الحديث والفقهاء والأصول والسيرة، واللغة، والأدب، والفلسفة، والمنطق والأخلاق، والسياسة والتاريخ والأنساب والملل والنحل، ولهذا يقول عنه تلميذه صاعد بن أحمد: (أخبرني ابنه الفضل المكتبي أبا رافع أن مبلغ تواليه في الفقه والحديث والأصول والنحل والملل وغير ذلك، من التاريخ والنسب وكتب الأدب والرد على المعارض نحو أربعمئة مجلد، تشتمل على قرب من ثمانين ألف ورقة، وهذا شيء ما علمناه لأحد ممن كان في دولة الإسلام قبله، إلا لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، فإنه أكثر أهل الإسلام تصنيفاً)⁽²⁾.

إلا أن مؤلفات هذا الإمام لم تصل كلها إلينا، إذ فقد الكثير منها، ولعل السبب في ذلك هو أن مذهبه كان يخالف مذهب أهل بلده فهو ظاهري، وكذلك حدته وشدته على مخالفيه حتى عوذي من قبل أكثر علماء عصره، فهجروه وحذروا الناس منه، وأغروا به السلاطين فأحرقوا كتبه حتى قال هو في ذلك:

فإن تحرقوا القرطاس لا تحرقوا الذي * تضمنه القرطاس بل هو في صدري

يسير معي حيث استقلت ركائبي * ويتزل إن أنزل ويدفن في قبري

دعوني من إحراق رق وكاغد * وقولوا بعلم كي ير الناس من يدري⁽³⁾.

واختلف الذين ترجموا لابن حزم في عدة مصنفاته، لكثرتها وانتشارها، وكل بحسب ما وصل إليه من الكتب، ولقد ذكر الحافظ الذهبي في السير أنها ستة وسبعون كتاباً⁽⁴⁾.

وقد أحصى الشيخ أبو عبد الرحمان بن عقيل الظاهري ما لم يصلنا من كتبه فبلغت ثلاثة وثمانين كتاباً⁽⁵⁾. وسنحاول أن نذكر أهم مؤلفات ابن حزم الموجودة:

(1) - وسير أعلام النبلاء للذهبي، (206/18)

(2) - الصلة لابن بشكوال (605/2)،

(3) - ديوان ابن حزم ص 88.

(4) - السير الذهبي، (197-193/18).

(5) - مجلة الفيصل السنة الثالثة، العدد 26، مقال تحت عنوان "آثار ابن حزم المفقودة لابن عقيل الظاهري، سنة 1399هـ".

أ/ في علوم القرآن:

- المسائل اليقينية المستخرجة من الآيات القرآنية⁽¹⁾.
- رسالة القراءات المشهورة في الأمصار الآتية مجيء التواتر⁽²⁾.

ب/ علوم السنة النبوية:

- أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد⁽³⁾.

ج/ علوم العقيدة:

- الأصول والفروع⁽⁴⁾.
- الدرّة بما يلزم اعتقاده في الملة والنحلة باختصار وبيان⁽⁵⁾.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل⁽⁶⁾.
- المفاضلة بين الصحابة⁽⁷⁾.
- رسالة مراتب العلوم⁽⁸⁾.
- النصائح المنجية والفضائح المخزية لجميع الشيعة والخوارج والمعتزلة والمرجئة⁽⁹⁾.

(1) - ابن حزم وجهوده في البحث التاريخي لعويس، ص 121، وهو مخطوط.

(2) - نشره إحسان عباس ضمن جوامع السيرة.

(3) - نشر بتحقيق سيد كسروي، دار الكتب العلمية.

(4) - نشر عدة مرات وآخرها دار الكتب العلمية.

(5) - نشر بتحقيق: الدكتور أحمد بن ناصر الحمد، مكتبة التراث مكة المكرمة.

(6) - طبع عدة مرات، وآخرها بتحقيق: الدكتور عبد الرحمان عميرة ومحمد إبراهيم نصر في خمس مجلدات.

(7) - نشر بتحقيق: سعيد الأفغاني.

(8) - نشر ضمن مجموعة رسائل ابن حزم، إحسان عباس، الجزء الرابع.

(9) - مطبوع ضمن كتاب الفصل في الملل والأهواء، والنحل، الجزء الرابع.

د/ في أصول الفقه:

- إبطال القياس والرأي والاستحسان والتقليد والتعليل⁽¹⁾.
- الإحكام في أصول الأحكام⁽²⁾.
- مراتب الإجماع⁽³⁾.
- النبذ في أصول الفقه⁽⁴⁾.

ج/ في علم الفقه:

- حجة الوداع⁽⁵⁾.
- رسالة في تسمية من نقل عنه الفتيا من الصحابة ومن بعدهم على مراتبهم في كثرة الفتيا⁽⁶⁾.
- رسالة في طهارة الكلب والرد على من قال بنجاسته⁽⁷⁾.
- رسالة في الإمامة في الصلاة⁽⁸⁾.
- رسالة الغناء الملهي أمباح هو أم محظور⁽⁹⁾.
- كتاب المحلى بالآثار⁽¹⁰⁾.

هذا فيما يخص الفقه، وقد تركنا بعض ما ذكر من مؤلفاته هنا طلبا للاختصار.

(1) - أشار الدكتور عويس في كتاب ابن حزم وجهوده في البحث التاريخي أنه طبع، وهو مخطوط في مكتبة غوطة بالأندلس برقم 640.

(2) - نشر عدة مرات، ومنها طبعة بتحقيق: أحمد محمد شاكر.

(3) - نشر عدة مرات، ومنها طبعة دار ابن حزم.

(4) - نشر بتحقيق: محمد النجدي دار الإمام الذهبي، وطبع عدة طبعات.

(5) - نشر عدة مرات آخرها، بتحقيق: أبي صهيب الكرمي في الرياض 1418هـ.

(6) - نشره إحسان عباس ملحقاً بجوامع السيرة.

(7) - هو: ضمن مجموعة رسائل ابن حزم الموجودة بمعهد المخطوطات العربية.

(8) - نشر ضمن رسائل ابن حزم، إحسان عباس، الجزء الثالث.

(9) - نشر ضمن رسائل ابن حزم، إحسان عباس، الجزء الأول.

(10) - نشر عدة مرات، منها نشر الطبعة المنيرية، بتحقيق: أحمد محمد شاكر، وهو من أشهر كتبه.

ط/ علم التاريخ والسير:

- جمهرة أنساب العرب⁽¹⁾.
- رسالة أمهات الخلفاء⁽²⁾.
- رسالة في جمل فتوح الإسلام⁽³⁾.
- رسالة في أسماء الخلفاء⁽⁴⁾.
- السيرة النبوية⁽⁵⁾.
- رسالة في فضل علماء الأندلس⁽⁶⁾.
- نقط العروس في تواريخ الخلفاء⁽⁷⁾.

ك/ علم الجدل والكلام:

- التقريب لحد المنطق⁽⁸⁾.

هـ/ الأدب والشعر والأخلاق:

- ديوان شعر ابن حزم⁽⁹⁾.
- رسالة في مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق والزهد في الرذائل⁽¹⁰⁾.
- طوق الحمامة⁽¹¹⁾.

-
- (1) - نشر عدة مرات، منها تحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف، 1382هـ.
 - (2) - نشر ضمن مجموعة رسائل ابن حزم لإحسان عباس، الجزء الثاني.
 - (3) - نشر ضمن مجموعة رسائل ابن حزم لإحسان عباس، الجزء الثاني.
 - (4) - نشر ضمن مجموعة رسائل ابن حزم لإحسان عباس، الجزء الثاني.
 - (5) - نشر بتحقيق: الدكتور إحسان عباس وناصر الأسد، دار المعارف، 1956هـ.
 - (6) - نشر ضمن مجموعة رسائل ابن حزم، لإحسان عباس، الجزء الثاني.
 - (7) - نشر عدة مرات، منها تحقيق إحسان عباس ضمن مجموعة رسائل ابن حزم، الجزء الثاني.
 - (8) - نشر ضمن رسائل ابن حزم لإحسان عباس، الجزء الرابع، ينظر: السير، 194/18.
 - (9) - نشر بتحقيق: صبحي رشاد عبد الكريم، سنة 1410هـ.
 - (10) - نشر عدة مرات، تحقيق: إحسان عباس ضمن الرسائل، ونشر دار الكتب العلمية، 1985م.
 - (11) - نشر عدة مرات، منها طبعة مكتبة الصحابة، وحققتها إحسان عباس ضمن الرسائل.

و/ الردود العلمية:

- الرد على ابن النغيلة اليهودي⁽¹⁾.
 - الرد على الكندي الفيلسوف⁽²⁾.
 - الرسالة الباهرة في الرد على الأهواء الفاسدة⁽³⁾.
 - رسالتان له أجاب فيهما عن رسالتين سئل فيهما سؤالاً عنيفاً⁽⁴⁾.
- وبعد فهذه بعض كتب ابن حزم الموجودة وبعضها مطبوع، كما أن البعض الآخر مخطوط وبعضها مفقود، وهذا يدلُّ على مكانة هذا العلم الجهد، الذي تنوعت أنواع علومه ومعارفه حتى شملت كل الفنون، فرحمه الله تعالى⁽⁵⁾.

المطلب السادس: مكانته العلمية ووفاته.

إن من يقرأ طرفاً في كتب التراجم والأحكام يرى الإعجاب البالغ، والتطلع الشديد من أهل العلم في كل عصر ومصر لهذا العلم الجهد، الذي تبوأ مكانة علمية عالية، وبلغت شهرته المشرق والمغرب، اعترافاً بفضله وتفوقه في كثير من الفنون، وقلَّ أن تفتح كتاباً إلا ووجدت لابن حزم فيه ذكراً، كيف لا وهو العالم المحدث والفقير المؤرخ وصدق أبو حيان مؤرخ الأندلس الذي قال فيه: (كان حامل فنون من حديث وفقه وجدل، ونسب، مع ما يتعلق بأذيال الأدب، مع المشاركة في أنواع التعاليم القديمة، ومن المنطق والفلسفة، وأكثر معانيه زعموا عند المنصف له جهله بسياسة العلم التي هي أعوص إيعابه ويخلفه عن ذلك، على قوة سبحة في أغماره، وعلى ذلك فلم يكن بالسليم في اضطراب أرائه، فغيب شاهد عليه عند لقائه، إلى أن يحرك بالسؤال فينفجر من بحر علم لا تكدره الدلاء)⁽⁶⁾.

(1) - نشر ضمن رسائل ابن حزم لإحسان عباس، الجزء الثالث.

(2) - نشر ضمن رسائل ابن حزم لإحسان عباس، الجزء الرابع.

(3) - نشره مجمع اللغة العربية بمصر، بتحقيق: محمد المعصومي.

(4) - نشر ضمن رسائل ابن حزم لإحسان عباس، الجزء الثالث.

(5) - سير أعلام النبلاء للذهبي، 195/18.

(6) - الذهبي، تذكره الحفاظ، (1151/3)، وانظر السير، (200/18).

وقال أبو عبد الله الحميدي: (كان ابن حزم حافظاً للحديث وفقهه، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة متفنناً في علوم جملة، عاملاً بعلمه، ما رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء، وسرعة الحفظ، وكُرم النفس والتدين، وكان له في الشعر الأدب نَفَسٌ واسع، وباع طويل، وما رأيت من يقول الشعر على البديهة أسرع منه، وشعره كثير جمعته على حروف المعجم) (1).

وقال اليسع بن حزم الغافقي: (أما محفوظه فبحر عجاج، وماء ثجاج، يخرج من بجره مرجان الحكم وبنيت بثجاجه ألفاف النعم في رياض الهمم، لقد حفظ علوم المسلمين، وأربى على كل أهل دين) (2).

وقال الحافظ المؤرخ شمس الدين الذهبي: (الإمام الأوحى البحر ذو الفنون و المعارف، الفقيه الحافظ المتكلم، الأديب الوزير الظاهري، صاحب التصانيف، نشأ في تنعم ورفاهية، ورزق ذكاء مفرطاً وذهناً سيّالاً، وكتباً كثيرة نفيسة، ... وقد مهر بالأدب والأخبار والشعر، وفي المنطق وأجزاء الفلسفة، فأثرت فيه تأثيراً ليته سلم من ذلك، ولقد وقفت له على تأليف يحض فيه على الاعتناء بعلم المنطق، ويقدمه على العلوم فتأملت له، فإنه رأس في علوم الإسلام، متبحر في النقل، عديم النظر، مع ييس فيه، وفرط ظاهرية في الفروع والأصول... وكان ينهض بعلم جملة ويجيد النقل ويحسن النظم والنثر وفيه دين وخير، ومقاصده جميلة، ومصنفاته مفيدة، وقد زهد في الرئاسة ولزم منزله مكباً على العلم فلا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه، وقد أثنى عليه قبلنا الكبار، ولي أنا مَـئِيلٌ إلى أبي محمد في الحديث الصحيح ومعرفته به) (3).

وقال المؤرخ ابن العماد الحنبلي "ت/1089هـ": (كان إليه المنتهي في الذكاء والحفظ، وحادّة الذهن وسعة العلم بالكتاب والسنة، والمذاهب والنحل، والعربية والآداب، والمنطق والشعر، مع الصدق والديانة والحشمة والسؤدد والرياسة، والثروة وكثرة الكتب) (4).

(1) - جذوة المقتبس، ص308.

(2) - السير للذهبي، (190/18)

(3) - سير أعلام النبلاء للذهبي، ج 18 ص182.

(4) - ابن العماد الحنبلي، شذارات الذهب (3/399-300)

وكل هذا الثناء الذي ذكرناه من أئمة العلم الكبار على ابن حزم يدل على أن هذا العلم الجهد له مكانته العالية في العلم، والقدم الراسخة في علوم الشريعة.

ومع كل هذا فقد حطّ أبو بكر بن العربي من قدر ابن حزم وأسرف في ذمه، ولكن أهل العلم لم يرتضوا ذلك منه، قال الذهبي معقبا على قوله: (قلت: لم ينصف أبو بكر رحمته الله شيخ أبيه في العلم، ولا تكلم فيه بالقسط، وبالغ في الاستخفاف به وأبو بكر - فعلى عظمته في العلم - لا يبلغ رتبة أبي محمد ولا يكاد فرحمهما الله وغفر لهما) ⁽¹⁾. ما أعظم الإنصاف وما أحلاه، بل هو من العدل الذي أمرنا به ديننا الحنيف، فرحم الله ابن حزم العالم الرباني فهو بحق شمس في سماء العلوم، وقد قال:

أنا الشمس في جو العلوم منيرة * ولكن عيبي أن مطلعني الغرب ⁽²⁾.

وفاته:

بعد حياة حافلة بالعلم والعمل جاء الأجل، وتوفي العلامة ابن حزم عن عمر ناهز اثنتي وسبعين عاما عشية يوم الأحد سنة ست وخمسين وأربعمائة، (456هـ) ⁽³⁾. هذا العمر قضاه بين علم وعمل ودعوة وجهاد وصبر، وبلاء ونوائب ومحن، وتغرب وفتن.

(1) - سير أعلام النبلاء، (18-190).

(2) - ديوان ابن حزم ص77.

(3) - السير للذهبي، (18/211).

المبحث الثاني: عصر ابن حزم.

مما لا شك فيه أن البيئة التي يعيش فيها الفرد لها أثرها العميق في صنع شخصيته وتكوين ثقافته، وتحديد اتجاهاته وأنماط سلوكه وتفكيره، سواء كانت هذه الظروف اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية.

وابن حزم رحمته الله عاش حياة لها فترتين، فترة تنعم بالهدوء والاستقرار الأمني، ورغد العيش، وفترة عمت فيها الفوضى واضطرت فيها الأوضاع في سائر أرجاء الأندلس. نشأ ابن حزم وشبَّ وسط هذه التقلبات في مختلف المجالات، مما كان لها الأثر العميق على فكره وطباعه وكتاباته.

ولمعرفة ذلك أكثر لا بد أن نتطرق إلى الحديث حول عصر ابن حزم وإعطاء صورة واضحة المعالم لهذا المجتمع الذي خرج منه هذا العلم الجهد سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وعلمياً، وهذا الذي سأوضحه في المطالب الآتية:

المطلب الأول: الحالة السياسية.

المطلب الثاني الحالة الاقتصادية.

المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية.

المطلب الرابع: الحالة العلمية.

المطلب الأول: الحالة السياسية

لقد فتحت الأندلس في عهد طارق بن زياد البربري⁽¹⁾، وموسى بن نصير اللخمي⁽²⁾، في زمن الوليد بن عبد الملك بن مروان، فزاد ذلك من سلطان المسلمين وقوتهم وعزتهم، واتسعت رقعة البلاد الإسلامية شرقا وغربا، وبقيت الأندلس تحت ظل الحكم الإسلامي طيلة ثمانية قرون كاملة.

وفي مطلع القرن الرابع الهجري تولى عبد الرحمان النَّاصر⁽³⁾، وهو ثامن أمراء بني أمية - القيادة في الأندلس - ودامت الخلافة له نصف قرن، وصلت فيه الأندلس إلى أعلى مراتب العز والسُّؤدد والرفعة، قضى فيها هذا الملك على كل الاضطرابات وقهر الأعداء، وأرهب الكفار من النصرى، فعم الخير بلاد الأندلس بل وما تبعها من بلاد المغرب، إلى أن توفي سنة خمسين وثلاثمائة، ثم استلم مقاليد الحكم بعده ابنه الحكم⁽⁴⁾، بن عبد الرحمان الذي لقب (بالمنتصر بالله) وكان على سيرة أبيه إلى أن مات سنة 366هـ⁽⁵⁾.

وتولى الإمارة بعده ابنه هشام المؤيد⁽⁶⁾، وكان صغيرا في العاشرة من عمره ضعيف العقل، خائر العزيمة، وكانت أمه هي التي تقوم برعايته.

(1) - هو: طارق بن زياد بن عبد الله ولد سنة 50هـ وتوفي سنة 102هـ، أسلم على يد موسى بن نصير، وكان واليا على طنجة، أنظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، (4/500).

(2) - هو: موسى بن نصير اللخمي فاتح الأندلس، ولد في خلافة عمر سنة 9هـ وتوفي بالمدينة سنة 97هـ. سير أعلام النبلاء (4/496).

(3) - عبد الرحمان بن محمد بن عبد الله بن محمد بن الحكم بن هشام بن عبد الرحمان الداخل الأموي توفي سنة 350هـ، سير أعلام النبلاء (3/324).

(4) - الحكم بن عبد الرحمان أبو العاص الأموي، كان حسن السيرة جامعا للعلم كبير القدر، توفي 366هـ، سير أعلام النبلاء للذهبي (16/201).

(5) - الحميدي، جذوة المقتبس. ص21

(6) - هشام بن الحكم المنتصر أمه أم ولد، بويغ بالخلافة ولما تجاوز 12 من عمره وكان مغلوبا على أمره، جذوة المقتبس، ص17.

وفي هذه الفترة ظهر المنصور بن أبي عامر⁽¹⁾، فكان وصيا على الخلفية الصغير وقد عُرف بقوة شخصيته، وذكائه، كما أنه نجح في السيطرة على مقاليد الحكم، ورسم خطة بارعة للقضاء على كل المنافسين، وخضع أهل الأندلس لهذه الحكومة التي كوَّنها من عناصر غير العرب، واتخذ منهم الوزراء، وكان من هؤلاء أحمد بن سعيد والد ابن حزم.

ونجح هذا الرجل في سياسته، حيث إنه أعاد للأندلس ما كان في أيام عبد الرحمان الناصر من الهدوء والوحدة والهيبة ورغد العيش، وكان يجهز الجيوش ويغزو بنفسه، فغزواته تجاوزت الخمسين غزوة في سائر أيام مُلكه ولم تسقط له راية، وما هلكت له سرية⁽²⁾.

وقد دامت أيامه سبعا وعشرين سنة، ثم خلفه ابنه عبد الملك وتلقب (بالمظفر) وجرى على سنن أبيه في السياسة والغزو إلى أن مات سنة 398هـ، وبعدها خلفه أخوه عبد الرحمان، وتلقب "بالناصر" وكان على طريقة أبيه وأخيه، وأراد أن يكون هو أمير المؤمنين، فأخذ العهد على هشام الضعيف، فثارت بذلك ثائرة البربر وخلعوا الخليفة، ونادوا بآخر ولقبوه (المهدي بالله) وكان عبد الرحمان الناصر في إحدى الغزوات، فلما علم عاد سريعا لتلافي الأمر، ولكنه لم يفلح حيث أن أصحابه انصرفوا عنه وثاروا عليه ضده وقتلوه سنة 399هـ، وانتهى بذلك أمر الدولة العامرية⁽³⁾.

وفي هذه الأجواء عاش ابن حزم مرحلته الأولى وهي من أحسن المراحل بالأندلس استقرارا سياسيا وخاصة عاصمتها قرطبة التي هي بلد وموطن ابن حزم، ومكان نشأته وترعرعه.

وبعد هذه المرحلة فقد عاشت الأندلس عامة وقرطبة خاصة فتنا متتالية، كدرت معيشتها ويكفي في الدلالة على صعوبة هذه المرحلة، وانتشار القلق والاضطراب فيها أنه تقلد الحكم فيها عشرة حكام.

(1) - هو: أبو عامر محمد بن عبد الله بن أبي عامر القحطاني، كان شريف البيت، طلب العلم وسمع الحديث، وكانت همته عالية (ت393هـ)، المعجب للمراكشي، اعتنى به صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية (صيدا بيروت) ط1 (1426هـ-2006م) ص72.

(2) - التلمساني: نفع الطيب، ج1 ص309.

(3) - التلمساني: نفع الطيب، (1/330)، جذوة المقتبس، ص21.

واستمرت الفتن إلى سنة 418هـ حيث بويع هشام بن محمد أخو المرتضى ولقب بالمعتضد بالله وكان بالثغر ولم يتزل دار الخلافة إلا في آخر سنة 420هـ، وكان من وزرائه أبو محمد بن حزم، ولكن لم تطل مدته حتى خلعه الجند سنة 422هـ، ومات بالسجن سنة 428هـ، وموته انتهت الدولة الأموية بالأندلس⁽¹⁾.

حينها اقتنع أبو محمد بن حزم بأن بني أمية قد أفلت شمسهم وماتت دولتهم، وأنه لا أمل في عودتهم إلى الخلافة، فانصرف للعلم وأقام بضيعته إلى أن لقي ربه، ثم بعدها توالى الملوك والطوائف على قرطبة، فحكمها بنو الجمهور ثم المعتمد بن عباد من العباديين الذين أحرق ثانيهم وهو "المعتضد" كتب ابن حزم وبقية قرطبة تحت أيدي العباديين حتى دخلها المرابطون سنة 484هـ⁽²⁾.

مدى تأثير ابن حزم بالحالة السياسية في عصره:

يمكننا الإشارة إلى مدى تأثير ابن حزم بعصره في هذه النقاط التالية:

- 1- نشأة ابن حزم كانت في أسرة غنية حيث إن أباه كان وزيراً في الدولة العامرية، كما أنه تولى الوزارة كذلك فانصبغ بصبغة الوجهاء في تعامله مع مخالفه.
- 2- إن المحن السياسية التي عصفت بالأندلس وأطاحت ببني أمية لصالح الطوائف انعكست على حياة ابن حزم فكراً وسلوكاً ومراتب ووظائف، ففي خلال المرحلة التي عاشها ابن حزم نجد أنه انخرط في سلك السياسة، وتولى منصب الوزارة في دولة بني أمية وربما كانت هذه المحن العصبية التي مر بها ابن حزم هي السبب في تكوين شخصيته الصلبة الصارمة.
- 3- تأثر ابن حزم بالحالة السياسية حتى في كتاباته ومؤلفاته، حيث إنه ألف مؤلفات تتناول عرضاً للحياة السياسية في الأندلس، مثل رسالته نقط العروس في تواريخ الخلفاء، وكذلك ما يذكره مُفرِّقاً في بعض كتبه.
- 4- لقد اضطهد ابن حزم في أعلى شيء عنده، حينما أحرق المعتضد بن عباد كتبه بسبب تبين ابن حزم لفرية المعتضد فنخلص إلى أن الحالة السياسية في عصر ابن حزم كانت

(1) - نفح الطيب التلمساني، ج1 ص331 وما بعدها.

(2) - ينظر: ابن حزم حياته وعصره لمحمد أبي زهرة، ص37-41.

مضطربة جدا خاصة بعد الدولة العامرية، ولا مناص أن تترك تلك الاضطرابات آثارها على نفسية ابن حزم بل وفي منهجه الفكري والعلمي.

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية.

لقد رأينا في المبحث السابق -الحالة السياسية في عصر ابن حزم- أنه كان عهداً انتهت له الدولة الأموية وقيام الاضطراب والفوضى في الأندلس، وشخصية ابن حزم تعبّر تعبيرا واضحا عن هذا المجتمع، فقد صور ابن حزم هذه الحياة في بعض كتبه تصويرا صادقا كما في كتاب "طوق الحمامة" ورسالة "الأخلاق السير" أوضح فيها الأسباب والمسببات التي تموج بها الأندلس.

وحسبنا أن نقول أن هذا الوسط الاجتماعي الذي عاش في كنفه ابن حزم كان حافلاً بشتى مظاهر الاختلاط، اختلاط بين العناصر والسلالات وكذلك بين المسلمين والنصارى. وقد عملت مظاهر الاختلاط هذه على تنشيط الحركة الفكرية وترقي العلوم والآداب والفنون والصناعات، حيث إنه ضمت بلاد الأندلس عناصر بشرية متعددة وذلك بحكم اختلاف الأصول التي انحدرت منها فاختلفت الأجناس، وتمازجت الحضارات ففي قرطبة مثلا نجد أجناسا متعددة، ما بين عرب وبربر وصقالبة وإسبان، ولما كانت الدولة في قوتها وعزها، وتمشي على العدل الذي أمر به الإسلام كانت هذه الطائفة حامدة، وتمتعت الطوائف غير الإسلامية بتسامح كبير اعتبر نعمة على أهل أوروبا، ووجد بين هذه الطوائف ظاهرة الاختلاط والتواصل عن طريق التصاهر وتبادل المنافع التجارية وغيرها في عهد السلم⁽¹⁾.

وأما اللسان، فقد كانت اللغة العربية هي السائدة، لأنها لغة ثقافة وحضارة فضلا عن أنها لغة القرآن الكريم، وأصبحت هي لغة التعليم بنوعيه المبتدئ والعالي، كما أن للمرأة في هذا المجتمع مكانتها السامية، وكل ذلك في حدود ما أوجبه الإسلام على أساس طبيعة المرأة وفطرتها.

(1) - أبو زهرة ابن حزم، حياته وعصره وفقهه، ص 103

وبالجملة فالمجتمع الأندلسي ضم مزيجاً كبيراً من العناصر البشرية المختلفة، ساهمت جميعها في تكوين البنية الثقافية، والنهضة العلمية التي تأثر بها ابن حزم فكرياً.

مدى تأثر ابن حزم بالحالة الاجتماعية في ذلك العصر:

- 1- وجود عنصر اجتماعي في الأندلس لم يكن في غيرها من البلاد، حتى وجدت شاعرات أدبيات يُجِدْنَ كثيراً من العلوم ويتكلمن كلام المتخصصين⁽¹⁾. وكانت لهذه البيئة المرهفة الناعمة أثرها على ابن حزم حيث إنه قال في الطوق: (لقد شاهدت النساء وعلمت من أسرارهن ما لا يكاد يعلمه غيري، لأنني ربيت في حجورهن ونشأت بين أيديهن، ولم أعرف غيرهن ولا جالست الرجال إلا وأنا في حد الشباب وحين تَبَقَّل وجهي وهُنَّ علمني القرآن، ورويني كثيراً من الأشعار، ودربني في الخط)⁽²⁾.
 - 2- إن ابن حزم كان صورة صادقة للفضيلة في مجتمعه مع ما فيه من مظاهر الانحراف والاختلاط فقد كان فياًضاً بالأحاسيس نحو الجمال ولكن في دائرة الحلال لا يعدوها، حتى إنه أقسم في كتابه طوق الحمامة، أنه ما كشف عن فرج حرام قط⁽³⁾. وهي صورة صادقة لفضيلة قوية في مجتمع مائج بالأهواء.
 - 3- داخل شخصية ابن حزم إثر معاشته للمتناقضات الاجتماعية نزعة الإصلاح، حيث إنه يحاول البحث عن حلول لعلاج الأمراض الاجتماعية.
 - 4- ابن حزم تعمق في دراسة الأديان السابقة بسبب الاحتكاك الذي كان بين المسلمين والنصارى، فدرس اليهودية والنصرانية دراسة فاحص، فكشف لنا عن موهبة جليلة واطلاع واسع وكتابه "الفصل في الملل والأهواء والنحل" خير دليل على ذلك.
- وبالجملة هذه بعض صور تأثر ابن حزم بالحياة الاجتماعية في عصره.

(1) - أبو زهرة ابن حزم، حياته وعصره وفقهه ص 108-109.

(2) - طوق الحمامة لابن حزم، ص 62.

(3) - المصدر السابق ص 139. وينظر ابن حزم حياته وعصره لأبي زهرة ص 111-112.

المطلب الثالث: الحالة الاقتصادية.

إن الحياة الاقتصادية مرتبطة بالحياة السياسية فإذا كان ثم استقرار سياسي، كان هناك أمن واستقرار اقتصادي يتمكن من خلاله الناس من الإنتاج في مختلف المجالات زراعيًا وصناعيًا وغيرها.

أما في حالة التقلبات السياسية المضطربة، نجد أن الحالة الاقتصادية تصل إلى درجة من السوء كبيرة، ففي عصر بني عامر حين كان الأمن والاستقرار يسود البلاد، وكان الثراء غالبًا على الأندلس كلها وعلى أهل قرطبة خاصة، في شتى طبقات المجتمع، وأما في مرحلة الفتنة في عهد ملوك الطوائف بلغت الحالة الاقتصادية للشعب مبلغها السيئ، فلقد كان الجنود زمن الفتنة لا يتورعون عن شن الغارات على أموال الناس والاستيلاء عليها بالقوة، وقطع الطريق، وضرب المكوس والجزية، وفي مثل هذه الظروف ضعفت الزراعة والصناعة والتجارة، وعمت الفوضى في كل المجالات، وبالجملة فالأمن الاقتصادي مرتبط بالأمن السياسي⁽¹⁾.

المطلب الرابع: الحالة العلمية.

مما لا شك فيه أن العلم هو السبيل الحقيقي الذي يقود الأمة إلى بر الأمان وينجيها مما هي فيه من فتن ومحن، وقد كان عصر ابن حزم هو عصر العلم حقًا، برغم الاضطراب السياسي وتدهور الحالة الاجتماعية، إلا أن ذلك العصر شهد نهضةً علميةً كبيرةً فقد وجد في ذلك العصر عدد كبير من العلماء الأجلاء الذي بلغت شهرتهم الآفاق الواسعة مع طابع الموسوعية في علومهم، فنجد ابن عبد البر، وأبي الوليد الباجي خصم ابن حزم العلمي وغيرهم من العلماء، وتعتبر قرطبة منبع العلماء، ومنها تتفجر أنهار العلوم، ونشطت فيها الحركة العلمية بقوة، ولعل السبب في ذلك ما يلي:

1- اهتمام الخلفاء الأمويين بالعلم والمعرفة.

(1) - أبو زهرة ابن حزم حياته وعصره، ص 17.

2- رحلة كثير من العلماء وطلاب العلم من المشرق إلى الأندلس، فدخلوا إلى الأندلس بعلم غزير.

بل تعدت النهضة الفكرية مجال العلوم الشرعية إلى علوم أخرى تميزت كذلك بنبوغ طائفة من أكابر الرياضيين والفلكيين وغيرهم، الذين كانت بحوثهم بمثابة الضوء لاقتباس الغرب منها.

وأما في مجال الاعتقاد فقد كان مذهب السلف والمحدثين هو السائد إلى بداية القرن 5هـ، حيث بدأ انتشار المذهب الأشعري، بالإضافة إلى منتحلي الفرق الكلامية، وأصحاب الأديان الأخرى من اليهود والنصارى، وغيرهم وكل هؤلاء كونوا الحياة الاعتقادية في الأندلس خلال القرن 4 و5هـ⁽¹⁾.

مدى تأثير ابن حزم بالحالة العلمية في ذلك العصر:

1- تأثر ابن حزم بهذه الحياة العلمية حيث إنه اتسعت آفاقه بالكثير من العلوم والمعارف فهو المحدث والفقيه المجتهد وهو الأديب الشاعر، والمنطقي والمؤرخ فكان بحق دوحاً وارفة الظلال بجمع مختلف العلوم من معدنه الأصيل.

2- أن ابن حزم تلقى العلم بكل الوسائل المعروفة فقد تعلم في المسجد والمكتبة والمنتديات وقصور الأمراء، فكانت النتيجة أن صار ابن حزم جامعة متحركة ومكتبة متنقلة.

3- انتشار ظاهرة التعصب أدت بابن حزم لأن يرسم لنفسه منهجا فكريا آخر، فكان هو الفكر الظاهري، الذي هو في أسمى صورته ثورة على التقليد والمقلدين.

وبالجمله فإن العلم في عصر ابن حزم لم يضعف بضعف السياسة، وربما لكثرة الصراعات بين الطوائف أدى ذلك إلى تنشيط الحركة العلمية في أرجاء الأندلس بل واستمرت الحركة العلمية في عطاءها ووفرة إنتاجها ببراعة رجالها وتحقيقاتهم الفذة⁽²⁾.

(1) - عويس ابن حزم وجهوده في البحث التاريخي، ص42.

(2) - د. مصطفى حميداتو، مدرسة الحديث في الأندلس، دار ابن حزم، ط1، 1428هـ-2007م، ج1، ص33.

الفصل الأول: المسائل المحرّبة التي خالف فيها ابن حمز

بمهور المحرّبين رواية.

وقد تناولت في هذا الفصل المباحث التالية:

المبحث الأول: المحرّبة الصحيح والحسن عند ابن حمز

المبحث الثاني: معلق البخاري عند ابن حمز

المبحث الثالث: المحرّبة المرسل عند ابن حمز

المبحث الرابع: قول الصحابي أمرنا أو نهينا أو من السنة كذا عند ابن حمز

المبحث الخامس: التدليس عند ابن حمز

المبحث السادس: زيادة الثقة عند ابن حمز

المبحث السابع: المتابع والموأهل عند ابن حمز

المبحث الثامن: الإجازة عند ابن حمز

المبحث الأول: الحديث الصحيح والحسن عند ابن حزم

المطلب الأول: الحديث الصحيح عند ابن حزم.

الفرع الأول: تعريفه عند جمهور المحدثين:

أ- لغة: الصحيح مأخوذ من الصحة، وهي ضد السقم، تقول صححت الكتاب والحساب

تصحيحاً، إذا كان سقيماً فأصلح خطأه⁽¹⁾، وهي حقيقة في الأجسام مجاز هنا⁽²⁾.

ب- اصطلاحاً: الحديث الصحيح هو المسند الذي اتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن

مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً⁽³⁾.

هذا هو تعريف الحديث، الصحيح عند جمهور المحدثين، وعليه فقد اشترطوا للحديث

الصحيح خمسة شروط والتي سنذكرها.

الفرع الثاني: شروط الحديث الصحيح عند المحدثين.

الشرط الأول: اتصال السند، بحيث يكون كل راوٍ من الرواة سمع الحديث ممن سماه،

فيخرج بذلك كل أنواع الانقطاع.

الشرط الثاني: أن يكون الرواة عدولاً، والعدالة هي ملكة تحمل المرء على ملازمة التقوى

واجتناب أسباب الفسق وخوارم المروءة⁽⁴⁾. والعدل هو من له هذه الملكة.

(1) - الزبيدي تاج العروس، دار صادر، بيروت، مادة صحح، ج2، ص177.

(2) - جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، (1424هـ-2004م)، ص27.

(3) - العراقي التقييد والإيضاح على ابن الصلاح، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هندراوي، المكتبة العصرية (صيدا بيروت)،

(1424هـ-2003م)، ص19، والنكت على نزهة النظر علي حسن، مكتبة الثقافة عدن، ص(18-19)، وتدريب الراوي

لجلال الدين السيوطي، ص28.

(4) - نزهة النظر لابن حجر مع النكت لعلي حسن، ص83.

الشرط الثالث: الضبط، وهو أن يكون الراوي حافظا وضابطا لما رواه إما حفظ صدر أو حفظ كتاب.

الشرط الرابع: أن يكون الحديث سالما من الشذوذ، والشذوذ هو مخالفة الراوي المقبول لمن هو أوثق منه أو أكثر عددا⁽¹⁾.

الشرط الخامس: أن يكون الحديث سالما من العلة، أي خلوه من الوصف الخفي القادح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه².

هذه هي شروط الحديث الصحيح التي أتفق علماء الحديث على أنه لا يصح حديث إلا بها مجتمعة، فنلاحظ أن الشروط الثلاثة الأولى هي شروط وجودية، يعني أنه لا بد من وجودها في الحديث الصحيح، وشرطان سلبيان عدميان، لا بد أن ينتفيا عن الحديث الصحيح.

الفرع الثالث: الحديث الصحيح عند ابن حزم.

إذا أردنا أن نقف على كلام ابن حزم في الحديث الصحيح لا بد أن نورد أقواله، في ذلك والسبب هو أن الحافظ ابن حزم لم يقدم لنا تعريفا واضحا للحديث الصحيح، وإنما جاءت أقواله عن الحديث المقبول عنده إذا توفرت فيه شروط عدة تبين الحديث الصحيح عنده. وهذه الأقوال قد ورد معظمها في كتابه "الإحكام" خلال سياقاته في حديثه عن خبر الواحد، وسوف نجمع هذه الأقوال ونحاول أن نستنبط منها مفهوم الحديث الصحيح عنده وذكر شروطه.

قال ابن حزم: (الأحاديث الصحيحة هي ما رواه العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ)⁽³⁾. وقال كذلك: (فإذا روى العدل عن مثله خبرا حتى يبلغ النبي ﷺ فقد وجب الأخذ به، ولزمت طاعته، والقطع به سواء أرسله غيره أو أوقفه، وإنما يشترط العدالة والتفقه فقط)⁽⁴⁾.

(1) - نزهة النظر لابن حجر مع النكت لعلبي حسن ص 83.

2 - المصدر السابق ص 83-84.

(3) - ابن حزم الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، ج 1، ص 119.

(4) - المصدر السابق، (ج 1/140).

وقال: (وما نقله الثقة عن الثقة كذلك، حتى يبلغ إلى النبي ﷺ، يخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبر عنه، ونسبه وكلهم معروف الحال والعين والعدالة والزمان والمكان) (1). وقال أيضا: (إذا كان الراوي عدلا حافظا لما تفقه فيه، أو ضابطا له بكتابه، ووجب قبول نذارته) (2). وقال رحمه الله: (والقسم الثاني من الأخبار ما نقله الواحد عن الواحد، فهذا إذا اتصل برواية العدل إلى رسول الله ﷺ، ووجب العمل به، ووجب العلم بصحته) (3).

وقال ابن حزم: (فإذا جاء خبر الراوي الثقة عن مثله مسندا إلى رسول الله ﷺ فهو مقطوع به على أنه حق عند الله تعالى، موجب صحة الحكم به) (4).

فهذه هي أقوال ابن حزم في الحديث الذي يجب قبوله، وهي توضح لنا مفهوم الحديث الصحيح عنده وعليه نقول: إن الحديث الصحيح عند ابن حزم هو: (الحديث المسند الذي اتصل إسناده بنقل الثقات وهم -العدول الضابطون- عن مثلهم إلى النبي ﷺ).

إذا فإن ابن حزم يشترط في الحديث المقبول الصحيح الذي يجب العمل به والعلم بصحته ما يلي: 1-الاتصال في السند إلى النبي ﷺ.

2-عدالة الرواة.

3-الضبط والحفظ.

(1) - ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، تحقيق: الدكتور محمد إبراهيم نصر، وعبد الرحمان بن عميرة، دار الجيل، بيروت، (1405هـ-1985م)، ج1، ص211.

(2) - ابن حزم، المحلى، تحقيق: أحمد شاكر، دار الطباعة المنيرية (1352هـ)، ج1، ص138.

(3) - الإحكام لابن حزم، (108/1).

(4) - ابن حزم، النبذ في أصول الفقه الظاهري، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط2 (1420هـ-1999م)، ص56.

وبعد تعريفنا للحديث الصحيح عند ابن حزم نخلص إلى ما يلي:

1- إن ابن حزم يوافق جمهور المحدثين في اشتراط الاتصال في السند بين الرواة إلى النبي ﷺ، وهو ما يعبر عنه بقوله: (كل خبر رواه الثقة عن الثقة مسندا إلى رسول الله ﷺ في الديانة فانه حق قد قاله عليه السلام).⁽¹⁾

2- أنه يوافقهم في اشتراط عدالة الرواة، وأن الراوي لا بد أن يكون عدلا.

3- أنه يوافقهم في اشتراط ضبط الرواة وحفظهم.

4- ونلاحظ على كلامه أنه لا يعرج لا من قريب ولا من بعيد على مسألة نفي الشذوذ والعلة عن الحديث الصحيح، لأن مفهوم ابن حزم لهذين الشرطين يختلف عن مفهوم المحدثين لهما، والسبب في ذلك هو أن ابن حزم لا يعد مخالفة الراوي الثقة لمن هو أولى وأوثق منه حفظا وضبطا شذوذا لأن الراوي الثقة عند ابن حزم حديثه مقبول عنده ولو خالف، قال: (وبتلك الدلائل والبراهين بأعيانها وجب اطراح العلل التي راموا بها إبطال الأخذ بالزيادة، وبما أرسله عدل، وأسنده عدل وما حولف فيه راويه وبذلك البرهان نفسه وجب قبول الزيادة وان انفرد بها العدل...)⁽²⁾.

إذا فهو لا يعد مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه شذوذا يردُّ به الحديث، سواء كانت المخالفة في السند أو في المتن، بل ونص ابن حزم في مواقع كثيرة من كتبه، على أنه لا يقال أخطأ فلان إلا ببرهان فقال في الإحكام، (ولا يصح الخطأ في خبر الثقة إلا بأحد ثلاثة أوجه، إما تثبت الراوي واعترافه بأنه أخطأ، أو إما شهادة عدل على أنه سمع الخبر مع راويه، فوهم فيه فلان، وإما بأن توجب المشاهدة، بأنه أخطأ)⁽³⁾. وعليه فهو لا يعد أن مخالفة الثقة لمن هو أقوى منه خطأ، ولا يستوجب ذلك ردُّ روايته.

وكذلك ابن حزم لا يعد كثيرا من الأسباب القادحة في الحديث عللا يُطرح بها الحديث ويضعف، بل ويصححها، وهذا المنحى الذي نحاه يفسر لنا كثيرا من الأحاديث التي لم يعلمها

(1) - ابن حزم، الإحكام (123/1)

(2) - الإحكام لابن حزم، (94/2).

(3) - المصدر السابق، (137/1).

ابن حزم يمثل هذه القوادح التي أعلنها بها المحدثون ، بل هي شرط عندهم في قبول المرويّات. ولكي يتضح لنا هذا المذهب الذي ذهب إليه ابن حزم نورد الأمثلة التالية:

المثال الأول: قال ابن حزم: (ثم نظرنا فوجدنا ما روينا من طريق أحمد بن شعيب، ثنا عيسى بن محمد -هو: أبو عمير الرملي- وعيسى بن يونس الفاخوري، عن ضمرة بن سعيد عن سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال ﷺ: «من ملك ذا رحم محرم عتق»⁽¹⁾. فهذا خبر صحيح كل رواته ثقات تقوم به الحجة، وقد تعلل فيه الطوائف المذكورة بأن ضمرة انفرد به وأخطأ فيه، فقلنا فكان ماذا إذا انفرد به؟، ومتى لحقتم بالمعتزلة في أن لا تقبلوا ما رواه الواحد عن الواحد)⁽²⁾.

وفي هذا الحديث حكم أهل النقد بأن ضمرة أخطأ فيه⁽³⁾، وابن حزم يريد بالطوائف المذكورة المحدثون الذين يخطئون الثقة ويردّون حديث الشاذ. وهذا مثال يوضح لنا أن ابن حزم قبل تفرد الراوي مطلقاً لأنه ثقة ورد على المحدثين الذين بينوا أن هذا الراوي أخطأ فيه وأن حديثه هذا منكر .

المثال الثاني: قال ابن حزم: (وما روينا من طريق أبي داود وأحمد بن شعيب، قال أبو داود، نا محمد بن مسعود نا أبو عاصم عن ابن جريح قال أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع طاووساً عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب أنه سأل عن قضية النبي ﷺ في ذلك، فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امرأتين فضربت أحدهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى رسول الله ﷺ في جنينها بغيره وأن تقتل)⁽⁴⁾. قال فهذا إسناد في غاية

(1) - الحديث أخرجه ابن ماجه في السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، رقم 2525، ج2، ص844، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب العتق (مؤسسة الرسالة أشرف عليها شعيب الأرنؤوط، ط1، 1421هـ-2002م، ج5 ص13).

(2) - ابن حزم المحلي، ج202/9.

(3) - قال النسائي: (لا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن سفيان غير ضمرة، وهو حديث منكر، والله أعلم)، السنن، ج5، ص13.

(4) - أخرجه النسائي في السنن الكبرى، ج6، ص361، رقم 6393، وأبو داود في السنن، دراسة وفهرسة كمال يوسف الحوت، دار الجنان، بيروت، ط1 (1409هـ-1988م)، ج2، 600، رقم 1572.

الصحة، وقد ادعى قوم بأن ابن جريج أخطأ فيه وقالوا: قد روى سفيان بن عيينة هذا الخبر عن عمرو بن دينار، فلم يذكروا فيه ما ذكره ابن جريج، فقلنا بل المخطئ من خطأ الأئمة برأيه الفاسد، وإذا لم يرو ابن عيينة ما روى ابن جريج فكان ماذا؟ ابن جريج أجل من ابن عيينة وكلاهما جليل⁽¹⁾. فمن خلال هذا المثال يتضح لنا أن ابن حزم يصحح حديث الثقة مطلقاً، ولا عبرة عنده بتفرده أو خطؤه أو زيادته أو نقصانه.

المثال الثالث: وفيه بيان أن ابن حزم يقبل زيادة الثقة في المتن ولو خالف الحفاظ. قال

أبو محمد: (حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي، حدثنا ابن مفرج حدثنا محمد بن أيوب الصّموت، ثنا أحمد بن عمرو البزّار، ثنا عمرو بن علي الصيرفي، ثنا أبو عاصم الضّحاك، ثنا بن مخلد، ثنا قرّة بن خالد، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: إذا ولغَ الكلب في الإناء، فاغسله سبع مرات والهرة مرة)⁽²⁾.

قال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على هذا الحديث: (وقد رجح حفاظ الحديث أن قوله «والهرة مرة» موقوفة من كلام أبي هريرة). فهذا الحديث حكم عليه أهل النقد بالشذوذ، مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال البيهقي: (وأبو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة إلا أنه أخطأ في إدراج قول أبي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب، وقد رواه علي بن نصر الجهمضي عن قرّة فبينه بيانا شافياً)⁽³⁾. ولكن ابن حزم اعتمد على ظاهر الإسناد وصححه مخالفاً لهؤلاء الأئمة الحفاظ، رغم أن فيه علة وهي الإدراج.

المثال الرابع: وفيه بيان أن ابن حزم صحح حديثاً وفيه علة خفية عند أئمة النقد: قال

ابن حزم: (حدثنا عبد الله بن ربيع، ثنا عبد الله بن محمد بن عثمان ثنا أحمد بن خالد ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا الحجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة عن سليمان التيمي عن عبيد

(1) - المحلى، (383/10).

(2) - المحلى، 117/1. الحديث أخرجه، الترمذي (91)، وصححه، (تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج1، ص151)، وأبو داود، كتاب الطهارة، باب الوضوء، بسؤر الكلب، ج1، ص66، رقم 72.

(3) - السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (1413هـ-1992م)، ج1،

مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ أتى على امرأتين صائمتين تغتابان الناس، فقال لهما، قيتا فقائتا قيحاً ودماً ولحماً وعبيطاً، ثم قال عليه السلام: (إن هاتين صامتا عن الحلال وأفطرتا عن الحرام) (1).

هذا الحديث ذكر أهل النقد أن فيه علة وهي أن الراوي فيه سليمان التيمي لم يسمع من عبيد مولى رسول الله ﷺ، فقد روى هذا الحديث أحمد بن حنبل في مسنده من حديث يزيد بن هارون وابن أبي عدي كلاهما عن سليمان عن رجل حدثهم في مجلس أبي عثمان النهدي عن عبيد فذكره مطوّلاً والحديث ضعيف لعله الانقطاع، وضعفه ابن حجر وأحمد شاكر والألباني (2).

المثال الخامس: بيان أن ابن حزم يصحح حديثاً فيه علة عند أئمة النقد: روى ابن حزم

حديثاً في الصوم من طريق أحمد بن شعيب، عن أحمد بن الأزهر، عن عبد الرزاق، عن ابن جريح، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن حفصة أم المؤمنين، أن رسول الله ﷺ قال: (من لم يبت الصيام من الليل فلا صيام له... وهذا إسناد صحيح، ولا يضر إسناد ابن جريح له أن أوقفه معمر، ومالك وعبيد الله، ويونس، وابن عيينة، فابن جريح لا يتأخر عن أحد من هؤلاء في الثقة، والحفظ والزهري واسع الرواية، فمرة يروي عن سالم عن أبيه، ومرة عن حمزة عن أبيه، وكلاهما ثقة وابن عمر كذلك، مرة رواه مسنداً، ومرة رواه أن حفصة أفتت به، ومرة هو أفتى به، وكل هذا قوة للخبر) (3).

(1) - المحلى، ج 6/178، والحديث أخرجه: ابن عساكر في تاريخ دمشق، تحقيق: عمر غرامة العمري، دار الفكر (1415هـ) ج 4-ص 275، والحديث فيه سليمان لم يسمعه من عبيد بينهما رجل لم يسم والحديث ضعيف، أنظر: السلسلة الضعيفة لمحمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللهُ. المكتب الإسلامي، بيروت (1405هـ-1985م) ج 2، ص 10.

(2) - هامش المحلى، ج 6، 178، والألباني في السلسلة الضعيفة ج 2 ص 10.

(3) - المحلى، ج 6/162، والحديث أخرجه: أبو داود في السنن، باب النية في الصوم، رقم 245، ج 1، ص 744، والنسائي في السنن الكبرى، النية في الصيام، ج 3، ص 169، برقم 2652، وابن ماجه في السنن بمحاشية الهندي، حققه خليل مأمون شيخا دار المعرفة، بيروت، ط 1 (1416هـ-1996م) ج 1، ص 325 برقم (1700) كتاب الصيام باب ما جاء في فرض الصوم من الليل.

بيد أن كثيراً من أئمة النقد والحديث، رأوا أن هذا الحديث لا يصح إلا موقوفاً، وأن من رفعة أخطأ فقد روي هذا الحديث من طرق مرفوعاً، وروي كذلك من طرق موقوفاً، قال الترمذي في العلل، (سألت محمداً -يعني البخاري- قلت: حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن حفصة، عن النبي ﷺ قال: (من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له)، فقال: عن سالم عن أبيه عن حفصة عن النبي ﷺ خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، و الصحيح عن ابن عمر موقوف) (1).

وقال النسائي بعد أن ساق الروايات الموقوفة والمرفوعة (والصواب عندنا موقوف، ولم يصح رفعه -والله أعلم- لأن يحيى بن أيوب ليس بذاك القوي، وحديث ابن جريج عن الزهري غير محفوظ، والله أعلم) (2).

فهذا الحديث بين الحفاظ التُّقَاد أنه لا يصح مرفوعاً بل هو خطأ عند البخاري وغيره، ولكن ابن حزم يصححه ويرى أن كل الاختلاف الذي حصل في الحديث هو قوة للخبر وزيادة في دلائل صحته.

المثال السادس: روى ابن حزم حديثاً في الصيام فقال: (لكن وجدنا أي في إباحة الحمامة للصائم، ما حدثناه عبد الله بن ربيع التميمي وأحمد بن عمر العذري قال التميمي: ثنا محمد بن معاوية القرشي المرواني، ثنا أحمد بن شعيب أنا إبراهيم بن سعد ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، وقال العذري، ثنا عبد الله بن الحسين بن عقال الأسدي القرشي، ثنا إبراهيم بن محمد الدينوري، ثنا محمد بن أحمد بن الجهم ثنا موسى بن هارون، ثنا إسحاق بن راهويه، أنا المعتمر بن سليمان عن حميد، ثم اتفق خالد

(1) -الترمذي، العلل الكبير رتبته أبو طالب القاضي، تحقيق: الدكتور رفعت فوزي، مكتبة الخانجي مصر، ط1 (1409هـ-

1989م)، ص 117-118.

(2) - النسائي، السنن الكبرى، ج3، ص 169-170.

الحذاء وحميد كلاهما عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري (أن رسول الله ﷺ أرخص في الحجامة للصائم)⁽¹⁾. زاد حميد في روايته (والقبلة).

قال ابن حزم: (إن أبا نصره، وقتادة أوقفاه على أبي المتوكل على أبي سعيد، وأن ابن المبارك أوقفه عن خالد الحذاء، عن أبي المتوكل عن أبي سعيد، ولكن هذا لا معنى له إذا أسنده الثقة، والمسندات له عن خالد وحميد ثقتان، فقامت به الحجة)⁽²⁾.

ولكن بعض أئمة النقد يرون بأن هذا الحديث لا يصح إلا موقوفاً على أبي سعيد وإليك ما قالوا قال ابن أبي حاتم: (وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث: رواه المعتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ كان يرخص في الحجامة والمباشرة للصائم. فقالوا: هذا خطأ، وإنما هو عن أبي سعيد قوله، رواه قتادة وجماعة من الحفاظ، عن حميد، عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قوله، قلت: إن إسحاق الأزرق رواه عن الثوري عن حميد، عن أبي المتوكل عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: وهم إسحاق في الحديث، قلت: قد تابعه معتمر قال: وهم أيضاً معتمر)⁽³⁾. وقال الترمذي في العلل الكبير: (سألت محمداً يقصد البخاري، عن هذا الحديث فقال: حديث إسحاق الأزرق عن سفيان هو خطأ. وقال أبو عيسى: وحديث أبي المتوكل عن أبي سعيد موقوفاً أصح، هكذا روى قتادة وغير واحد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قوله: حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا ابن علي، عن حميد الطويل عن أبي سعيد، مثله، ولم يرفعه هذا موضع الإسناد والله أعلم)⁽⁴⁾.

(1) — المحلى، (204/6). والحديث أخرجه: ابن خزيمة في صحيحه، حققه الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي ط1 (1395هـ-1975م) باب ذكر أن الحجامة تفرط الحاجم والمحجوم جميعاً، ج3، ص231، برقم 1967، وكذا أخرجه من طريق حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد مرفوعاً به قال ابن خزيمة: وهذه اللفظة (والحجامة للصائم) إنما هو من قول أبي سعيد الخدري، فأدرج هذا القول في الخبر).

(2) — المحلى، 204/6.

(3) — علل الحديث لابن أبي حاتم رقم 679، تحقيق: الدكتور رفعت فوزي، مكتبة الخانجي مصر، ط1 (1425هـ-2007م).

(4) — العلل الكبير للترمذي، ص126.

هذا هو النقد الصحيح للحديث خلافا لابن حزم الذي صوّب رفعه، بل وخطأ من صوب رواية الوقف على الرفع، لأن رواهما ثقات فوجب قبول خبرهم.

المثال السابع: وفيه بيان أن ابن حزم يعل الحديث بعلة ظاهرة.

قال أبو محمد: وهكذا حدثناه أحمد بن عبد الله الطلمنكي ثنا ابن مفرّج، قال ثنا محمد بن أيوب الصّموت ثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ثنا عمرو بن علي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن أبي الزبير عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يوشك أن تُضرب أكبادُ المطيّ، فلا يوجدُ عالمٌ أعلمُ من عالم المدينة))، قال البزار:

لم يرو ابن جريج عن أبي صالح غير هذا الحديث¹.

وقال ابن حزم: (وحديث عالم المدينة معلول)². وقال أيضا مبينا علة: (على أن في سنده أبو الزبير وهو مدلس ما لم يقل حدثنا أو أخبرنا)³. وقال: (وأن الرواية عن ابن جريج فلا يُدرى عن من هي، وإنما هي بلاغ ضعيف كما ترى وبالله التوفيق)⁴. وهذا الحديث أعله ابن حزم بعلة ظاهرة وليست خفية كما هو معلوم كتدليس ابن جريج وأبي الزبير والانقطاع في بلاغ ابن جريج، وهذه لا تعد علة وفق ما هو معروف في اصطلاح المحدثين.⁵

الفرع الرابع: الخلاصة.

وبعد أن أوردنا تعريف الحديث الصحيح وشروطه عند أئمة الحديث، وسقنا كلام

ابن حزم وقارنا بينهما نخلص إلى النتائج التالية:

1- الإحكام لابن حزم، 6/134. والحديث أخرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم باب ما جاء في عالم المدينة برقم 2680، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب المناسك، فضل عالم المدينة برقم 4277، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة 10/383، برقم 4833.

2- الإحكام 6/140.

3- نفسه 6/135.

4- نفسه 6/136.

5- الإسهام في بيان منهج ابن حزم في تحليل الأخبار من خلال كتابه الإحكام، بدر العمراني الطنجي ط1، دار الكتب العلمية 1424هـ/1983م، ص103.

1. أن الحديث الصحيح عند ابن حزم هو الحديث المتصل من العدل الثقة إلى النبي ﷺ، وهو بذلك يوافق جمهور المحدثين في هذه الشروط وهي الشروط الوجودية من اتصال السند وعدالة الرواة وحفظهم.
 2. وأما الشروط العدمية السلبية وهي انتفاء الشذوذ و العلة عن الصحيح، فقد رأينا أن ابن حزم لا يشترط ذلك، وهو ما يفسر لنا عدم إعلاله كثيرا من الأحاديث التي خالف فيها الرواة الثقات من هم أوثق منهم وأحفظ وأكثر.
 3. أن مصطلح الشاذ لا وجود له عند ابن حزم، بسبب كون الرواة الثقات عنده على درجة واحدة، وهذا الثقة مصدق في كل ما يقوله وما يرويه، وأنه لا يجوز أن يُدعى عليه الخطأ إلا بالبراهين الثلاثة التي ذكرناها، وهذا في حقيقة الأمر ناتج عن نزعتة الظاهرية.
 4. أن مصطلح العلة موجود عند ابن حزم في تعليقاته، ولكن مفهوم العلة عنده واسع وكأنه أخذ بالمفهوم اللغوي لها وهو أن تتخلل الحديث في إسناده أو متنه آفة تمنع من قبوله والعمل به، فنجد أن ابن حزم يعلل الأحاديث بعلل ظاهرة كالتدليس والإرسال ونحوها، وبعمل خفية أحيانا، والسبب في ذلك مذهبه في الثقة وأن حديثه صحيح أبدا، جعله يقع في أخطاء وتناقضات نبه عليها المحدثون .
 5. أن ابن حزم بمنهجه هذا خالف صنيع كثير من أئمة الحديث الذين ما كانوا يقبلون خبر الثقة مطلقا، بل الثقة عندهم ربما وهم في بعض ما يُحدث به، فيرجحون رواية من هو أولى منه وأحفظ إذا خالف.
- هذه هي أهم النتائج والله أعلم.

المطلب الثاني: الحديث الحسن عند ابن حزم.

الفرع الأول: تعريفه عند جمهور المحدثين.

أ- لغة: مأخوذة من الحسن ضد القبح، وهو عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه، وذلك على

ثلاثة أضرب: 1 - مستحسن من جهة العقل.

2- مستحسن من جهة الهوى.

3- مستحسن من جهة الحس⁽¹⁾.

ب- اصطلاحاً: اختلف العلماء في تعريف الحديث الحسن:

فعند الإمام الترمذي، الحسن كل حديث يروي لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً ويروي من غير وجه ونحو ذلك⁽²⁾.

وعرفه الخطابي بقوله: (ما عرف مخرجه واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء)⁽³⁾.

وعرفه ابن حجر والسيوطي بقولهم: (هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خفَّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قادحة)⁽⁴⁾.

وعليه يظهر لنا من هذا التعريف شروط الحديث الحسن.

الفرع الثاني: شروط الحديث الحسن.

من خلال التعريف يظهر لنا أن الحديث الحسن يتفق مع الصحيح لذاته في أربعة

شروط وهي: 1- عدالة الرواة.

(1) - مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، مكتبة لبنان، 1986م، ص58.

(2) - شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، علق عليه صبحي السامرائي، عالم الكتب، ط3 (1416هـ-1996م)، ص202.

(3) - التقييد والإيضاح للعراقي، ص38، والخطابي معالم السنن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (1416هـ-1996م)، ج1، ص6.

(4) - النكت على نزهة النظر لابن حجر، ص91-92، وشرح ألفية السيوطي للإثيوبي محمد آدم، مكتبة ابن تيمية، ط2 (1416هـ-1995م)، ج1، ص74.

2- اتصال السند.

3- عدم الشذوذ.

4- عدم العلة القادحة.

ويختلف الحديث الحسن عن الصحيح في شرط الضبط، فيُشترط للصحيح تمام الضبط، ويكتفي للحديث الحسن بخفته.

الفرع الثالث: الحديث الحسن عند ابن حزم

ينقسم الحديث عند المحدثين إلى مقبول ومردود، وكل قسم من هذه الأقسام يجوي أنواعا ومراتب، فالمقبول مراتب والمردود مراتب، وقد جاء عند أئمة الحديث أن الحسن أو اصطلاح الحسن، هو مرتبة من مراتب المقبول.

ومصطلح الحديث "الحسن" غير موجود عند ابن حزم يعني بمعناه الاصطلاحي، وإنما وجد عنده بمعنى الحديث الصحيح، وما يؤكّد ذلك أمران:

الأمر الأول: أن الحديث ينقسم عند ابن حزم -وفقا لرواته- إلى صحيح وضعيف.

قال ابن حزم: «لا يخلوا كل أحد في الأرض من أن يكون فاسقا، أو غير فاسق، فإن كان غير فاسق كان عدلا، ولا سبيل إلى مرتبة ثالثة، فالعدل ينقسم إلى قسمين: فقيه وغير فقيه، فالفقيه أي الحافظ العدل مقبول في كل شيء والفاسق لا يحتمل في شيء، والعدل غير الحافظ لا تقبل نذارته خاصة في شيء من الأشياء، لأن شرط القبول الذي نص الله تعالى عليه ليس موجودا فيه، ومن كان عدلا في بعض نقله، فهو عدل في سائر»⁽¹⁾.

فنخلص بهذا النقل إلى أن هناك مرتبتان للرواة فقط، الراوي المقبول وهو العدل الحافظ، هذا حديثه صحيح أبدا، والراوي الذي لا يقبل وهو غير العدل والحافظ، وهذا حديثه مُطَّرَح غير مقبول وليس بصحيح، وعليه فليس هناك مرتبة ثالثة عند ابن حزم.

الأمر الثاني: إن الناظر والمتتبع للأحاديث التي حكم ابن حزم عليها "بالحسن" يعني بقوله:

(حدث حسن) هي عنده صحيحة، وهي في المحلى نذكرها.

(1) - الإحكام لابن حزم، (1/143).

الحديث الأول: وقد رواه ابن حزم من طريق أحمد بن شعيب، عن إبراهيم بن المستمر، عن حبان بن هلال، عن همام بن يحيى عن قتادة، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفوان ابن يعلى بن أمية عن أبيه قال: قال لي رسول الله ﷺ، إذا أتتك رسلي فأعطهم ثلاثين درعاً، وثلاثين بعيراً، فقلت: يا رسول الله أعارية مضمونة، أم عارية مؤداة؟ قال: بل عارية مؤداة⁽¹⁾. قال ابن حزم «فهذا حديث حسن ليس في شيء مما روي في العارية خبر يصح غيره، وأما ما سواه فلا يساوي الاشتغال به»⁽²⁾.

الحديث الثاني: وقد رواه ابن حزم من طريق أحمد بن شعيب، عن عمرو بن منصور، عن محمد بن محبوب عن سرار بن مجشر بن قبيصة البصري، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه»⁽³⁾.

قال ابن حزم: (قال أحمد بن شعيب: سرار بن مجشر ثقة، هو ويزيد بن زريع مقدمان في سعيد بن أبي عروبة ثم قال: هذا حديث حسن، والشكر لكل محسن واجب)⁽⁴⁾. ففي هذين الحديثين استعمل أبو محمد بن حزم مصطلح "الحسن" ولكن هو يريد به الصحيح، وخاصة أنه ذكر في الحديث الأول أنه (لا يصح غيره) فهو أقر بذلك، وفي الحديث الثاني نقل عن أبي عبد الرحمان النسائي توثيقه لبعض رواته، وهذا مما يؤكد لك أنه لا مغايرة بين صحح وحسن عند أبي محمد بن حزم.

الفرع الرابع: الخلاصة .

نخلص من خلال هذا المطلب إلى ما يلي:

- (1) - المحلى 173/9. والحديث أخرجه: أبو داود كتاب البيوع والإجازات، باب في تضمين العارية رقم 3566، ج2، ص320، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب العارية، باب تضمين العارية رقم 5744، ج5، ص331.
- (2) - المحلى، 173/9.
- (3) - النسائي، في السنن الكبرى، ج5، ص331-332.
- (4) - المحلى، 334/10.

- 1- أن الحديث عند ابن حزم على مرتبتين فقط، إما صحيح وإما ضعيف، ولا وجود لمرتبة ثالثة بينهما.
 - 2- أن الحديث الحسن بمعناه الاصطلاحي غير موجود عند ابن حزم، والذي استعمله كما ذكرناه في الأمثلة هو يريد به الحديث الصحيح، مع ندرة ذلك، وقد استعمله بمعناه اللغوي فقط.
 - 3- أن ما ذهب إليه ابن حزم من عدم التفرقة بين الحسن والصحيح، هو مذهب بعض أئمة الحديث خاصة المتقدمون منهم، ولذا قال الحفاظ ابن حجر: (واعلم أن أكثر المحدثين لا يفردون الحسن من الصحيح فمن ذلك ما رويناه عن الحميدي، شيخ البخاري قال: (الحديث الذي ثبت عن النبي ﷺ هو أن يكون متصلا غير مقطوع، معروف الرجال⁽¹⁾).
- هذه هي أهم النتائج في هذا المطلب، والله أعلم.

(1) - ينظر: النكت لابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور ربيع المدخلي، دار الإمام أحمد (1430هـ-2009م)، ج1، ص441، والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (1419هـ-1998م)، ص20.

المبحث الثاني: حكم معلق (البخاري) عند ابن حزم

المطلب الأول: التعليق تعريفه وحكمه عند جمهور المحدثين.

الفرع الأول: تعريفه

أ- لغة: التعليق مصدر علق الشيء بالشيء، أي جعله متمسكا به، وتعلق به إذا نشب به وتمسك⁽¹⁾.

ب- اصطلاحاً: المراد بالتعليق عند المحدثين: (ما حذف من مبتدأ إسناده راو واحد فأكثر ولو إلى آخر الإسناد)⁽²⁾. قال ابن الصلاح: (وكأنهم سَمَّوه تعليقا، أخذاً من تعليق العتق والطلاق وتعليق الجدار، لما يشترك فيه الجميع من قطع الاتصال، فإن ما فيه من قطع رجل أو رجلين أو ثلاثة قاطع للاتصال لا محالة)⁽³⁾.
ويأتي الحديث المعلق على ثلاث صور:

1. أن يحذف الراوي جميع السند، ويقال مثلاً: قال رسول الله ﷺ.

2. أن يحذف معظم السند، فلا يبقى منه إلا الصحابي أو التابعي أوهما معا.

3. أن يحذف من حدثه، ويضيفه إلى من فوقه⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: حكم التعليق: اشترط المحدثون في الحديث الصحيح أن يكون سنده متصلاً،

والحديث المعلق فيه سقط في الإسناد وهذا السقط هو سبب في ضعف الحديث بسبب

(1) - الرازي: مختار الصحاح، ص189، والفيومي المصباح المنير، (دار الجيل، بيروت، تحقيق عبد السلام هارون، ط1، 1411هـ-1992م)، ج4، ص125.

(2) - السيوطي، تدريب الراوي، ص54/55، النكت على نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر، ص108-109.

(3) - السيوطي، تدريب الراوي، ص54/55، النكت على نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر، ص108-109.

(4) - ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط، تحقيق: موفق بن عبد الله، دار الغرب الإسلامي، ط2 (1408هـ-1984م)، ص76.

جهالة من سقط، وعليه فهو ضعيف عند المحدثين مُطَّرَحٌ لا يَحْتَجُّ به، إلا ما اسْتُثْنِيَ من ذلك⁽¹⁾.

وهذا الاستثناء خاص بكتاب أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وهو صحيح البخاري حيث إن أهل العلم بالحديث استقرؤوا التعاليق الموجودة في صحيحه، فوجدوها على أقسام وهو ما سنوضحه في الفرع الآتي:

الفرع الثالث: معلقات البخاري وحكمها البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

اشترط الصحة في كتابه، وعليه فإذا وُجد الحديث المعلق في صحيحه فهذا له حكم خاص، حيث إنه لا يخلو من حالتين:

الحالة الأولى: ما كان معلقا وجاء موصولا في الكتاب نفسه، هذا هو الكثير على معلقاته وسبب التعليق هنا: أن البخاري كثيرا ما يحتاج إلى تكرار الحديث لتعدد ما يستفاد منه من أحكام فمتى احتاج إلى التكرار لجأ إلى الاختصار خشية التطويل.

الحالة الثانية: ما لم يوجد إلا معلقا إذ لم يوصل في موضع آخر وهذه لا تخلو من صورتين: **الصورة الأولى:** أن يأتي الحديث المعلق بصيغة الجزم، مثل: قال وروى، وأمر، وذكر، وحكي، فهذه الصيغة يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من الرجال فمنهم من هو على شرط الصحيح، ومنهم من لا يلتحق بشرطه، فما كان على شرطه فهو صحيح لا غبار عليه، وما كان على غير شرطه فقد يكون صحيحا، وقد يكون حسنا صالحا للاحتجاج به، وقد يكون ضعيفا⁽²⁾.

الصورة الثانية: أن يأتي الحديث المعلق بصيغة التمريض، مثل روي، أو يُروى، أو يُذكر، أو في الباب عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذه الصيغة لا يستفاد منها الصحة أو الضعف، ففيها ما هو

(1) - العراقي التقييد والإيضاح، ص 30-31، والسخاوي فتح المغيث، علق عليه صلاح محمد عويضة، دار الكتب، ع. بيروت، لبنان (1417هـ-1990م)، ج 1، ص 70.

(2) - ابن حجر، هدي الساري مقدمة فتح الباري، المطبعة السلفية القاهرة ص 17.

صحيح وفيها ما هو حسن وفيها ما هو ضعيف، ومع ذلك فيإيرادها في الصحيح يشعر بأنه صحيح الأصل⁽¹⁾.

لقد اشترط أبو محمد ابن حزم في الحديث الصحيح أن يكون متصل السند إلى منتهاه ، وهو كذلك أمر مقطوع به عند المحدثين، وعليه يرد ابن حزم الحديث إذا كان فيه أي نوع من أنواع الانقطاع في السند، سواء كان الحديث مرسلا أو منقطعا أو معضلا أو غيره. والحديث المعلق هو حديث منقطع لا يقبل عند ابن حزم، ولهذا أطرده حكم ابن حزم حتى على معلقات البخاري فقال بتضعيفها لأجل عدم الاتصال، علما أنه لا وجود لهذا المصطلح عنده وهو المعلق أو معلقات البخاري، ولكن يؤخذ ذلك من صنيعه وتصرفه أمام ما يسمى عند المحدثين بمعلقات البخاري.

وابن حزم على عادته ومنهجه، أفرط في هذه المسألة فحكم على أحاديث في البخاري، وهي من هذا النوع فضعفها مطلقا بسبب الانقطاع.

ولكي يتضح لنا منهجه أكثر نورد المثال التالي:

قال أبو محمد (ومن طريق البخاري قال هشام بن عمار، نا صدقة بن خالد نا عبد الرحمان بن يزيد بن جابر نا عطية بن قيس الكلبي، حدثني عبد الرحمان بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري، ووالله ما كذبتني أنه سمع النبي ﷺ يقول: (ليكونن من أمتي قوم يستحلون الخنزير والحريم والخمر والمعازف)⁽²⁾. قال: وهذا منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد)⁽³⁾.

فبهذا النقل يتضح لنا جليا أن أبا محمد بن حزم لا يقبل الحديث الذي فيه انقطاع مطلقا، ولو كان من معلقات البخاري التي رواها بصيغة الجزم.

(1) - العراقي التقييد والإيضاح، ص(79-80)، وعبد الكريم الخضير، الحديث الضعيف، وحكم الاحتجاج به، دار المنهاج الرياض، ط3 (1426هـ)، ص75-76، هدي الساري ص19.

(2) - المحلى، (59/9). و أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، ج4، ص62، الزهراء للإعلام العربي القاهرة، قام على نشره علي حسن عبد الحميد ج4 ص62 .

(3) - المحلى، (59/9).

وقد اشتهر أمر هذا الحديث عند المحدثين، حيث إنهم انتقدوا ابن حزم على تضعيفه له، وانتقاده لإمام الصنعة والحافظ المدرّه، محمد بن اسماعيل البخاري، وأن هذا الحديث صحيح ثابت من طرق أخرى، قال العلامة ابن القيم: (أخطأ ابن حزم من وجوه:

1- أن البخاري قد لقي هشام بن عمار، وسمع منه، فإذا قال: قال هشام، فهو بمنزلة قوله عن هشام.

2- أنه لو لم يسمع منه، فهو لم يستجز الجزم به عنه إلا وقد صح عنه أنه حدثه به.

3- أنه ادخله في كتابه المسمى بالصحيح محتجا به، فلولا صحته عنده لما فعل ذلك.

4- أنه علقه بصيغة الجزم دون صيغة التمرير.

5- أننا لو أضربنا عن هذا كله صفحا، فالحديث صحيح متصل عند غيره، فقد رواه أبو داود وابن ماجه⁽¹⁾.

على أن الحافظ ابن حزم قد يقال بأنه ناقض قاعدته هذه، وقد سجلها عليه الحافظ ابن حجر بعد أن أورد كلامه، حيث يقول ابن حزم: (اعلم أن العدل إذا روى عن من أدركه من العدل، فهو على اللقاء والسمع، سواء قال: أخبرنا، أو حدثنا أو عن فلان، أو قال فلان، فكل ذلك محمول على السماع منه)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر: (فتعجب منه بعد هذا في رده حديث المعازف، ودعواه عدم الاتصال فيه والله الموفق)⁽³⁾. ومما يؤكد كلام الحافظ ابن حجر في ابن حزم وتناقضه هو ما ذكره ابن حزم من طريق مسلم قال: (ومن طريق مسلم حدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله قالوا جميعا: نا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج: أخبرني بن أبي مليكة أن عباد بن عبد الله بن الزبير، أخبره عن أسماء بنت أبي بكر الصديق، أنها قالت: يا رسول الله ليس لي شيء إلا ما دخل على الزبير، فهل علي جناح أن أرضخ بما يدخل عليّ فقال: أرضخي⁽⁴⁾ ما استطعت، ولا توكي، فيوكي الله عليك)⁽¹⁾.

(1) - ابن القيم، إغاثة اللهفان، بتصرف، المكتبة الثقافية، بيروت، ج1، ص201.

(2) - الإحكام لابن حزم، ج1 (131-132)، و(12/2).

(3) - ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ج2/548.

(4) - أرضخ بمعنى أعطى شيئا ليس بالكثير، وتوكي بمعنى التضييق، أنظر النهاية، لابن الأثير، دار الفكر، تحقيق: محمود محمد

قال أبو محمد بن حزم: (سماح حجاج من ابن جريح ثابت، ولكنه هكذا يقول: قال ابن جريح) (2).

وكذلك يقال إلزاما لابن حزم في حديث هشام بن عمار، لأن البخاري ثبت سماعه من هشام ولا فرق.

المطلب الثاني: الخلاصة .

من خلال ما سبق من المطالب، يمكننا أن نقف على النتائج الآتية:

1- من شروط الحديث الصحيح عند ابن حزم والمحدثين الاتصال وعدم الانقطاع، والتعليق داخل في عموم الانقطاع.

2- استثنى علماء الحديث معلقات البخاري خاصة الواردة بصيغة الجزم فهي لها حكم الاتصال، ولكن ابن حزم عنده الكل على السواء. وعليه يضعف الحديث بذلك.

3- أن ابن حزم ناقض نفسه حين أخبر أن رواية الراوي عن أدركه إذا كان عدلا فهو على اللقاء والسماع، سواء قال أخبرنا فلان أو عن فلان أو قال فلان، ومع ذلك ضعف حديث المعازف عند البخاري لعدة عدم الاتصال ما بين صدقة بن خالد والبخاري رحمهم الله وهشام بن عمار من شيوخ البخاري.

4- أن ابن حزم جانبه الصواب، بل خالف جماهير المحدثين الذين ذهبوا إلى أن التعاليق الموجودة في صحيح البخاري بصيغة الجزم لها حكم الاتصال.

5- أوردت هذه المسألة في التعليق واكتفيت بمثال واحد وهو حديث المعازف، لأن هذه المسألة مشهورة في كتب المصطلح عن ابن حزم، والعلم عند الله تعالى.

الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، ط2 (1399هـ-1989م) مادة رضخ (2/228).

(1) - المحلى، 73/10. والحديث أخرجه مسلم في الزكاة باب الإنفاق وكراهة الإحصاء، ج4، ص119، (دار المعارف،

بيروت، لبنان، ط4 (1418هـ-1997م) تحقيق: الشيخ خليل مأمون شيخا بشرح النووي).

(2) - المحلى، 73/10.

المبحث الثالث: الحديث المرسل عند ابن حزم

يشترط في الحديث الصحيح الاتصال وعدم الانقطاع، ويعتبر الحديث المرسل حديثاً منقطعاً، فما هو المرسل وما هو حكمه عند ابن حزم؟ وقبل أن نبين ذلك نذكر تعريفه وحكمه عند جمهور المحدثين.

المطلب الأول: تعريفه وحكمه عند جمهور المحدثين:

الفرع الأول: تعريفه.

أ- لغة: "الرَّسَلُ" بفتحين: القطيع من الإبل، والجمع (أرْسَالٌ)، وأرسلت الطائر من يدي إذا أطلقتته، وحديث مرسل، لم يتصل إسناده بصاحبه، وأرسلت الكلام إرسالاً أطلقتته من غير تقييد⁽¹⁾. وهو اسم مفعول من الإرسال، وأصله من قولهم، أرسل الشيء أطلقه وأهمله⁽²⁾.

ب- اصطلاحاً: هو ما رواه التابعي عن النبي ﷺ، كأن يقول التابعي: قال رسول الله ﷺ، وأمر بكذا دون أن يذكر الصحابي.

قال ابن الصلاح: (وصورته التي لا خلاف فيها، حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم، كعبيد الله بن عدي بن الخيار، ثم سعيد بن المسيب، وأمثالهما، إذا قال: قال رسول الله ﷺ، والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك)⁽³⁾، وقال الحافظ بن عبد البر: (فإن هذا الاسم أوقعه بإجماع على حديث التابعي الكبير، عن النبي ﷺ)⁽⁴⁾.

(1) - المصباح المنير، للفيومي مادة (رسل)، ج1 ص226.

(2) - لسان العرب لابن منظور مادة (رسل).

(3) - التقييد والإيضاح للعراقي، ص64.

(4) - التمهيد لابن عبد البر، حققه شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر، ط1 (1423هـ-2002م)، ج1، ص12، وتدريب

الراوي، ص94، والنكت على نزهة النظر لابن حجر، ص109.

ففي هذا التعريف يظهر لنا أن المرسل هو ما رواه التابعي عموماً سواء كان صغيراً أو كبيراً عن النبي ﷺ وسقط منه الصحابي، ولهذا يقول الحاكم: (فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي قال رسول الله ﷺ)⁽¹⁾.

وإذا كان هذا التعريف هو المشهور عند المحدثين فإن هناك غير واحد من المحدثين لم يفرقوا بين المرسل والمنقطع، قال السخاوي: (ومن أطلق المرسل على المنقطع أبو زرعة، وأبو حاتم ثم الدارقطني ثم البيهقي بل صرح البخاري في حديث إبراهيم بن يزيد النخعي عن أبي سعيد الخدري بأنه مرسل لكون إبراهيم لم يسمع من أبي سعيد)⁽²⁾. فهؤلاء يطلقون الإرسال بمعنى الانقطاع في جميع طبقات السند، ولذا يقول الخطيب البغدادي، (لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو رواية الراوي عن من لم يعاصره أو لم يلقه)⁽³⁾. والذي يظهر أن هذا هو مذهب كثير من المتقدمين من المحدثين، وهو كذلك مذهب الفقهاء والأصوليين، قال النووي: (وأما المرسل فهو عند الفقهاء وأصحاب الأصول، والخطيب الحافظ أبي بكر البغدادي، وجماعة من المحدثين ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه، فهو عندهم بمعنى المنقطع)⁽⁴⁾. فحصل لنا بهذا أن الحديث المرسل له معنيان مشهوران عند أئمة الحديث، والمشهور عندهم هو الأول، وهو ما رواه التابعي عن النبي ﷺ مع إسقاط الصحابي.

الفرع الثاني: حكمه

اختلف العلماء في شأن قبول الحديث المرسل، وهل هو حجة أم لا؟ على أقوال:

- (1) - العراقي التقييد والإيضاح، ص 64-65.
- (2) - فتح المغيث للسخاوي، ج 1 ص 152-153.
- (3) - ينظر الكفاية في علم الرواية، للخطيب، ص 384.
- (4) - تدريب الراوي للسيوطي، ص 94، فتح المغيث للسخاوي، ج 1، ص 154.

القول الأول: قبول المرسل، وقال بهذا المذهب أبو حنيفة ومالك وأحمد في أشهر الروايتين عنه والآمدني، وكثير من الفقهاء، ونسبه الغزالي إلى الجماهير⁽¹⁾، بل ونقل ابن عبد البر عن ابن جرير الطبري أن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول خبر المرسل، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين⁽²⁾. ويقصد به عدم وجود المخالف إلى أن جاء الشافعي.

القول الثاني: ردُّ المرسل مطلقاً.

وهو مذهب جمهور المحدثين، وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول، فالحديث المرسل عندهم ضعيف لا يحتج به⁽³⁾. فهو عندهم من أنواع الحديث المردود، وهو ما أقره الإمام مسلم في مقدمة صحيحه حيث يقول: (والمرسل من الروايات في أصل قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة)⁽⁴⁾. وقال الإمام أبو عيسى الترمذي: (والحديث إذا كان مرسلًا فإنه لا يصح عند أكثر المحدثين، فقد ضعفه غير واحد منهم)⁽⁵⁾. وقال العلائي معلقاً على قول مسلم «وهذا القول موافق لكلام أبي عمر بن عبد البر، وهو الذي عليه جمهور المحدثين أو كلهم»⁽⁶⁾، ثم ذكر عن جماعة من المحدثين من أمثال يحيى بن معين، وابن أبي شيبه، والبخاري ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي وابن خزيمة، والحاكم والبيهقي وغيرهم من أئمة النقد أنهم لا يقبلونه⁽⁷⁾.

(1) - المستصفى لأبي حامد الغزالي، رتبته محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1 (1413هـ-1993م)، ص134-135.

(2) - التمهيد لابن عبد البر، ج1، ص5، ونثر الورود على مراقي السعود محمد الأمين الشنقيطي، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، ج1، ص382-383.

(3) - تدريب الراوي، ص96.

(4) - مقدمة صحيح مسلم، شرح النووي، مج1، 9/2-10.

(5) - شرح علل الترمذي، لابن رجب، ص171.

(6) - جامع التحصيل للعلائي، تحقيق: حمدي السلفي، وزارة الأوقاف، إحياء التراث الإسلامي، الجمهورية العراقية، ط1 (1421هـ-2000م)، ص30.

(7) - التمهيد لابن عبد البر، ج1، ص5-6.

والعلة عند هؤلاء في رد الحديث المرسل هو أنه حديث مروى عن مجهول، والخبر لا يكون حجة إلا باعتبار أوصاف في الراوي، ولا سبيل إلى معرفة تلك الصفات إذا كان الراوي غير معلوم، والعلم به يتحقق بذكر اسمه وكذلك لا ندري من هذا الذي سقط من الإسناد، هل هو صحابي أم لا وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفا، وإن كان المرسل لا يروي إلا عن ثقة، فالتوثيق مع الإبهام غير كاف، وإذا كانت رواية المجهول المسمى لا يقبل لجهالة حاله، فرواية المرسل أولى لأن المروى عنه مجهول الحال والعين⁽¹⁾.

القول الثالث: التفصيل.

قول الإمام الشافعي، وهو التوسط بين القبول والرد، فهو يأخذ بالمرسل، لكنه يشترط لقبوله أربعة شروط، ثلاثة منها في المرسل، والرابع في الحديث المرسل، وهذه الشروط هي:

الأول: أن يكون المرسل من كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لأصحاب النبي ﷺ.

الثاني: أن يكون المرسل إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولا ولا مرغوبا عن الرواية عنه.

الثالث: أن يكون المرسل إذا شارك أحدا من الحفاظ في حديث لم يخالفه.

الرابع: أن يكون للحديث المرسل شاهد يزكي قبوله، وذلك بواحد من أربعة أمور.

1- أن يكون الحفاظ المأمونون قد رووا معناه مسندا إلى النبي ﷺ.

2- أن يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم عنه.

3- أن يوافقه قول لبعض الصحابة، فإن وافق دل على أن المرسل له أصل معتبر.

4- أن يفتي بمثله كثير من أهل العلم⁽²⁾.

ومن هؤلاء الذين قبل الشافعي مراسيلهم مرسل سعيد بن المسيب، حيث يقول: إرسال ابن المسيب عندنا حسن⁽³⁾.

(1) - تدريب الراوي للسيوطي، ص 96.

(2) - الرسالة للإمام الشافعي تحقيق: وشرح أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، ص 461-463.

(3) - مختصر المزني المطبوع مع كتاب الأم للشافعي، علق عليه محمود مطرجي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان،

ط 1 (1413هـ-1993م)، ج 9، ص 88.

الخلاصة: وبعد عرض هذه الأقوال نلاحظ أن المراسيل في قبولها تدرج زميني، فكلما كان الإمام أسبق زماناً، كان أكثر قبولاً للمرسل، فأبو حنيفة ومالك وغيرهما يقبلونها ولا يشترطون إلا الثقة بمن ينقل منهم، فلما جاء الشافعي شدد في قبوله، ووضع القيود والشروط، حتى جاء أحمد بن حنبل فجعل المرسل في سجل الأحاديث الضعيفة وقدم عليها فتوى الصحابي⁽¹⁾. وبعده المحدثون كانوا أكثر منه في تضعيفها وعدم قبولها، ولعل السبب في هذا التدرج الزمني هو أنه كلما كان الزمن أقرب إلى النبي ﷺ كان المجهولون الذين لم يذكروا أقرب إلى فرض الثقة كما أن الرواة لا ينقلون إلا عن عدول ضابطين، ولكن بعدها تعددت الطبقات بين الفقهاء إلى النبي ﷺ كما في عصر الشافعي وبعده أحمد بن حنبل فلم يطمئنوا ذلك الاطمئنان⁽²⁾. فتحصل بعد هذا أن الحديث المرسل لا يقبل بإطلاق ولا يرد بإطلاق، فمن عرف حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة مشهور فمرسله مقبول خاصة إذا كان معه تلك القيود والشروط التي ذكرها الشافعي، ولهذا قال السيوطي في الألفية⁽³⁾.

- | | |
|-----------------------------|-----------------------|
| نعم به يحتج إن يعتضد * | بمرسل آخر أو بمسند |
| أو قول صاحب أو الجمهور أو * | قيس ومن شروط كما رأو |
| كون الذي أرسل من كبار * | وإن مشى مع حافظ يجاري |

(1) - أنظر أصول مذهب الإمام أحمد، لعبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط4 (1419هـ-1998م)، ص337.

(2) - الحديث الضعيف، وحكم الاحتجاج به للخضير، ص89.

(3) - شرح ألفية السيوطي لمحمد آدم الأثيوبي، ج1، ص146، وأنظر: جامع التحصيل للعلاني، ص37-44.

المطلب الثاني: المرسل عند ابن حزم

لقد تناولت في هذا المطلب مفهوم المرسل عند ابن حزم وكذا حججته عنده، في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: مفهوم المرسل عند ابن حزم

أفرد ابن حزم في كتابه (الإحكام في أصول الأحكام) فصلا عن المرسل ذكر فيه، تعريف المرسل فذكر أن المرسل عنده هو: «الذي سقط بين أحد رواته وبين النبي ﷺ ناقل واحد فصاعدا، وهو المنقطع أيضا»⁽¹⁾. ويقول كذلك «والمرسل هو ما كان بين أحد رواته، أو بين الراوي وبين النبي ﷺ من لا يعرف»⁽²⁾.

فمن خلال هذين التعريفين نلاحظ أن ابن حزم يوسع من دائرة المرسل، ليشمل بذلك الانقطاع بين الرواة في كل طبقات السند، سواء كان في نهاية السند بين رسول الله ﷺ ومن قبله، والانقطاع في أي مكان آخر سوى ذلك، فيشمل المنقطع والمعضل وهو بذلك يتفق مع بعض الأئمة المتقدمين من المحدثين والفقهاء والأصوليين، وإليك الآن بعض الأمثلة التي توضح ذلك:

المثال الأول: قال ابن حزم، عن حديثين: «أحدهما روينا من طريق الحسن والآخر من طريق عطاء كلاهما عن رسول الله ﷺ أنه قال للمصدق «أعلمه الذي عليه من الحق، فإن تطوع بشيء فأقبله منه»⁽³⁾. قال ابن حزم «وهذان مرسلان» أي الحسن وعطاء عن رسول الله ﷺ.

(1) - الإحكام لابن حزم، ج2/102.

(2) - المحلى، (51/1).

(3) - أخرجه عبد الرزاق مصنفه برقم (6907) تحقيق: حبيب الرحمان الأعظمي، توزيع المكتب الإسلامي، ط1، (1391هـ-1982م)، ج4، ص41. عن هشيم بن بشير عن يونس بن عبيد عن الحسن به، وعن هشيم عن الحجاج عن عطاء به، وانظر: المحلى، (27/6).

المثال الثاني: روى ابن حزم من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين قال اتفق علي وعبد الله بن مسعود على أن كل صلاة تجمع بأذان وإقامة⁽¹⁾. قال ابن حزم: قبل روايته لهذا الأثر «وروي أيضا، عن علي مرسلا»⁽²⁾. والصواب أن هذا إسناد منقطع، لأن أبا جعفر لم يدرك عليا عليه السلام ومع ذلك عده ابن حزم مرسلا على إطلاقه المرسل على المنقطع.

المثال الثالث: قال ابن حزم: (وأحتج من رأى مسح باطن الخفين مع ظاهرهما بحديث روينا من طريق الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح أعلى الخفين وأسفلهما)⁽³⁾.

وهذا خير حدثناه حماد قال: «ثنا عباس بن أصبغ ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي قال عبد الرحمان بن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن ثور بن يزيد قال: حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح أعلى الخفين وأسفلهما».

فصح أن ثورا لم يسمعه من رجاء بن حيوة، وأنه مرسل لم يذكر فيه المغيرة فسقط كل ما في الباب⁽⁴⁾.

المثال الرابع: قال أبو محمد بن حزم: (فإن قيل، فقد روي أي في حديث الفأرة تقع في السمن)⁽⁵⁾، خذوا ما حولها قدر الكف، قيل هذا إنما جاء مرسلا من رواية أبي جابر البياضي

(1) - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1 (1416هـ-1995م)، ج4، ص348.

(2) - أنظر: حجة الوداع لابن حزم، تحقيق: أبي صهيب الكرمي: بيت الأفكار الدولية الرياض، (1418هـ-1998م)، ص293.

(3) - الحديث أخرجه: أبو داود في كتاب الطهارة باب كيف المسح، برقم 165، ج1 ص90-91، والترمذي في السنن برقم 98، باب ما جاء في المسح على الخفين، وابن ماجه برقم 505، باب في مسح أعلى الخف وأسفله، قال الترمذي: (هو حديث معلول)، السنن مع العارضة، دار الكتاب العربي، ج1، ص146.

(4) - المحلى، (113/2-114).

(5) - المحلى (142/7) والحديث أخرجه أبو داود، كتاب الأطعمة، باب في الفأرة تقع في السمن، برقم 3842، ج2،

- وهو كذاب- عن ابن المسيب فقط ومن رواية شريك بن أبي نمر- وهو ضعيف- عن عطاء بن يسار، وشريك ضعيف، ولا حجة في مرسل)، ففي هذا الحديث انقطاع بين رواته، ولكن ابن حزم أطلق على هذا الانقطاع اسم الإرسال فسماه مرسلاً، مما يدل على أنه يوسع من دائرة المرسل، حتى يشمل المنقطع ولكن ابن حزم ذكر في "النبد" كلاماً يوحى بأنه يطلق المرسل على حديث التابعي الكبير حين يرفعه إلى النبي ﷺ، حيث يقول، (ومنه ما نقل كذلك، والقطع في طريقه، مثل أن يبلغ إلى التابع، ثم يقول، قال رسول الله ﷺ، فهذا المرسل)⁽¹⁾. ولكن هذا ليس كل شيء عنده، بل هو لا يضيق من دائرة المرسل في التابعي عن النبي ﷺ فقط، بل هو يوسعه حتى يشمل الانقطاع في أي مكان من السند كما رأيناه في الأمثلة. ومن هنا يظهر لنا خطأ من قال من الباحثين حين ذكر تعريف ابن حزم للمرسل في "النبد"، «وهذا التعريف هو الذي سار عليه في جميع تأليفه، واستعمله في غير موضع عند استشاداته بالحديث والتعليل بالإرسال وبذلك يكون ابن حزم موافقاً لجمهور المحدثين في تعريفهم للمرسل)⁽²⁾. وهذا استنتاج غير مسلم لصاحبه للأسباب الآتية:

أ- أن ما ذكرناه من كلام ابن حزم نفسه في كتابه الإحكام والمحلى، يرد على هذه الدعوى.

ب- أن ما جرى عليه ابن حزم في كتبه تفريراً وتمثيلاً يدل على ذلك، وما ذكرناه في الأمثلة خير دليل على صحة هذا القول، وعليه فهو لا يوافق جمهور المحدثين في تعريفهم للمرسل⁽³⁾.

والله أعلم.

إلا أنه يمكن أن يقال أن ابن حزم يطلق الإرسال على الانقطاع، ويطلقه كذلك على حديث التابعي الكبير يرفعه إلى النبي ﷺ والأمران عنده سيان، والخلاف في هذا سهل ولفظي، لأنهم كلهم متفقون على أن الحديث المرسل غير حجة، من حيث العموم.

ص392، وابن حبان في صحيحه (مع الإحسان برقم (1392)، ج4 ص234.

(1) - النبد في أصول الفقه لابن حزم، ص(48).

(2) - المنهج الحديثي عند ابن حزم، طه بوسريخ، دار ابن حزم، ط1 (1422هـ-2001م)، ص48.

(3) - ينظر: منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة لإسماعيل رفعت فوزي، ص232.

الفرع الثاني: حكم المرسل عند ابن حزم.

يقول ابن حزم في كتابه الأحكام (وهو غير مقبول، ولا تقوم به حجة)⁽¹⁾. فهذه العبارة تدل على أن ابن حزم لا يقبل المرسل، بل هو مردود عنده، ويعلل هذا الرد بقوله: (لأنه عن مجهول، وأن من جهلنا حاله ففرض علينا التوقف عن قبول خبره، وعن قبول شهادته حتى نعلم حاله، وسواء قال الراوي العدل حدثنا الثقة أو لم يقل، لا يجب أن يلتفت إلى ذلك)⁽²⁾. فظهر لنا بهذا النقل عن ابن حزم أنه يرد المرسل بسبب الجهل بالراوي، ولا طريق للعلم به إلا بذكره ومعرفة حاله، لأنه قد يكون هذا الذي حُذف مجهول أو كذاب أو نحو ذلك من الأسباب التي تقدر في عدالة الرواة.

كما أن ابن حزم في رده للمرسل، لا يفرق بين مرسل اتفق على قبول روايته، وبين آخر قد اختلف عليه فكل المراسيل عنده على السواء، لا يؤخذ منها بشيء، فهي جميعها غير مقبولة، فنجد أن ابن حزم يقول: (ومرسل سعيد بن المسيب، ومرسل الحسن البصري، وغيرهما سواء لا يؤخذ منه شيء)⁽³⁾.

وكأن ابن حزم بقوله هذا يرد على الشافعي الذي يستحسن مرسل سعيد بن المسيب⁽⁴⁾. وأعطى له مزية خاصة من بين المرسلات الأخرى، فابن حزم يريد بكلامه هذا أن المرسل غير حجة، ولو اتفق العلماء عليها، فهي غير مقبولة عنده.

كما أننا نلاحظ على كلام ابن حزم أنه لا يحتج بالمرسل، ولو جاءته عواضد من طرق أخرى، أو بتلك الشروط والقيود التي وضعها بعض العلماء، من أن المرسل إذا اعتضد بأشياء معروفة، كمجيء مرسل آخر أو حديث مسند أو غيرها، فهو لا يعتبرها تقوي المرسل، بل هو مردود عنده مطلقاً، وماذا ينفع المرسل إذا جاءه مرسل آخر، فالضعيف لا يزيد الضعيف إلا ضعفاً، وكذلك إذا جاء مسنداً من رواية أخرى فالعبرة، بالمسند ويطرح

(1) - الإحكام لابن حزم (02/08).

(2) - المصدر السابق، (08/02).

(3) - الإحكام لابن حزم، (02/02).

(4) - قال ابن حجر، (اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل)، أنظر تقريب التهذيب برقم 2396، بعناية عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط1 (1416هـ-1996م)، ص(181).

المرسل عند ابن حزم، وهذا كله سببه هو النظرة الظاهرية العريّة عن النظر في المعاني والملابسات والقرائن التي تخف حال الرواية، إذا فابن حزم يغفل كثيرا من الاعتبارات التي ترقى بالحديث المرسل وترفعه من حيز الضعف إلى الحسن ويصير صالحا للاحتجاج به⁽¹⁾. بيد أن بعض أهل العلم ذكروا أن ابن حزم لا يرد الحديث المرسل مطلقا، بل ويحتج به في حدود ضيقة جدا وبضوابط وشروط ربما لا تتوفر مع كثير من الأحاديث المرسلة، وهذه الشروط هي:

الأول: أن يوافقه الإجماع، قال الحافظ ابن حجر: «لا يقبل المرسل إلا إذا وافقه الإجماع، فحينئذ يحصل الاستغناء عن السند، ويقبل المرسل، قاله ابن حزم في الأحكام⁽²⁾. فظهر بهذا أن المرسل الذي لا إجماع عليه فهو ساقط وغير حجة، ولهذا يقول ابن حزم (وقد يرد خبر مرسل إلا أن الإجماع قد صح بما فيه، متيقنا منقولا جيلا، فجيلا، فإن كان هذا علمنا أنه منقول نقل كافة كنقل القرآن، فاستغني عن ذكر السند فيه، وكان ورود ذلك المرسل، وعدم وروده سواء، ولا فرق)⁽³⁾. وقال: (وأما المرسل الذي لا إجماع عليه فهو مطرح، على ما ذكرنا، لأنه لا دليل على قبوله البتة)⁽⁴⁾. والإجماع عند ابن حزم هو إجماع الصحابة لا غيرهم كما ذكر ذلك في كتابة الأحكام⁽⁵⁾.

الثاني: يقبل ابن حزم المرسل إذا كان معناه موافقا لما جاء في كتاب الله ﷻ، فقد روى ابن حزم من طريق عبد الملك بن حبيب، عن مطرف بن عبد الله، عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمان أن رسول الله ﷺ قال في مرضه: (لا يمسك الناس عليّ شيئا، لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه، ولا أحرم إلا ما حرّم الله في كتابه). وهذا مرسل إلا أن معناه صحيح، لأنه عليه السلام إنما أخبر في هذا الخبر بأنه لم يقل شيئا من عند نفسه بغير وحي من الله

(1) - منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة لإسماعيل رفعت فوزي، ص 241.

(2) - النكت لابن حجر على ابن الصلاح، (504/2).

(3) - الإحكام لابن حزم، (70/02).

(4) - المصدر السابق، (70/02).

(5) - المصدر السابق، (47/01).

تعالى به إليه، وأحال بذلك على قول الله ﷻ في كتابه: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: 3 - 4]، فنصّ كتاب الله ﷻ يقضي بأن كل ما قاله عليه السلام فهو عن الله تعالى (1).

فظهر في هذا المثال أن ابن حزم ذكر أن الحديث مرسل ولكنه قبله لأن معناه صحيح، موافق لما جاء في القرآن الكريم والحجة هي الآية لا نفس الحديث المرسل، وكذلك في مسألة موافقة للإجماع، فالحجة في الإجماع لا الحديث المرسل، فهذه هي المسوّغات التي يقبل بها ابن حزم الحديث المرسل، وهي مسوّغات خاصة به، بخلاف الذين قبلوا المرسل بشروط وضوابط وقيود هي غيرها المذكورة هنا عن ابن حزم. بل وذكر ابن حزم أن الحديث المرسل غير مقبول عنده ولو عضده مرسل آخر بقوله: (المرسل في نفسه لا تجب به حجة، فكيف يؤيد غيره ما لا يقوم بنفسه). (2)

وهذه في الحقيقة نظرة ظاهرية لا غير، ولكي نوضح أكثر نذكر الأمثلة التالية :

المثال الأول: قال ابن حزم: (واحتجوا بما روينا من طريق أبي الجحالد، عن أبيه، عن إبراهيم النخعي عن علقمة والأسود قالاً: ما قنت³ رسول الله ﷺ في شيء من الصلوات، إلا إذا حارب فإنه كان يقنت في الصلوات كلهن، ولا قنت أبو بكر ولا عمر ولا عثمان حتى ماتوا، ولا قنت حتى حارب أهل الشام، فكان يقنت في الصلوات كلهن وكان معاوية يقنت أيضاً، يدعوا كل واحد منهما على صاحبه، قال علي: هذا لا حجة فيه لأنه عن رسول الله ﷺ مرسل، ولا حجة في المرسل). (4)

(1) - المصدر السابق 77/2. وينظر: منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة، إسماعيل رفعت فوزي، ص345.

(2) - الإحكام لابن حزم، (55/2).

(3) - هكذا في الأصل، ولعله (وما قنت علي) فسقطت كلمة "علي" وساق الأثر والحاجة تدل على ذلك، والله أعلم.

(4) - المحلى، ج4، ص144، والحديث أخرجه المهيمني في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مؤسسة المعارف (1406هـ) ج2، ص139 وقال بعده: (فيه شيء مدرج عن ابن مسعود، لأنه مات في زمن عثمان، وفيه محمد بن جابر اليمامي وهو صدوق، ولكنه اختلط) 1هـ.

المثال الثاني: قال ابن حزم: «فإن احتجوا بما روينا من طريق وكيع عن سفيان، عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن محمد بن علي، قال: كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فمن أسلم قبل، ومن أبي ضربت عليه الجزية، على أن لا تؤكل لهم ذبيحة، ولا تنكح لهم امرأة) فهذا مرسل ولا حجة في المرسل⁽¹⁾.

المثال الثالث: قال أبو محمد بن حزم: «واحتج أهل هذه المقالة بما نا محمد بن سعيد بن نبات، نا أحمد بن عون الله، نا قاسم بن أصبغ نا محمد بن عبد السلام الحشني، نا محمد بن بشار، نا محمد بن جعفر نا شعبة، نا الحكم بن عتيبة عن عبد الله بن شداد بن الهادي، أن رسول الله ﷺ قال لامرأة جعفر بن أبي طالب: «إذا كان ثلاثة أيام فالبسي ما شئت أو إذا كان بعد ثلاثة أيام -شعبة شك- ومن طريق حماد بن سلمه نا الحجاج بن أرطاة، عن الحسن بن سعيد عن عبد الله بن شداد أن أسماء بنت عميس استأذنت النبي ﷺ أن تبكي على جعفر وهي امرأته، فأذن لها ثلاثة أيام، ثم أذن لها بعد ثلاثة أيام أن تطهري واكتحلي»⁽²⁾.

وقال أبو محمد: (وهذا منقطع ولا حجة فيه، لأن عبد الله بن شداد لم يسمع بن رسول الله ﷺ شيئاً قال علي، ولقد كان يلزم الآخذين بالمرسل إذا وافق آراءهم الفاسدة)⁽³⁾.

المثال الرابع: قال ابن حزم: (وقد يرد خبر مرسل إلا أن الإجماع⁽⁴⁾ قد صح بما فيه، متيقنا منقولاً جيلاً فجيلاً، فإذا كان هذا علمنا أنه منقول نقل كافة، كنقل القرآن، فاستغنى عن ذكر السند فيه، وقد كان ورود ذلك المرسل، وعدم وروده سواء ولا فرق، وذلك نحو) لا

(1) - الخليلي، 448/9، الحديث أخرجه، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبائهم، ج9، ص192، قال بعدها: (وهذا مرسل وإجماع المسلمين يؤكده).

(2) - الحديث أخرجه، أحمد في المسند رقم 27083، ج45، ص20.

(3) - الخليلي (280/10).

(4) - الإجماع عند ابن حزم ليس هو الإجماع المعروف عند العلماء، بل هو يريد به إجماع الصحابة، أنظر الإحكام (47/1).

وصية لوارث⁽¹⁾ وكثير من إعلام نبوته ﷺ، وأن كان قوم رووها بالأسانيد الصحاح، فهي منقولة نقل الكافة⁽²⁾.

فنخلص من خلال هذه الأمثلة التي ذكرناها أن ابن حزم يعتبر الحديث المرسل غير حجة مطلقاً، ولا يجوز لاحتجاج به، إلا في حالتين فقط وهما أن يوافقه إجماع والإجماع الذي يريده هو إجماع الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، والحالة الثانية أن يوافق معناه ما جاء في القرآن الكريم، والحجة في كلتا الحالتين ليستا في المرسل نفسه بل في الإجماع أو القرآن الكريم، وعليه فلا حجة في المرسل مطلقاً عند ابن حزم.

المطلب الثالث: خلاصة ونتائج

من خلال ما سبق ذكره يمكن أن نخلص إلى النتائج التالية:

1- أن الحديث المرسل عند المحدثين هو مرفوع تابعي إلى النبي ﷺ، وهذا هو الذي عليه الجمهور وقيل هو أن يسقط أحد الرواة من السند في أي جهة كان في أوله أو وسطه أو آخره وعلى هذا فهو يشمل كل أنواع الانقطاع، وجمهور علماء الحديث على التعريف الأول.

2- أن ابن حزم يذهب في تعريف المرسل إلى معناه العام، يعني أنه منقطع في أي موضع من مواضع السند وكذلك حديث التابعي الذي يرفعه إلى النبي ﷺ هو عنده مرسل، فهو إذن لا يفرق بين النوعين، وعلى هذا هو موافق لبعض أئمة الحديث المتقدمين وكذا الفقهاء والأصوليين في ماهية المرسل.

(1) - أخرجه أحمد في المسند برقم 17663، ج2، 210، والترمذي حديث رقم (2121) كتاب الوصايا باب ما جاء لا وصية لوارث، وابن ماجه برقم 2712 في كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، أنظر الإرواء للألباني، المكتب الإسلامي ط1 (1399هـ-1979م) (ج6/ص89).

(2) - الإحكام (2/70).

3- أن ما ذكره بعض الباحثين⁽¹⁾ من أن ابن حزم موافق لجمهور أئمة الحديث في تعريف المرسل، هو خلاف الواقع النقدي عند ابن حزم في كتبه الحديثية، وما ذكرناه في الأمثلة دليل على ذلك.

4- أن الحديث المرسل هو من أنواع الحديث المردود عند جماهير أئمة الحديث ونقاده، لأنه حديث فيه انقطاع، والانقطاع في الخبر علة توجب رده، وعدم الاعتداد به، إلا بأن يأتي عاضد يزيل هذا الظن والشك، وقد ذكروا أن الحديث المرسل حجة إذا كان راويه ثقة لا يروي إلا عن ثقة واعتضد من جهات أخرى كأن يأتي مرسل آخر فيعضده، أو حديث مسند، أو أن يوافق الإجماع أو أن يوافق القياس أو أن يوافق قول أحد الصحابة، أو غير ذلك من المسوغات التي تقوي الحديث المرسل.

5- أن المرسل عند ابن حزم حديث منقطع، والانقطاع عنده هو علة توجب رد الخبر، وبها يكون معلولا، وهذه هي حجته، حيث إنه رد المرسل لأن المروي عنه مجهول لا يُدرى ما حاله.

6- رأينا أن ابن حزم يرد المرسل، ولكن ذكرنا بعض المسوغات التي جعلته يقبل الحديث المرسل، وهذه المسوغات هي أن يوافق المرسل الإجماع، وذكرنا أن الإجماع عند ابن حزم هو إجماع الصحابة لا غير، وثانياً أن يوافق معناه كتاب الله ﷻ، ولكن يظهر لنا من خلال هذه الملاحظة ما يلي:

أ- أن الحجة عند ابن حزم في هذا هو في الإجماع، وكتاب الله ﷻ، لا في نفس الحديث المرسل.

ب- أن ابن حزم يقبل المرسل في حدود ضيقة جداً كما أسلفنا.

د- أن هذه الاعتبارات التي يقبل بها المرسل، هي خاصة به غالباً بسبب أن الإجماع عنده غير الإجماع عند أئمة الحديث، فهو يريد به إجماع الصحابة، فهو بذلك خالف أئمة الحديث في

(1) - ينظر: طه بوسريخ، المنهج الحديثي عند ابن حزم، 163، وللدرد عليه صالح عومار، الإمام ابن حزم وأصوله في تصحيح الأحاديث وتضعيفها، ص406.

الاعتبارات التي ذكروها لقبول المرسل، بل إن بعض هذه الاعتبارات باطلة عند ابن حزم أصلاً كالقياس.

7- أن ابن حزم بسبب اعتباره للظاهر لم يقل بكثير من تلك الاعتبارات التي قال بها أئمة الحديث، فأثرت فيه نظرتة الظاهرية حتى في علوم الحديث.

8- أن لازم مذهب ابن حزم في رد المرسل مطلقاً، حتى ولو اعتضد هو عدم قبول كثير من الأحاديث التي جاءت على هذا النحو وتضعيفها.

هذه هي أهم النتائج والله أعلم.

المبحث الرابع: قول الصحابي أمرنا بكذرا أو نهينا عن كذرا، ومن السنة كذرا

وحكمه عند ابن حزم.

المطلب الأول: حكم قول الصحابي أمرنا أو نهينا ومن السنة عند جمهور المحدثين :

تعددت اتجاهات العلماء واختلفت في هذا الباب، ذهب بعضهم إلى أن مثل هذه الصيغة أو الألفاظ ليست من قبيل المرفوع، وذهب آخرون إلى أنها من قبيل المرفوع، ولكن الذي عليه جمهور العلماء من المحدثين وغيرهم أن مثل هذه الألفاظ التي يقولها الصحابي أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا أو من السنة كذا هي من قبيل المرفوع، وذلك لأن الأمر والنهي هو الرسول ﷺ، وعلى هذا فيجب أن نضيف، ما يقوله الصحابي إليه، ولا فرق بين أن يقول ذلك في عهده أو بعده.

قال ابن الصلاح: «قول الصحابي: أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا من نوع المرفوع والمسند عند أصحاب الحديث، وهو قول أكثر أهل العلم، وخالف في ذلك فريق منهم، أبو بكر الإسماعيلي، والأول هو الصحيح لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من إليه الأمر والنهي، وهو رسول الله ﷺ، وهكذا قول الصحابي من السنة كذا، فالأصح أنه مسند مرفوع، لأن الظاهر أنه لا يريد به إلا سنة رسول الله ﷺ، وما يجب أتباعه⁽¹⁾. وقال النووي: (قول الصحابي أمرنا بكذا و نهينا عن كذا، أو من السنة كذا، وما أشبهه كله مرفوع على الصحيح الذي قاله الجمهور، وقيل ليس بمرفوع ولا فرق بين قوله في حياة النبي ﷺ أو بعده)⁽²⁾.

(1) - التقييد والإيضاح على ابن الصلاح للعراقي، ص 62.

(2) - تدريب الراوي للسيوطي، ص (90-91).

وفي المقابل ذهب بعض العلماء إلى أنه من قبيل الموقوف وبعضهم فصل في القول، ولكن المذهب المعتمد المشهور عند الجمهور هو أن مثل هذه الألفاظ هي في حكم المرفوع إلى النبي ﷺ.

وأما قول الصحابي، أصبت السنة، ولا تلبسوا علينا سنة نبينا، وسنة أبي القاسم فهذه الألفاظ في حكم قوله من السنة وبعضها أقرب من بعض وأقربها للرفع سنة أبي القاسم (1).
وأما قوله: كنا نفعل أو نقول كذا فهو له حكم الرفع إذا أضافه إلى زمان النبي ﷺ، فإذا لم يضيفه إلى زمان النبي ﷺ فهو من قبيل الموقوف (2).

المطلب الثاني: مذهب ابن حزم في قول الصحابي، أمرنا بكذا ونهينا عن كذا أو من السنة كذا ونحوها:

ذهب ابن حزم -رحمه الله- إلى أن الصحابي إذا لم يضيف قوله إلى النبي ﷺ وينسبه إليه، فإن قوله هذا لا يعد حديثا قاله النبي ﷺ، وليس له حكم الرفع في شيء، حيث إنه يقول: (وإذا قال الصحابي: السنة كذا، وأمرنا بكذا، فليس هذا إسنادا، ولا يقطع على أنه عن النبي ﷺ، ولا ينسب إلى أحد قول لم يرو أنه قاله، ولم يقم برهان على أنه قاله) (3).

فابن حزم من خلال كلامه هذا يذهب إلى أنه لا يجوز القطع والجزم أن حديثا ما صدر عن النبي ﷺ وأنه قاله إلا بعد أن يقول الصحابي صراحة، قال النبي ﷺ، أما ما عدا ذلك كقول الصحابي من السنة كذا أو أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا لا يقطع فيها على أن الرسول ﷺ قاله، لأن هذه الألفاظ يحتمل أن يكون الصحابي قالها من عند نفسه ومن اجتهاده، كما

(1) - التقييد والإيضاح، ص (62-63)، وعلي حسن، النكت على نزهة النظر لابن حجر، ص (144-145). ومحاسن

الاصطلاح للبلقيني، تحقيق، د. عائشة عبد الرحمان، دار المعارف، القاهرة، 1989م، ص 199.

(2) - تدريب الراوي للسيوطي، ص 89.

(3) - الإحكام لابن حزم، (72/2).

تحمّل أنه سمعه من النبي ﷺ، وإذا كان كذلك فالأنسب ألا ينسب قول إلى النبي ﷺ ربما لم يقله عليه الصلاة والسلام.

وعلى هذا فإن من دقق في كلام ابن حزم وعباراته يجد أنه يعتمد على ظاهر اللفظ، فهو يرى أن ما يقوله الصحابي أمرنا بكذا وغيرها لا يعد حديثاً ينسب إلى النبي ﷺ، والسبب عنده هو أن الصحابي لم يقل قال رسول الله ﷺ.

ولهذا قال الشيخ أبو زهرة: «وكذلك لا يعتبر ابن حزم - من الحديث إلا ما نسب إلى النبي ﷺ على أنه قاله، ولا تنسب إليه سنة إلا إذا كان العدل قد نسبها إليه، حتى إن قول الصحابي أمرنا بكذا لا يكون ذلك إسناداً للنبي ﷺ، بل يأخذ بظاهر اللفظ، وهو أن الأمر كان في نظره، لا أنه أمر صادر من الناطق بالشرع، فلا ينسب إلى النبي ﷺ إلا ما كان ظاهر اللفظ يفيد أنه منسوب إليه ﷺ⁽¹⁾.

ولكي نقف على منهج ابن حزم موضحاً أكثر نورد الأمثلة التالية:
المثال الأول: يروي ابن حزم أحاديث يدل بها على أنها ليست من قوله ﷺ، وإنما هي اجتهادات خاصة بالصحابة رضي الله عنهم.

قال ابن حزم: (وقد قال بعضهم السنة كذا، وإنما يعني أن ذلك هو السنة عنده على ما أداه إليه اجتهاده فمن ذلك ما حدثنا حمام، عن الأصيلي، عن أبي زيد المروزي، عن الفربري عن البخاري، عن أحمد بن محمد عن عبد الله، عن يونس عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال: كان ابن عمر يقول «أليس حسبكم سنة نبيكم ﷺ، إن حُبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت، وبالصفا والمروة، ثم حل من كل شيء حتى يحج عاماً قابلاً فيهدي، أو يصوم إن لم يجد هدياً⁽²⁾) ولا خلاف بين أحد من الأمة كلها أن النبي ﷺ إذ صد عن البيت لم

(1) - ابن حزم حياته وعصره، ص(305-306).

(2) - أخرجه البخاري، كتاب المحصر باب، الإحصار في الحج، برقم (1810) من طريق يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به، وعن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله نحوه.

يطف به، ولا بالصفاء والمرورة، بل أحلّ حيث كان بالحديبية ولا مزيد، وهذا الذي ذكره ابن عمر، لم يقع لرسول الله ﷺ (1).

قال الحافظ ابن حجر معلقاً عليه ورداً على ابن حزم: (إن أراد أنه لم يقع من فعله فمسلّم، ولا يفيد، وإن أراد أنه لم يقع من قوله فممنوع، وما المانع منه؟ بل الدائرة أوسع من القول أو الفعل، وغيرهما، وبه ينتقض استدلاله، ويستمر ما كان على ما كان) (2). ونقل كذلك الحافظ ابن حجر عن ابن المنير جواباً على ابن حزم قوله: (أشار البخاري إلى أن الإحصار في عهد النبي ﷺ إنما وقع في العمرة فقاس العلماء الحج على ذلك، وهو من الإلحاق بنفسه الفارق، وهو أقوى الأقيسة، قلت: وهذا يبني على أن مراد ابن عمر (سنة نبيكم) قياس من يحصل له الإحصار وهو حاج على من يحصل له في الاعتمار، لأن الذي وقع للنبي ﷺ هو الإحصار عن العمرة، ويحتمل أن يكون ابن عمر أراد بقوله سنة نبيكم، وبما بينه بعد ذلك شيئاً سمعه من النبي ﷺ في حق من لم يحصل له ذلك وهو حاج والله أعلم) (3).

ففي هذا المثال نجد أن ابن حزم لا يرى قول الصحابي (من السنة كذا) أنه من المرفوع، بل هو عنده من الموقوف، بل هو من اجتهاد الصحابي، وذهب يستدل بهذا المثال الذي ذكرناه على مذهبه في هذه المسألة، وهو أن قول الصحابي من السنة يدل على أن هذا مذهب الصحابي واجتهاده لا قول النبي ﷺ ولكنه أخطأ في ذلك كما بيناه ونقلناه عن أئمة العلم.

المثال الثاني: قال أبو محمد بن حزم: (حدثنا حمام، عن عباس بن أصبغ، عن محمد بن عبد الملك بن أيمن، عن محمد بن اسماعيل الصايغ، عن عبد الله بن بكر السهمي، عن سعيد بن أبي عروبة عن مطر - هو الوراق - عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن

(1) - الإحكام لابن حزم، (72/2).

(2) - النكت لابن حجر العسقلاني، 527/2.

(3) - ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، لبنان، تحقيق: الشيخ عبد العزيز بن باز، (ج4،

العاص قال: «لا تلبسوا علينا سنة نبينا ﷺ عدة أم الولد إذا توفي عنها سيدها عدة الحرّة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا»⁽¹⁾.

ففي هذا المثال يستدل ابن حزم على أن قول عمرو بن العاص ليس بمرفوع، وإنما هو اجتهاد خاص به والسبب أن هذا الصحابي لم ينسب ذلك إلى النبي ﷺ ولم يخبر أن النبي ﷺ قاله، إلا أن العلماء اختلفوا في تفسير قول عمرو بن العاص (لا تلبسوا علينا سنة نبينا) فقد قال الخطابي: «لا تلبسوا علينا سنة نبينا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه يريد بذلك سنة كان يرويها عن رسول الله ﷺ.

والآخر: أن يكون ذلك منه على معنى السنة في الحرائر، ولو كان معنى السنة التوقيف لأشبهه أن يصرح به، وأيضا فإن التلبس لا يقع في النصوص إنما يكون غالبا في الرأي⁽²⁾.
إلا أن ابن حزم يصر على أن هذا ليس من قبيل المرفوع، بل هو من اجتهاد الصحابي، بناء على مذهبه في ذلك.

المثال الثالث: قال ابن حزم رحمه الله تعالى: (وحدثنا عبد الله بن ربيع، عن محمد بن معاوية عن أحمد بن شعيب، عن محمد بن بشار بن بدار، عن يحيى - هو ابن سعيد القطان - عن عبد الحميد بن جعفر، عن وهب بن كيسان قال، اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير فأخر الخروج حتى تعالى النهار ثم خرج فخطب فأطال الخطبة ثم نزل فصلى ركعتين، ولم يصل للناس يومئذ الجمعة.

فذكر ذلك لابن عباس فقال: أصاب السنة⁽³⁾.

(1) - المحلى (304/10). والحديث أخرجه، أبو داود برقم 2308، كتاب الطلاق، باب في عدة أم الولد، ج1، ص705. وابن ماجه برقم 2083، كتاب الطلاق باب عدة أم الولد، ج2، ص533.
وابن حبان برقم 4300، كتاب الطلاق باب أو فصل في إحداد المعتمدة (أنظر الإحسان لابن بلبان تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ط1 (1412هـ-1991م) ج15 ص136، كلهم من طريق مطر عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة بن ذؤيب عن عمرو بن العاص به، وإسناده حسن وأخرجه الحاكم في المستدرک (ج2/ص261) وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، فهو حديث صحيح، وينظر الإرواء برقم (2141).

(2) - ينظر: معالم السنن للخطابي، مج2، (ج1/ص240).

(3) - الإحكام لابن حزم، 73/2، والحديث أخرجه: أبو داود كتاب الصلاة، باب إذا وافق يوم الجمعة يوم العيد، برقم

ففي هذا المثال يعتبر ابن حزم أن قول ابن عباس وابن الزبير ليس من قبيل المرفوع، وإنما هي كما يرى ابن حزم من اجتهادات الصحابة التي هي قابلة للأخذ والرد، والعمل والترك، حيث أنه لا يعتبر قول الصحابي حجة، وقول ابن عباس (أصاب السنة) لفعل ابن الزبير يحتمل وجهين:

الأول: أنه إذا كانت هناك رخصة للمؤمنين إذا اجتمع عيدان ألا يصلوا الجمعة، وتكفي صلاة العيد فيجوز للإمام أن يفعل ذلك ويتخذ هو كذلك الرخصة وهذا هو الذي فعله ابن الزبير.

الثاني: أن ابن عباس ربما قصد بقوله (أصاب ابن الزبير السنة) سنة غير النبي ﷺ، وبخاصة أنه ورد في إحدى الروايات (رأيت عمر بن الخطاب إذا اجتمع عيدان صنع مثل هذا)⁽¹⁾. وكذلك ابن عباس ربما قصد بقوله "من السنة" سنة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال ابن عبد البر (إذا أطلق الصحابي ذكر السنة فالمراد سنة رسول الله ﷺ، وكذلك إذا أطلقها غيره، ما لم تضاف إلى صاحبها كقولهم، سنة العمرين وما أشبه ذلك)⁽²⁾.

وهنا أطلق ابن عباس فهو يدل على أن السنة هنا يراد بها سنة النبي ﷺ، ولكن ابن حزم لا يرى بأن هذا من قبيل المرفوع في هذه الرواية، وكذلك لأنها تخالف مذهبه حيث إنه يرى بأن الجمعة فرض وأن العيد تطوع، حيث إنه قال: (الجمعة فرض والعيد تطوع، والتطوع لا يسقط الفرض)⁽³⁾.

المثال الرابع: ابن حزم يرد على الذين قالوا إن قول الصحابي أمرنا أو نهينا أو من السنة هو من قبيل المرفوع ويورد الأدلة على أنها من قبيل اجتهادات الصحابة إذ يقول: (ولا ينسب

(1071). والنسائي في السنن الكبرى، برقم 1807، والحاكم في المستدرک ج1/393 وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(1) - المستدرک للحاكم، ج1، ص(392-393) برقم (1097).

(2) - تجريد التمهيد لابن عبد البر، مكتبة القدسي، القاهرة (1350هـ)، ص141.

(3) - المحلى، (89/5).

إلى أحد قول لم يرو أنه قاله ولم يرقم برهان على أنه قاله، وقد جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نمانا عمر فانتبهنا⁽¹⁾.

ففي هذا المثال ذكر ابن حزم أن الصحابي إذا لم يضيف ما قاله إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينسبه إليه، فهو ليس بحديث مرفوع وأن هذا قول خاص بجابر رضي الله عنه، وأنه من كيسه واجتهاده، وخاصة أن عمر قد نهى عن بيع أمهات الأولاد إلا أن ابن حزم فاته أن ما في حديث جابر رضي الله عنه، من عبارة تؤكد أن ما فعله ليس صادرا من اجتهاده هو، وهذه العبارة هي (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) هذه العبارة التي تعني عند جمهور أئمة العلم أن ما يقوله الصحابي هكذا هو من قبيل المرفوع.

المطلب الثالث: الخلاصة.

نخلص مما سبق ذكره في هذه المسألة تأصيلا وتفريعا إلى النتائج التالية:

1/ أن قول الصحابي أمرنا أو نهينا أو من السنة كذا هو من قبيل المرفوع عند جماهير أئمة الحديث والفقهاء سلفا وخلفا.

أن مذهب الإمام ابن حزم في هذه المسألة هو: أن مثل هذا لا يعد مرفوعا بل هو من قبيل الموقوف، يعني موقوفا على الصحابي، وهو من قوله واجتهاده.

2/ أن ابن حزم يعتبر قول الصحابي غير حجة، ولا يأخذ به، وقد أشار أبو زهرة محمد إلى أن ابن حزم كان لا يعتبر أقوال الصحابة حجة -إلا أنه كان كثيرا الذكر لأقوالهم، وقد فسر أبو زهرة رحمته الله صنيع ابن حزم هذا بعدة أمور منها: أن يزكي قوله بأقوالهم، بأن يبين أنها لم تكن غريبة بل هي مألوفة -وقريبة من صميم الشريعة، فهو يستشهد بأقوالهم لا لأصل الاستدلال بها، ولكن لتزكية قوله وبيان بأنه أولى بأن يكون الحق فيه من أقوال مخالفيه،

(1) - الإحكام لابن حزم، 72/2، والحديث أخرجه: أبو داود كتاب العتق، باب في عتق أمهات الأولاد رقم 3954. والبيهقي كتاب عتق أمهات الأولاد (دار المعرفة، بيروت، لبنان) (ج10، ص347). والحاكم برقم 2190، ج2، ص25، وإسناده صحيح على شرط مسلم، أنظر الإرواء، رقم (1777).

ويكون مع الإلزام التزكية والشهادة، من غير اعتبار أن أقوال الصحابة حجة يأخذ بها، فهم عنده بشر يخطئون ويصيبون⁽¹⁾.

3/ أن ما ذهب إليه ابن حزم في هذه المسألة خاصة منطلق من نزعتة الظاهرية، حيث إنه لا يعتبر القول منسوباً إلى النبي ﷺ، إلا إذا قال الصحابي قال رسول الله ﷺ أو نحو ذلك فلا بد من التصريح، أو قول كلام يدل على ذلك، وعليه فهو لا يعتبر قول الصحابي من السنة كذا أو أمرنا بكذا أو غيرها إسناداً، لأن فيه احتمال أن يكون النبي ﷺ قاله أو هو اجتهاد من الصحابي وإذا دخل الاحتمال لا ينسب ذلك إلى النبي ﷺ.

وبهذا يظهر لنا أن ابن حزم كان ظاهرياً في روايته، كما كان ظاهرياً في فقهه، فهو لا يلتفت في الرواية إلا إلى ظاهرها وصريحها⁽²⁾.

4/ أن مذهب ابن حزم هذا لازمه عدم قبول كثير من أحاديث رسول الله ﷺ، التي جاءت على هذا النحو، هذه هي أهم النتائج والله أعلم.

(1) - ابن حزم حياته وعصره لأبي زهرة، ص(305-306).

(2) - ابن حزم حياته وعصره لأبي زهرة، ص306. وينظر للتفصيل: منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة لإسماعيل رفعت فوزي، ص 200.

المبحث الخامس: التدريس عند ابن حزم.

من المسائل الحديثية التي ظهر أن ابن حزم خالف فيها جمهور المحدثين مسألة التدريس، وقبل أن نبين مفهوم التدريس وحكمه عند ابن حزم، نذكر مفهومه وحكمه عند جمهور المحدثين.

المطلب الأول: تعريفه عند جمهور المحدثين:

أ- لغة: اسم مفعول مشتق من الدّلس وهو الظلمة، والدّلس، اختلاط النور بالظلام⁽¹⁾ والتدريس كتمان عيب السلعة عن المشتري⁽²⁾.

ب- اصطلاحاً: يختلف تعريفه باختلاف أقسامه ويجمعها كلها: (إخفاء الراوي شيئاً في السند، وتغطيته لغرض من الأغراض، وكأنه لتغطيته على الواقف على الحديث، أو غيره أظلم أمره، وهذه هي الصلة بين المعنى اللغوي، والمعنى الاصطلاحي)⁽³⁾.

المطلب الثاني: أقسامه.

بتقسيم التدريس إلى قسین عند كثير من علماء الحديث وهي:

القسم الأول: تدريس الإسناد: وهذا له أقسام أربعة هي:

1- تدريس السماع: وهو أن يسقط الراوي اسم الشيخ الذي سمع منه، ويرتقي إلى شيخ شيخه، أو من فوقه، ويسند ذلك إليه، بلفظ يوهم الاتصال كعن وأن فلاناً، أو قال ونحوها⁽¹⁾.

(1) - الزبيدي، تاج العروس، ج4، 153، مادة دلس، وابن منظور لسان العرب، دار حياء التراث العربي، بيروت، ج6، ص86.

(2) - الرازي مختار الصحاح، لبنان، ص87.

(3) - طرح الديات المذهب لملأ حنفي، مطبعة محمد علي صبيح، مصر، ص46.

2- تدليس التسوية: وهو أن يسقط الراوي غير شيخه لضعفه أو لصغره، فيكون الحديث برواية ثقة عن ثقة فيحكم له بالصحة، وفيه تغرير شديد (2).

وكان الوليد بن مسلم يفعله، فيحذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء، ويبقى الثقات.

3- تدليس العطف: وهو أن يصرح الراوي بالتحديث في شيخ له، ويعطف عليه شيخاً آخر له، وهو لم يسمع ذلك الثاني كأن يقول: (حدثنا فلان وفلان) وهو لم يسمع من هذا الثاني الذي عطف على الأول، وقد ذكر عن هشيم (3) أنه فعله.

4- تدليس السكوت: كأن يقول الراوي، حدثنا، أو سمعت فلان، ثم يسكت ثم يقول بعدها: هشام عن عروة، أو غيره موهما انه سمع ذلك منهما، وليس كذلك. ويقال له كذلك تدليس القطع (4). والأهم من ذلك كله، يعني من هذه الأقسام هو تدليس التسوية الذي ذكرناه بل بعض العلماء يعتبر أن تدليس التسوية هو أشهر صور تدليس الإسناد، وأهم من ذلك كله أنه القسم الوحيد الذي عاجله ابن حزم من بين الأقسام الأخرى.

القسم الثاني: تدليس الشيوخ:

وهو أن يصف المدلس شيخه الذي سمع منه ذلك الحديث بوصف لا يعرف به، من اسم أو كنية أو نسبه إلى قبيلة أو بلد، أو صنعة، ونحو ذلك لتعمية أمره، وهذا يوقع الناظر في حيرة، وربما آلت به إلى ترك الحديث أصلاً لاعتقاده جهالة ذلك الراوي الذي لا يعرف، ولهذا قال ابن الصلاح: (وفيه تضييع للمروى عنه) (5).

(1) - العراقي التقييد والإيضاح، ص 84، وفتح المغيث السخاوي، ص 196-197، الصنعاني، توضيح الأفكار دار الكتب العلمية، حققه صلاح محمد عويضة، ط1 (1417هـ-1997م)، ج 1 ص 315.

(2) - العراقي، التقييد والإيضاح، ص 84، والسخاوي، فتح المغيث، ج 1، ص 214.

(3) - قال ابن حجر ثقة ثبت كثير الإرسال والتسوية، ت 83هـ، أنظر تقريب التهذيب برقم 7312، ص 504، والسخاوي فتح المغيث، ج 1 ص 205، وابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ج 2 ص 565.

(4) - ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، (566/2).

(5) - التقييد والإيضاح للعراقي، ص 87.

ويدخل في هذا القسم ما يسميه بعضهم تدليس البلاد، هو أن يقول المحدث المصري (حدثني فلان بالأندلس وهو يريد موضعاً بالقرافة)⁽¹⁾.

المطلب الثالث: حكم التدليس :

يختلف الحكم باختلاف أحكام التدليس، فالقسم الأول الذي هو تدليس الإسناد مذموم جداً، لما فيه من التلبس على الضعيف، وتغطية أمره، على من رام الاحتجاج به، بل جاء عن الشافعي أنه قال (التدليس أخو الكذب) وقال: (هو عندي أشد من الزنا)⁽²⁾. وأما القسم الثاني فهو أخف من الأول، وقد تسامح فيه جماعة من المحدثين كالخطيب وغيره وذلك لإمكان معرفة شيخ المدلس، بالتتبع والاستقراء⁽³⁾.

حجية حديث المدلس: اختلف المحدثون في حجية حديث المدلس، والصحيح الذي عليه جمهور أئمة النقد، أن ما رواه المدلس الثقة، بلفظ محتمل، لم يبين فيه السماع والاتصال فحكمه هو حكم المنقطع المردود، وما روي بلفظ الاتصال نحو سمعت وحدثنا وأخبرنا فهو حديث متصل، لأجل أن التدليس ضرب من الإيهام بلفظ محتمل وليس كذباً، فإذا زال الاحتمال زال الإيهام⁽⁴⁾.

المطلب الرابع: مذهب ابن حزم في التدليس:

لكي نقف على مذهب ابن حزم في التدليس ننقل كلامه في ذلك. يقول أبو محمد بن حزم رحمه الله تعالى: (وأما حديث المدلس ينقسم إلى قسمين:

الأول: حافظ عدل ربما أرسل حديثه، وربما أسنده وربما حدث به على سبيل المذاكرة، أو الفتيا أو المناظرة، فلم يذكر له سنداً، وربما اقتصر على ذكر بعض الرواية، دون بعض فهذا لا يضر سائر رواياته شيئاً، لأن هذا ليس جرحاً ولا غفلة، لكننا نترك من حديثه ما علمنا

(1) - النكت لابن حجر، ص 593-594.

(2) - الخطيب البغدادي الكفاية في علم الرواية، دار الكتب ع، بيروت، لبنان، (1409هـ-1988)، ص (355-356).

(3) - عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص 385.

(4) - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص (365-357)، والسخاوي، فتح المغيب، ج 1، ص 214، والعراقي

التقييد والإيضاح، 82.

يقينا أنه أرسله، وما علمناه أنه أسقط بعض من في إسناده، ونأخذ من حديثه ما لم نوقن فيه شيئا من ذلك، وسواء قال أخبرنا فلان أو قال عن فلان، كل ذلك واجب قبوله، ما لم يتيقن أنه أورد حديثا بعينه إيرادا غير مسند، فإن أيقنا ذلك تركنا ذلك الحديث وحده فقط، وأخذنا سائر رواياته، وقد روينا عن عبد الرزاق بن همام قال: كان معمّر يرسل لنا أحاديث، فلما قدم علينا عبد الله بن المبارك أسندها له، وهذا النوع منهم كان جلة أصحاب الحديث، وأئمة المسلمين كالحسن البصري، وأبي إسحاق السبيعي، وقتادة بن دعامة، وعمرو بن دينار، وسليمان الأعمش، وأبي الزبير وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وقد أدخل علي بن عمر الدار قطني مالك بن أنس، ولم يكن كذلك، ولا يوجد له هذا إلا في قليل من حديثه، أرسله مرة وأسنده أخرى.

وقسم آخر: قد صح عنهم إسقاط من لا خير فيه من أسانيدهم عمدا، وضم القوي إلى القوي تليسا على من يحدث وغرورا لمن يأخذ عنه، ونصرا لما يريد تأييده من الأقوال، مما لو سُمي من سكت عن ذكره لكان ذلك علة ومرضا في الحديث فهذا رجل مجرح، وهذا فسق ظاهر واجب اطراح جميع حديثه، صح أنه دلّس فيه أو لم يصح أنه دلّس فيه، وسواء قال سمعت أو أخبرنا، أو لم يقل، كل ذلك مردود غير مقبول، لأنه ساقط العدالة غاش لأهل الإسلام باستجازته ما ذكرنا، ومن هذا النوع كان الحسن بن عماره، وشريك القاضي وغيرهما⁽¹⁾.

هذا هو كلام ابن حزم في التدليس وعليه جرت في تطبيقاته في المحلى وغيره من كتبه. ونلاحظ على ما قاله ابن حزم مايلي:

1- أن ابن حزم قسم التدليس إلى قسمين باعتبار الرواة الثقات والرواة الضعفاء، فمن ناحية الرواة الثقات يتضح ذلك في القسم الأول، ومن ناحية الرواة الضعفاء يظهر ذلك في القسم الثاني.

2- في القسم الأول نرى أن ابن حزم جعل وصل الحديث أو قطعه أو تعليقه أو إسناده ونحو ذلك من قبيل التدليس وأن ذلك غير مضر بالحديث ولا حتى بعدالة الراوي الثقة، وهذا

(1) - الإحكام لابن حزم، ج1(141-142).

يطلعنا على مفهوم للتدليس خاص به، لا يتفق فيه مع أي قسم من أقسام التدليس عند المحدثين، بل هو ليس بتدليس أصلاً عند المحدثين.

ويمكن القول أن ابن حزم عد كل انقطاع في السند هو تدليس عنده.

3- كأن ابن حزم يشير إلى أنه ما دام أن الراوي ثقة ينبغي أن ينظر إلى كل حديث بمفرده، يعني من القسم الأول.

4- ومما يدل على أن ابن حزم يحصر القسم الأول في الرواة الثقات هو تمثيله بعدد من الأئمة كلهم ثقات عدا أبي الزبير المكي، فقد قال الحافظ عن الحسن البصري (ثقة فقيه فاضل شهور)⁽¹⁾.

وقال عن سفيان (ثقة حافظ عابد إمام حجة)⁽²⁾.

وقال عن ابن عيينة (ثقة حافظ الفقيه إمام حجة)⁽³⁾.

وقال عن سليمان بن مهران الأعمش (ثقة حافظ)⁽⁴⁾.

وقال عن عمرو دينار المكي (ثقة ثبت)⁽⁵⁾.

وقال عن ابن إسحاق السبيعي (ثقة مكثراً عابداً)⁽⁶⁾.

وقال عن قتادة (ثقة ثبت)⁽⁷⁾. وأما محمد بن مسلم بن تدرس المكي أبو الزبير فقال عنه (صدوق)⁽⁸⁾.

5/ ونلاحظ كذلك أن هؤلاء الرواة الذين مثل بهم ابن حزم قد وصموا بوصمة التدليس على تفاوت في الدرجات، ومن هؤلاء الرواة ما احتل الأئمة النقاد تدليسه لجلالته وإمامته وقلة تدليسه إلى جانب رواياته كالحسن البصري، وابن عيينة والأعمش، والثوري، ومنهم من لم

(1) - ابن حجر تقريب التهذيب رقم (1227).

(2) - المصدر السابق، برقم (2445).

(3) - المصدر السابق، برقم (2457).

(4) - المصدر السابق، برقم (2615).

(5) - المصدر السابق، برقم (5024).

(6) - المصدر السابق، برقم (5065).

(7) - المصدر السابق، برقم (5518).

(8) - المصدر السابق، برقم (6291).

يوصف بالتدليس إلا نادرا كعمرو بن دينار، ومنهم من لم يقبلوا حديثه إلا إذا صرح بالتحديث والسماع كقتادة وأبي الزبير المكي وأبي إسحاق السبيعي، وهذا هو مذهب جمهور النقاد الذين لم يقبلوا من رواية هذه الدرجة إلا ما صرحوا فيه بالتحديث أو يثبت فيه وصل الحديث من طرق أخرى للتأكد من صحة الحديث وانتفاء وصمة التدليس.

6- أن ابن حزم ذكر في القسم الأول أنه يقبل من الراوي ما قال فيه عن فلان أو قال فلان عن فلان في حين أنه ذكر أبا الزبير المكي من هذا القسم، ولكنه رد كثير من رواياته التي لم يصرح فيها بالسماع، وذكر عنه أنه مدلس هذا تناقض.

7- وأما القسم الثاني الذي ذكره ابن حزم بأنه من أقسام التدليس، تحدث عن تدليس التسوية وهو قريب مما يسميه المحدثون تدليس الإسناد، ويعتبر أن ذلك جرحا مطلقا إذا ثبت عن الراوي هذا التدليس من غير تفصيل.

8- أن الرواة الذين مثل بهم ابن حزم في القسم الثاني لا ينطبق عليهم وصف التدليس الذي أراده،

وذلك لأن الحسين بن عمار ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الخامسة من طبقات المدلسين⁽¹⁾. وهو ممن ضعفهم بأمر آخر غير التدليس، بل يكاد يجمع النقاد على شدة ضعفه وعدم الاحتجاج به مطلقا، وأما الراوي الثاني الذي مثل به وهو شريك بن عبد الله القاضي فقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية⁽²⁾. فهو ممن احتمل الأئمة تدليسه، لقلته وتدليسه كان عن الثقات، وأخرجوا له في الصحيح لعلو كعبه وقلة تدليسه وهو راو يختلف فيه والأكثر أن يكون أنه ضعيف لسوء حفظه.

(1) - ابن حجر طبقات المدلسين، تحقيق: د/محمد غرب، دار الصحوة القاهرة، ط1 (1407هـ-1986م)، ص71. قال فيه علماء الرجال: أبو داود: عن شعبة (يكذب)، أحمد قال: متروك، ابن معين: حديثه ليس شيء، الذهبي: متروك عندهم، ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، دار الفكر، تحقيق: د/سهيل زكار، ط3 (1409هـ-1988م)، ج2، ص(183-184).

(2) - ابن حجر طبقات المدلسين، ص51، قال فيه النسائي والدارقطني: ليس بالقوي، ابن معين: شريك صدوق ثقة إلا أنه خالف فغيره أحب إلينا، قال ابن حجر: صدوق يخطأ كثيرا، تغير حفظه بعد أن ولي القضاء بالكوفة. ينظر: ابن عدي الكامل، ج4، ص(6-8). وابن حجر تقريب تهذيب برقم 2787.

وعليه فشريك القاضي لم يُضعَّف من أجل أنه كان يدلّس، وإنما لأجل أمر آخر ألا وهو سوء حفظه، فإدخال ابن حزم له في هذا القسم وتضعيفه بذلك هو مبالغة منه. ولكي يتضح لنا منهج ابن حزم في التعامل مع أحاديث المدلس نورد الأمثلة التالية:

المثال الأول: قال أبو محمد ابن حزم (وخبر آخر نذكره أيضا وهو ما روينا من طريق مسلم ثنا أحمد بن زهير، نا قابوس، نا زهير بن معاوية، نا أبو الزبير عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ، لا تدبجوا إلا مسنّة، إلا أن يعسر عليكم فتدبجوا جذعةً من الضأن) (1). وأما نحن فلا نصححه لأن أبا الزبير مدلس ما لم يقل في الخبر أنه سمعه من جابر، هو أقر على ذلك بنفسه، روينا ذلك عنه من طريق الليث بن سعد (2). فهو في هذا المثال جار على نفس المحدثين، ولكنه ناقض نفسه لأنه عد أبا الزبير المكي من القسم الأول عنده من أقسام التدليس ولا يضرهم إذا عنعنوا ما داموا أنهم ثقات عنده، والحديث في صحيح مسلم وهناك أمثلة أخرى في المحلى وتبين أن كل حديث فيه أبو الزبير إذا لم يصرح فيه بالسماع هو ساقط ومُطْرَحٌ عند ابن حزم، إلا ما كان من طريق الليث عن ابن الزبير فهو مقبول عنده.

المثال الثاني: قال ابن حزم: (روينا من طريق أبي داود، نا أحمد من حنبل، نا وكيع ابن الجراح عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أن النبي ﷺ لبي في رمي جمرة العقبة) (3)، فهذا الحديث ذكره ابن حزم رَجَحَهُ ﷺ ولم يتعقبه بشيء مع أن ابن جريج (4) يقترب من درجة أبي الزبير المكي الذي يرد ابن حزم كل حديث رواه معنعنا ما لم يصرح فيه بالتحديث، مما يدل على أن الراوي الثقة عند ابن حزم حديثه لا يرد ولو كان مدلسا كما ذكر ذلك هو في القسم الأول عنده من أقسام التدليس وهو خاص به.

(1) - الحديث أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الأضاحي، برقم 5055.

(2) - المحلى (ج6/ص20).

(3) - المحلى (7/135). و الحديث أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب التلبية والتكبير غداة النحر، حتى يرمي الجمرة، برقم

1680، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب متى يقطع الحاج التلبية، برقم 1281.

(4) - ابن جريج عبد الملك، بن عبد العزيز، المكي ثقة فاضل كان يدلّس ويرسل، مات سنة 50 أو بعدها أنظر: التقريب

لابن حجر، ص(304)، والسير للذهبي، ج6، ص323.

المثال الثالث: قال أبو محمد بن حزم (وما حدثنا به أحمد بن محمد الطلمنكي، نا ابن مفرج، نا محمد بن أيوب الصّموت، نا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزّار، نا أبو كامل، نا بشر بن منصور، نا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه - هو أبو موسى عن النبي ﷺ أنه قال: (لا نكاح إلا بولي)⁽¹⁾.

فكذلك في هذا الحديث نجد أن ابن حزم لم يعلق عليه بشيء، مما يدل على أن الراوي إذا كان ثقة ولو كان مدلساً فحديثه مقبول عند ابن حزم، ولا يضره ذلك كما ذكر هو ذلك في القسم الأول .

وهذه الأمثلة الثلاث التي ذكرناها هي خاصة بالقسم الأول من أقسام التذليل، وأما فيما يخص ما ذكره ابن حزم في القسم الثاني عنده نذكر الأمثلة التالية:

المثال الرابع: يرد ابن حزم على مخالفه الذين ذهبوا إلى أن العارية مضمونة في كل حال، وعلى دليلهم بقوله: (أما خبر دروع صفوان، فإننا روينا من طريق أحمد بن شعيب، أنا عبد الرحمان بن محمد بن سلام، نا يزيد بن هارون أنا شريك، هو ابن عبد الله القاضي - عن عبد العزيز بن رفيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه أن رسول الله ﷺ، استعار منه يوم حنين أدرعا فقال: غصب يا محمد؟ فقال: بل عارية مضمونة)⁽²⁾. قال ابن حزم (شريك مدلس للمنكرات إلى الثقات، وقد روى البلايا والكذب الذي لا شك فيه عن الثقات).

فهذا الحديث رده ابن حزم والعلة فيه هو ما ذكره أن شريكا القاضي مدلس، بل وذكر أنه روى البلايا والكذب، وهذا مبالغة من ابن حزم في هذا الراوي، وهو عنده من الرواة الذين

(1) - أنظر المحلّي، 452/9، الحديث أخرجه أبو داود في كتاب النكاح، باب في الولي برقم 2085، وابن ماجه النكاح، باب لا نكاح إلا بولي رقم 1880، والترمذي، في كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، برقم 1107.

(2) - المحلّي (171/9) والحديث أخرجه أبو داود في كتاب البيوع والإيجارات، باب في تضمين العارية، برقم (3562) والنسائي في الكبرى كتاب العارية رقم (5779)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب العارية، باب أن العارية، مضمونة، ج6، ص97، والحديث صحيح لغيره وله شواهد، أنظر: الإرواء برقم (1513)، والسلسلة الصحيحة للألباني برقم (630-631).

ذكرهم من القسم الثاني وذكر أن تدليسهم جرحه فيهم مطلقا، وعليه ترد كل رواياتهم، لأنهم ضعفاء، فهو جار على ما أصله .

المثال الخامس: ذكر ابن حزم في سياق رده على مخالفه الذين احتجوا بأخبار هي عنده ساقطة فقال: (ومن طريق أبي داوود نا عمر بن عون، أنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن شريك بن عبد الله القاضي، عن حصين عن الشعبي، عن قيس بن سعد عن رسول الله ﷺ، لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله عليهن من الحق)⁽¹⁾. قال ابن حزم (وأما حديث قيس بن سعد، ففيه شريك بن عبد الله القاضي، وهو مدلس يدلس المنكرات إلى الثقات أو يدلس المنكرات عن لا خير فيه من الثقات)⁽²⁾.

وبعد هذا النقل يظهر لنا أن ابن حزم يضعف كل حديث جاء من طريق شريك القاضي، وليس السبب هو سوء حفظه، وإنما السبب عنده أنه كان يدلس المنكرات إلى الثقات، بل ويفهم من كلامه أنه وصفه بأنه كان يدلس التدليس التسوية الذين هو من أفحش أنواع التدليس مطلقا، وكثير من أئمة النقد ضعفوا شريك بن عبد الله القاضي لأجل سوء حفظه، على أن حديثه ينجز في كثير من الأحيان بالمتابعات والشواهد كما في بعض الروايات ومنها التي ذكرناها.

ومن ينظر في أقوال أئمة الجرح والتعديل⁽³⁾. وآراؤهم في شريك يجدها لم تشر لا من قريب ولا من بعيد إلى أنه كان مدلسا هذا من جهة ومن جهة أخرى نجد أن آرائهم تكاد تتفق على أنه صدوق بل هو ثقة يخطئ كثيرا وابن حجر ذكر أنه (صدوق)، وليس أدل على ذلك من أن مسلما أخرج له في صحيحه وكذلك أصحاب السنن الأربعة ولذا قال ابن عدي عنه

(1) - أنظر المحلى (332/10)، والحديث صحيح، أخرجه أبو داود، كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة، برقم (2140)، والحاكم في المستدرک، كتاب النكاح، برقم (2763)، قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وواقفه الذهبي.

(2) - المحلى، (332/10).

(3) - تهذيب التهذيب لابن حجر مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1 (1416هـ-1996م)، ج2 (164-165).

(والغالب على حديثه الصحة والاستواء)⁽¹⁾. وعليه يظهر لنا جليا أن شريكا بريء من وصمة التدليس، وإن وصفه بعض الأئمة بسوء الحفظ، تعجب من ابن حزم حين يذكره مع الحسن بن عمارة الذي ضعفه جمهور أئمة النقد⁽²⁾.

المطلب الخامس: الخلاصة .

نخلص من خلال ما ذكرناه من منهج ابن حزم في التدليس ومقارنته بكلام جمهور أئمة الحديث إلى النتائج التالية:

1- أن التدليس عند ابن حزم ينقسم إلى قسمين باعتبار الرواة، من جهة الرواة الثقات ومن جهة الرواة الضعفاء.

2- أن الرواة الثقات عند ابن حزم إذا دلسوا، فتدليسهم مقبول، ولو عنعنوا ولم يصرحوا بالسماع جريا على قاعدته المعروفة وهي أن خبر الثقة مقبول مطلقا إلا ما ظهر يقينا أنه أسقط راو من السند.

3- أن هذا التدليس الذي ذكره في القسم الأول باعتبار الرواة الثقات هو خاص به ولم يقل به أحد من أئمة الحديث، فهو مفهوم للتدليس خاص بابن حزم، وهو لا يعد تدليسا عند المحدثين ويمكن أن نصلح عليه (تدليس الثقة) عند ابن حزم⁽³⁾.

4- أن ابن حزم رحمه الله تعالى ناقض نفسه، حين ذكر أبا الزبير المكي في القسم الأول وهو من الثقات، وفي المجال التطبيقي لم يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث موافقا للمحدثين، على أنه ذكره من الثقات الذين لا يشترط ابن حزم في أحاديثهم المسندة تبين السماع⁽⁴⁾.

5- أن تدليس الرواة الضعفاء عند ابن حزم هو جرح فيهم مطلقا، وعليه ترد جميع رواياتهم، ولا يقبل منهم شيء، صرحوا بالسماع أم لم يصرحوا، كما رأينا ذلك مع شريك القاضي.

6- أن تدليس الرواة لضعفاء عند ابن حزم، يسمّى عند علماء الحديث، تدليس التسوية، وجل تدليس الشيوخ، وهو عند ابن حزم من الأسباب القادحة في عدالة الراوي، ويعتبره من

(1) - الكامل لابن عدي، ج 5 ص (6-7).

(2) - تهذيب التهذيب لابن حجر (2/166).

(3) - منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة لإسماعيل رفعت فوزي، ص 378 .

(4) - الإحكام لابن حزم، (1/141-142).

الفسق، ويوضح ذلك قوله رحمه الله تعالى: (فهذا رجل مجروح، وهذا فسق ظاهر واجب اطراح جميع حديثه، صح أنه دلّس فيه أو لم يصح أنه دلّس فيه، وسواء قال: (سمعت أو أخبرنا) أو لم يقل، كل ذلك مردود غير مقبول، لأنه ساقط العدالة غاش لأهل الإسلام باستجازته ما ذكرنا، ومن هذا النوع كان الحسن بن عمار، وشريك القاضي⁽¹⁾.

وقال رحمه الله تعالى: (والتدليس الذي ذكرنا أنه يسقط العدالة هو إحدى الكبائر، لقول رسول الله ﷺ من غشنا فليس منا)⁽²⁾. ولا غش في الإسلام أكبر من إسقاط الضعفاء من سند صحيح ليوقع الناس في العمل به وهو غير صحيح⁽³⁾، بخلاف علماء الحديث فإن التدليس عندهم ليس كذبا في نفس الأمر.

7- أن ابن حزم أخطأ حين عدّ شريكا من القسم الثاني وهم الرواة الضعفاء المدلسين، وذكرنا أنه ليس من المدلسين، بل الأئمة يكادون يجمعون على أنه صدوق، تغير حفظه فقط، ومن ضعفه فإنما ضعفه من جهة حفظه.

8- أن ابن حزم لم يوافق جمهور علماء الحديث في التعامل مع أحاديث المدلس من حيث العموم إلا مع راو واحد ألا وهو أبو الزبير المكي، وأما باقي الرواة فلا، فيما أن يعتبر ذلك جرحا فيهم مطلقا إذا كانوا رواة ضعفاء، أو أن يقبل منهم مطلقا إذ كانوا رواة ثقات، أو يسكت عليهم ولا يعقب عليهم بشيء.

9- أن تعليل ابن حزم للأحاديث بعلة التدليس من الجانب التطبيقي فيه غموض واضطراب، لأن تنظيره غير متوافق مع تطبيقاته، ففي الرواة الثقات تدليسهم مقبول عنده مطلقا لأنهم ثقات، وهذا تماشيا مع منهجه العلمي المعروف وهو لزومه للظاهر وأن رواية الثقة عن مثله على السماع واللقاء دائما وأبدا كيفما كانت، ولكن خالف نفسه كما ذكرنا مع أبي الزبير المكي، ومن جهة الرواة الضعفاء نظر إلى أن من تعمد إسقاط المجروحين الضعفاء جرح

(1) - نفسه، (1/142).

(2) - أخرجه مسلم، في كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ (من غشنا فليس منا)، مج 1، (1-291).

(3) - الإحكام لابن حزم، (1/148).

بالتدليس، وتركت جميع رواياته، ولكن لم يلتزم بهذا إلا مع بعض الرواة فقط كشريك القاضي والحسين بن عمار وغيرهم، ولأجل ذلك نسب إلى التناقض⁽¹⁾.
10- أن ابن حزم قليل تعليقه الأخبار بعلّة التدليس كما في كتبه الحديثية.
هذه هي أهم النتائج التي وصلت إليها والعلم عند الله تعالى.

(1) - الألباني السلسلة الضعيفة، ج1 ص(92-93)، وصالح عومار، الإمام ابن حزم وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ص(416-417).

المبحث (الساوس): زيادة الثقة عند ابن حزم:

المطلب الأول: تعريفها وحكمها عند جمهور المحدثين:

تعريفها: «هي ما يتفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظة أو جملة في السند أو في المتن»⁽¹⁾. إذن فزيادة الثقة إما أن تكون في المتن أو تكون في السند.

حكمها: أ- الزيادة في السند: وهي ما يكثر من اختلاف الرواة في وصل الحديث، أو إرساله وكذا رفعه أو وقفه، واختلف المحدثون في حكم هذه الزيادة على قولين:

الأول: وهو قول كثير من المحدثين ترجيح رواية الإرسال على الوصل، الوقف على الرفع⁽²⁾.

الثاني: وهو قول بعض العلماء المحققين في هذا الفن ترجيح الوصل على الإرسال، وكذا الرفع على الوقف، إذا كان راوي الزيادة حافظا متقنا، ولم تكن هناك قرينة ترجح الإرسال على الوصل، أو الوقف على الرفع⁽³⁾. وهذا هو الذي رجَّحه الخطيب البغدادي في كون الراوي عدلا ضابطا⁽⁴⁾.
والحق في هذه المسألة هو أن زيادة الثقة لا تقبل مطلقا ودائما، بل ينظر في الأحوال والملابسات وقرائن الترجيح المعتمدة عند أهل هذا الفن⁽⁵⁾.

ب- الزيادة في المتن: وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث ولا يرويها غيره.

وقد وقع خلاف كبير بين المحدثين في حكم هذه الزيادة أكثر من سابقتها ونستطيع أن نرد هذا الخلاف إلى ثلاثة أنواع:

- (1) - نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر دمشق، ط3 (1418هـ-1997م)، ص423.
- (2) - السخاوي فتح المغيب، ج1 (189-190)، العراقي، التقييد والإيضاح، ص78، ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، (625/2).
- (3) - السخاوي، فتح المغيب، ج1، ص(190-191).
- (4) - ينظر الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، (425).
- (5) - ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، (625/2-626).

النوع الأول: أن تخالف هذه الزيادة أو تنافي ما رواه الثقات الأثبات، فهذه حكمها عندهم هو الرد.

النوع الثاني: ألا يكون فيها منافاة ولا مخالفة أصلا لما رواه غيره، فهذه تقبل سواء كانت من الراوي نفسه، بأن روى الحديث مرة ناقصا، ومرة رواه بتلك الزيادة، أو روى هو تلك الزيادة وغيره من الرواة لم يذكرها، فهي بمثابة حديث مستقل، وخبر منفصل تفرد به الراوي فيقبل منه.

النوع الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين كزيادة لفظة معنوية، لم يذكرها سائر الرواة، فيخالف الزائد إطلاق الحديث، أو شيئا من وصفه⁽¹⁾.

وهذا النوع الأخير لم يصرح ابن الصلاح بحكمه، وقد اختلف فيه أئمة العلم بالحديث، فمنهم من قبل هذه الزيادة مطلقا، وعُزي ذلك لجمهور الفقهاء والمحدثين، وبأي وجه رُويت هذه الزيادة، ومنهم من لم يقبل ذلك، وعُزي لأبي حنيفة وأتباعه ومن وافقه، لأن الزيادة عندهم لما كانت تقتضي تغيير حكم أصبحت من قبيل الزيادة المعارضة فلا تكون مقبولة. وهذا التقسيم هو الذي ارتضاه أغلب المحدثين، لأنه يوافق قواعدهم في كونهم يشترطون في الحديث الصحيح ألا يكون شاذًا، فالزيادة التي تنافي ما دامت دون روايات الحديث في القوة فهي غير مقبولة، فلا بد إذن من تقييد قبول الزيادة بكونها غير منافية كما حقق ذلك ابن حجر في شرح النخبة⁽²⁾.

فنخلص بهذا إلى أن زيادة الثقة عند المحدثين ونقاد الأثر، لا تقبل مطلقا ولا ترد مطلقا سواء كانت في السند أو في المتن، بل الحكم فيها دائر مع القرائن كالأحفظية وكثرة العدد، وملازمة الشيخ وغيرها، ولكل حديث نقده الخاص، فيرجح الإرسال مرة على الوصل والعكس عند التعارض، أو الرفع أحيانا والوقف أخرى، ولهذا يقول ابن دقيق العيد: (من

(1) - العراقي التقيد والإيضاح، 93، وابن حجر النكت على ابن الصلاح(603/2)، وفتح المغيث للسخاوي، ج1، ص232، وعتر منهج النقد، ص425.

(2) - علي حسن، النكت على نزهة النظر لابن حجر، ص95، والنكت لابن حجر على ابن الصلاح، (603/2). وعتر منهج النقد ص425-426.

حكى عن المحدثين أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مسند ومرسل، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد، أن الحكم للزائد، لم يصب في هذا الإطلاق فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً والمراجعة لأحكامهم الجزئية، تعرف صواب ما نقول، وبهذا جزم الحافظ العلائي، فقال: (كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن، كعبد الرحمان بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأمثالهم يقتضي ألا يحكم في هذا المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر بين الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في حديث) (1).

وقال ابن حجر: (واشتهر عند جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح ألا يكون شاذاً، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة لمن هو أوثق منه والعجب ممن أغفل ذلك منهم، مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح، وكذا الحسن، والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين، كعبد الرحمن بن المديني، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المدين والبخاري، وأبي زرعة وأبي حاتم، والنسائي والدارقطني، وغيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة) (2).

المطلب الثاني: زيادة الثقة وحكمها عند ابن حزم

يعتبر الراوي الثقة شرط من شروط الحديث الصحيح عند أبي محمد بن حزم، والثقة عنده هو (العدل في دينه الضابط الحافظ لما رواه) (3). وهذا الثقة عند ابن حزم مصدق في كل ما يروي، ولو زاد في روايته أو نقص أو غير ذلك.

وقد عقد ابن حزم فصلاً تكلم فيه عن زيادة العدل، قرر فيه أن زيادة العدل على ما يروي غيره مقبولة ويجب الأخذ بها، وإليك كلامه، قال أبو محمد بن حزم (وإذا روي العدل زيادة على ما روى غيره، فسواء انفرد بها، أو شاركه فيها غيره، مثله، أو دونه، أو فوقه، فالأخذ بتلك الزيادة فرض) (4).

(1) - الصنعاني، توضيح الأفكار، (16-14/2)، والنكت لابن حجر العسقلاني (629/2).

(2) - النكت على نزهة النظر لابن حجر، ص (96-95).

(3) - المحلى، (51/7).

(4) - الإحكام لابن حزم، (90/1).

ويقول ابن حزم: (ولا فرق بين أن يروي الراوي العدل حديثا فلا يرويه أحد غيره، أو يرويه غيره مرسلا، أو يرويه ضعفاء، وبين أن يروي الراوي العدل لفظة زائدة لم يروها غيره، من رواة الحديث وكل ذلك سواء واجب قبوله بالبرهان الذي قدمناه في وجوب قبول خبر الواحد العدل الحافظ، وهذه الزيادة وهذا الإسناد هما خبر واحد عدل حافظ، ففرض قبولهما، ولا نبالي روى مثل ذلك غيرهما أو لم يروه سواهما، ومن خالفنا فقد دخل في باب ترك قبول خبر الواحد، ولحق بمن أتى ذلك من المعتزلة وتناقض في مذهبه، وانفراد العدل باللفظة كانفراده بالحديث كله ولا فرق)⁽¹⁾.

ويقول كذلك (وهذا نفسه هو قبول زيادة العدل، وإن انفرد بها، وأنها كسائر نقله، وليس جهل من جهل حجة على علم من علم، ولا سكوت عدل مبطلا لكلام عدل آخر، ولا فرق بين أن ينفرد بالحديث كله، وبين أن ينفرد بلفظة منه، أو بحكم زائد فيه)⁽²⁾.
فلاحظ من خلال هذا النقل عن ابن حزم ما يلي:

1- أن ابن حزم يؤكد أن العدل إذا جاء بزيادة فإنه يجب الأخذ بها بل ذلك عنده فرض سواء كانت في السند أو في المتن.

فهو يرى بأن الفيصل في ذلك هو "الراوي العدل الثقة"، ما دامت هذه هي صفته فوجب قبول خبره.

2- أن ابن حزم يرى أن زيادة الراوي الثقة كمثله روايته لحديث منفرد فوجب قبوله، كقبول ذلك الحديث المنفرد، ما دام أن ذلك الراوي عدل حافظ.

3- أن ابن حزم لا يولي أي اهتمام لمخالفة الراوي الثقة لغيره، إذا ثبت عنده أنه ثقة.

4- أنه لا فرق عنده بين الزيادة في سند الحديث أو في متنه، فالكل عنده على السواء، من حيث القبول والاحتجاج.

5- هذا الذي نقلناه عن ابن حزم يوحي بأنه يقبل زيادة الثقة مطلقا⁽³⁾. ولكنه بعد ذلك كأنه أشار إلى بعض التقييدات لهذا الذي فهم في أول كلامه، حيث أنه يقول: (فإن كانت اللفظة

(1) - نفسه (91/2).

(2) - نفسه (93/2).

(3) - منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة، ص 576.

الزائدة ناقصة، من المعنى، فالحكم للمعنى الزائد، لا اللفظة الزيادة، لأن زيادة المعنى هو العموم، وهو الزيادة حينئذ على الحقيقة، وهو الحكم الزائد، والشرع الوارد) إلى أن يقول: (فإذا روى العدل لفظها لها حكم زائد لم يروها غيره، أو رواها غيره، أو روى العدل عموماً فيه حكم زائد وروى آخرون لفظها إسقاط ذلك الحكم، فالفرض أن يؤخذ بالحكم الزائد أبداً)⁽¹⁾.

فيلاحظ أنه هنا لم يترك الأمر على إطلاقه بل شرط لقبول الزيادة أن يكون فيها حكم ومعنى زائدان، ولو كان ابن حزم يقبل الزيادة مطلقاً، لكان من الذين يأخذون الزيادة اللفظية التي تنقص الحكم الذي ثبت بطريق أو بخبر آخر ولاكتفى بها، ولكنه لم يفعل ذلك، بل الزيادة التي تنقص المعنى أو الحكم لا يعتد بها رحمه الله تعالى، وهذا الذي ذكرناه هنا هو خاص بالزيادة في متن الحديث، لا الزيادة في سنده فهو يقبلها مطلقاً.

ولكي يتضح لنا منهج ابن حزم أكثر على هذه المسألة نورد الأمثلة التالية:

المثال الأول: قال أبو محمد بن حزم: (ولما حدثناه عبد الله بن ربيع التميمي، حدثنا محمد بن معاوية، حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا قتيبة، حدثنا حميد بن عبد الرحمان عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال (كان من تلبية النبي صلى الله عليه وسلم لبيك إله الحق)⁽²⁾. قال أحمد بن شعيب: (لا أعلم أحداً أسند هذا الحديث إلا عبد الله بن الفضل وهو ثقة) قال أبو محمد: (زيادة الثقة مقبولة، وابن عمر اقتصر على ما سمع، وليس مغيب ما ذكره أبو هريرة عن علم ابن عمر حجة على علم أبي هريرة، وكلاهما قال ما سمع بلا شك)⁽³⁾.

(1) - الإحكام لابن حزم (91/2).

(2) - أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الحج باب كيف التلبية برقم 3718، ج4، ص54، وابن ماجه في المناسك، باب التلبية برقم 2920، ج3، ص421. وأحمد في المسند برقم 8497، ج14، ص194. وابن خزيمة في صحيحه برقم 2623، ج4، ص172، والبيهقي في السنن الكبرى، باب كيف التلبية، (45/5).

(3) - المحلى لابن حزم، ج228/9.

وهذا الحديث في ملاحظة النسائي الناقد الحافظ، أنه لم يسند عن عبد الله بن الفضل إلا من قبل عبد العزيز وأن إسماعيل بن أمية رواه عنه مراسلاً⁽¹⁾. وهذا إشارة منه إلى مخالفة عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون لمن هو أوثق منه وهو إسماعيل بن أمية، ولكن الحافظ ابن حزم لم يرتض ذلك من أحمد من شعيب، وذكر بأن الزيادة من الراوي الثقة مقبولة، جريا على أصله الذي وضعه ومنهجه الذي لا يجيد عنه وهو أن الزيادة من الثقة مقبولة، وهذه الزيادة كانت ووقعت هنا في السند.

المثال الثاني: قال ابن حزم: (حدثنا عبد الله بن ربيع التميمي، وأحمد بن عمر العذري، قال التميمي، حدثنا محمد بن معاوية القرشي مرواني، حدثنا أحمد بن شعيب، أنا إبراهيم من سعيد، ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفیان الثوري، عن خالد الحذاء، وقال العذري، ثنا عبد الله بن الحسين بن عقال الأسدي، القرشي، ثنا إبراهيم بن محمد الدينوري، ثنا محمد بن أحمد بن الجهم، ثنا موسى بن هارون، ثنا إسحاق بن راهويه، أنا المعتمر بن سليمان عن حميد، ثم اتفق خالد الحذاء وحميد كلاهما عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ: أرخص في الحجامة للصائم، زاد حميد في روايته (والقبلة)⁽²⁾).

قال علي: (إن أبا نضرة وقتادة أوقفاه عن أبي المتوكل عن أبي سعيد، وأن ابن المبارك أوقفه عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري، ولكن هذا لا معنى له إذا أسنده الثقة، والمسندان له عن خالد وحميد ثقتان فقامت به الحجة)⁽³⁾.

ولكن هناك من أئمة النقد من ذهب إلى أن هذا الحديث لا يصح إلا موقوفاً على أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ولذا قال الترمذي (وحدثني أبي المتوكل عن أبي سعيد موقوفاً أصح، هكذا روى قتادة وغير واحد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قوله، حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا

(1) - النسائي السنن الكبرى، ج4، ص54.

(2) - أخرجه النسائي في السنن الكبرى برقم، 3264، ج3، ص345. وابن خزيمة في الصحيح برقم 1968.

(3) - المحلى (6/204.205).

بن عليه، عن حميد وهو الطويل، عن أبي سعيد مثله ولم يرفعه، هذا هو موضع الإسناد والله أعلم⁽¹⁾.

نلاحظ هنا أن النقاد رجحوا أن هذا الحديث موقوف على أبي سعيد، وأن هذه الراوية هي الراجحة و مع ذلك فإن ابن حزم شنع على من قال ذلك، فقبل الزيادة في المتن والإسناد. حيث إن زيادة (والقبلة) وهي زيادة حميد لم يتكلم عليها ولم يتعرض لها لا من قريب ولا من بعيد مما يدل على أنه قبلها، ولأنها زادت حكما ومعنى آخر، وأما الزيادة في السند فكذلك قبلها مطلقا ما دام أن الراوي ثقة، ورجحها على الرواية الأخرى، جريا على منهجه وأصله المطرد وهو قبول زيادة الثقة مطلقا، والله أعلم.

المثال الثالث: قال أبو محمد بن حزم: (وما روينا من طريق أحمد بن شعيب، أنا القاسم بن زكرياء، أنا سعيد بن عمرو، أنا حماد بن زيد عن أيوب، ويحيى ابن أبي كثير، كلاهما عن عكرمة، عن ابن عباس أن مكاتبا قتل على عهد النبي ﷺ فأمر عليه الصلاة والسلام أن يؤدي ما أدى دية الحر، وما لا دية المملوك)⁽²⁾.

قال ابن حزم (وأما ما ذكروا من إيقاف ابن عليه له على علي رضي الله عنه، فهو قوة للخبر لأنه فتيا لعلي بما روى وليت شعري من أين وقع لمن وقع أن العدل إذا أسند الخبر عن مثله، وأوقفه آخر أو أرسله آخر، أن ذلك علة في الحديث، فهذا لا يوجهه نص ولا نظر ولا معقول)⁽³⁾.

في هذا المثال يقرر ابن حزم القول بقبول الزيادة لأنها هنا وقعت في السند، فهو يقبلها مطلقا، بل ويعتبر أن ذلك قوة للخبر، بل ويذهب إلى ما هو أبعد من ذلك حيث إنه يعتبر أن التعليل بمثل هذا الاختلاف من التعارض بين الوصل والإرسال أو الرفع و الوقف أمر لا يوجهه عقل ولا نص ولا نظر، وهذا ما لم يوافق عليه العلماء، حيث إن الثقة مهما بلغ في

(1) - العلل الكبير للترمذي، ص (126).

(2) - الحديث أخرجه، أبو داود في كتاب الحج باب في دية المكاتب برقم 1581، والترمذي في كتاب البيوع باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي، برقم 1259.

(3) - المحلى، 228/9.

الحفظ والإتقان فلا بد من تطرق الخطأ إليه والوهم والسهو، ولا يسلم من ذلك أحد، خاصة إذا خولف من الحفاظ الأثبات، أو كانوا أكثر عدداً، أو كانوا أكثر ملازمة للشيخ من هذا الذي خالف وتفرد، هذا مما يزيد ويغلب على الظن أن هذا الراوي الثقة أخطأ، بالإضافة إلى أن ابن حزم متأثر بمنهجه الظاهري مخالف بذلك جماهير المحدثين.

المثال الرابع: قال أبو محمد: (وحدثنا عبد الله بن ربيع، قال: نا محمد بن معاوية، نا أحمد بن شعيب، نا نوح من حبيب القومسي، نا يحيى بن سعيد - هو القطان - نا ابن جريج، نا عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ وقد أحرم في جبة متضمخاً، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمّا الجبة فاخلعها، وأما الطيب فاغسله، ثم أحدث إحراماً⁽¹⁾).

قال أبو محمد: نوح ثقة مشهور⁽²⁾. فالأخذ بهذه الزيادة واجب، ويجب إحداث الإحرام لمن أحرم في جبة متضمخاً بصفرة معاً، وإن كان جاهلاً، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمر بذلك إلا من جمعهما⁽³⁾.

قال الحافظ الناقد النسائي بعد ذكره للحديث، (ثم أحدث إحراماً، ما أعلم أحداً قاله غير نوح بن حبيب، ولا أحسبه محفوظاً، والله سبحانه أعلم)⁽⁴⁾.

أضف إلى ذلك أن هذا الحديث مروى في الصحيحين دون هذه الزيادة، فيظهر بذلك أن هذه الزيادة غير محفوظة كما قال النسائي، ولكن ابن حزم كعادته قبل هذه الزيادة ما دام أن نوح الذي رواها ثقة مشهور، وهي زيادة لفظية في الحديث أفادت حكماً زائداً على الحكم الأول، ومعنى آخر فكان حكمها عند ابن حزم القبول، جرياً منه على أصله، وبذلك خالف أئمة النقد الذين لم يقبلوا هذه الزيادة والله أعلم.

(1) - المحلى، (80/7). الحديث أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب رقم 1536. وأخرجه مسلم كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة، برقم 2790، دون هذه الزيادة.

(2) - نوح من حبيب القومسي، أبو محمد روى عن يحيى بن سعيد القطان، وعنه النسائي وأبو داود، وثقة ابن حبان والخطيب، أنظر تهذيب التهذيب، (429/10).

(3) - المحلى، (80/7).

(4) - النسائي، السنن الكبرى، ج 4، ص 36.

المثال الخامس: وسنعرض فيه إلى مسألة التيمم:

لقد اختلف العلماء وتباينت آرائهم حول ما يتيمم به، فذهب فريق إلى أنه لا يجوز التيمم إلا بالتراب، وذهب فريق آخر إلى أنه يجوز التيمم بكل ما هو جنس الأرض، من تراب أو حصى أو رمل أو معدن أو حصّ ونحو ذلك، ولكل واحد منهم دليل في ذلك، والذي يهمنا هو دليل الفريق الثاني الذين استدلوا بحديث جابر والذي فيه (أن النبي ﷺ، قال: أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، فأما رجل من أمي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث لقومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة)⁽¹⁾. والفريق الأول الذي قالوا لا يجوز التيمم إلا بالتراب، فقد استدلوا بحديث حذيفة رضي الله عنه والذي فيه، (قال ﷺ: فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا، وجعلت تربتها لنا طهورا، إذا لم نجد الماء)⁽²⁾.

فهذا الحديث الثاني فيه زيادة وهي (تربتها) معناه تخصيص التيمم بالتراب فقط اعتمادا على هذه الزيادة.

ولكن العلامة ابن حزم يرى بأن هذه الزيادة اللفظية في الحديث تنقص حكما ثبت بحديث جابر الذي ذكرناه آنفا فهذه الزيادة عنده تنقص من المعنى، وتجعل التيمم خاص بالتراب فقط، بعد أن كان الحكم عاما بكل ما هو من جنس الأرض، ولهذا يقول ابن حزم (ولا يجوز التيمم إلا بالأرض، ثم تنقسم الأرض إلى قسمين: تراب وغير تراب، فأما التراب فالتيمم به جائز كان في موضعه من الأرض، أو متزوعا مجعولا في إناء، أو في ثوب، أو على يد إنسان أو حيوان أو نفض غبار... وأما ما عدا التراب من الحصى والحصباء، أو الصحراء، أو الرضراض أو الهضاب أو الصفا أو الرخام أو الرمل، أو معدن كحل، أو معدن زرنیخ، أو جيار أو حص، أو معدن ذهب أو توتيا، أو كبريت أو لا زورد أو معدن ملح، أو غير

(1) - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم، ج1، ص(108)، برقم 335. ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، برقم 1163، ج3، ص6.

(2) - مسلم في الصحيح برقم 1165.

ذلك، فإن كان في الأرض غير مزال عنها إلى شيء آخر فالتيمم به جائز وإن كان شيء من ذلك مزالاً إلى إناء، أو إلى ثوب، أو نحو ذلك لم يجز التيمم بشيء منه⁽¹⁾.

وبعدها نجد ابن حزم يهاجم من يستدل بحديث حذيفة ويخص ذلك العموم أو يقيد ذلك الإطلاق فقال: (وقال الشافعي وأبو يوسف: لا يتمم إلا بالتراب خاصة، لا بشيء غير ذلك، فادعوا أن قول الرسول ﷺ (وجعلت تربتها لنا طهوراً) بيان لمعاد الله من الصعيد ولمراده ﷺ (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) وهذا خطأ لأنه دعوى بلا برهان، وما

كان هكذا فهو باطل قال ﷺ ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٣٣)

البقرة: 111، بل كل ما قال ﷺ، وقال رسوله ﷺ فهو حق، فقال ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾

المائدة: 6 وقال ﷺ (الأرض مسجدة وطهور) وقال ﷺ (الأرض مسجدة وترتبتها طهور)

فكل ذلك حق، وكل ذلك مأخوذ به، وكل ذلك لا يحل ترك شيء منه لشيء آخر، فالتراب كله طهور، والأرض كلها طهور، والصعيد كله طهور، والآية وحديث جابر في عموم الأرض، زائد حكماً على حديث حذيفة في الاقتصار على التربة، فالأخذ بالزائد واجب، ولا يمنع ذلك من الأخذ بحديث حذيفة، وفي الاقتصار على ما في حديث حذيفة مخالفة للقرآن، ولما في حديث جابر وهذا لا يحل، وبالله تعالى التوفيق⁽²⁾. ففي هذا المثال نرى أن ابن حزم لم يأخذ بالزيادة التي في حديث حذيفة، ﷺ لأنها أنقصت حكماً ومعنى، ثبت بحديث جابر ﷺ، ألا وهو التيمم بكل ما صعد على وجه الأرض ولا يقيد ذلك بالتربة فقط، فهو لم يأخذ بها، مما يدل على أن ابن حزم في زيادة الثقة في متن الحديث لا يقبلها مطلقاً، بل يقبل الزيادة التي تتضمن حكماً ومعنى آخر ليس هو في لفظ الحديث.

المثال السادس: وفي هذا المثال نورد مسألة تأدية زكاة الفطر على المسلمين، فذهبت طائفة

من العلماء إلى أنه لا يجوز تأدية زكاة الفطر إلا على المسلمين فقط، ودليلهم في ذلك هو

(1) - المحلى لابن حزم، (2/158-159).

(2) - المحلى، 2/159.

حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - وفيه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الناس صاعاً من التمر أو صاعاً من شعير، على كل حر أو عبد من المسلمين) (1).
 وذهب طائفة أخرى من العلماء إلى وجوب زكاة الفطر على المسلمين، وكذلك يجب إخراجها على غير المسلمين من الرقيق وغيرهم، واستدلوا بحديث ابن عمر والذي فيه (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير، على كل عبد أو حر صغير أو كبير) (2).

والعلامة ابن حزم يذهب إلى القول الثاني وهو وجوب إخراج زكاة الفطر على المسلمين وغير المسلمين من الرقيق يقول: (ويؤديها المسلم عن رقيقه، مؤمنهم وكافرهم، من كان منهم لتجارة أو لغير تجارة كما ذكرنا، وهو قول أبي حنيفة، وسفيان الثوري في الكفار، وقال مالك والشافعي، وأبو سليمان، لا تؤدى إلا عن المسلمين منهم) (3). إلى أن قال: (واحتج من لم ير إخراجها عن الرقيق الكفار بما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على كل حر، أو عبد، ذكر أو أنثى صغير أو كبير من المسلمين) وهذا صحيح وبه نأخذ إلا أنه ليس فيه إسقاطها عن المسلم في الكفار من رقيقه ولا إيجابها، فلو لم يكن إلا هذا الخبر وحده لما وجبت علينا زكاة الفطر إلا عن المسلمين من رقيقنا فقط، ولكن وجدنا ما حدثناه يوسف بن عبد الله النمري، قال: ثنا عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي القاضي، ثنا يحيى بن مالك بن عائد، ثنا محمد بن سليمان بن أبي الشريف، ثنا محمد بن مكي الخولاني وإبراهيم بن إسماعيل الغافقي، قالوا: ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا سعيد بن أبي مریم، أخبرني نافع بن يزيد عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي

(1) - أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الزكاة، باب مكيلة زكاة الفطر، دار ابن حزم، ط1 (1416هـ-2005م)، ص150، برقم (818) البخاري كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين، ومسلم، كتاب الزكاة باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير من طريق مالك برقم 1504، ج1، ص423.
 (2) - الحديث أخرجه البخاري في الموضع السابق، ج1، ص(423-424).
 (3) - المحلى، (132/6).

هريرة قال عَلَيْهِ السَّلَامُ (ليس على المسلم في فرسه وعبده صدقة إلا صدقة الفطر في الرقيق) ⁽¹⁾. وقد رويناه من غير هذا الطريق.

فأوجب عَلَيْهِ السَّلَامُ صدقة الفطر على المسلم في رقيقه عموماً، فكان هذا زائداً على حديث أبي سعيد الخدري وكان ما في حديث أبي سعيد بعض ما في هذا الحديث، لا معارضاً له أصلاً، فلم يجز خلاف هذا الخبر، وبهذا الخبر تجب تأدية زكاة الفطر على السيد عن رقيقه، لا على الرقيق ⁽²⁾.

فمن خلال هذا المثال يتضح لنا أن ابن حزم يرى أن حديث أبي هريرة يتضمن حكماً زائداً على حديث أبي سعيد الذي فيه زيادة في متنه وهي قوله (من المسلمين) فترك ابن حزم هذه الزيادة التي فيها حكم فقهي آخر، ولم يأخذ بها ولكنه حاول الجمع بينهما وبين الحديث الآخر كما ذكره ⁽³⁾.

المطلب الثالث: الخلاصة.

من خلال ما ذكرناه من الأمثلة على منهج ابن حزم في زيادة الثقة نخلص إلى ما يلي:

1- أن الأصل عند أبي محمد بن حزم هو تصحيح حديث الثقة مطلقاً، وأنه لا يجوز بحال تخطئة الثقة أو توهميه، أو رد روايته إلا ببرهان واضح، ولذلك نجده يقول: "ولا يصح الخطأ في خبر الثقة إلا بأحد ثلاث وجوه:

أ/ إما تثبت الراوي واعترافه بأنه أخطأ فيه.

ب/ وإما شهادة عدل على أنه سمع الخبر مع راويه فوهم فيه فلان.

ج/ وأما أن توجب المشاهدة أنه خطأ ⁽⁴⁾.

(1) - الحديث أخرجه: ابن عبد البر في التمهيد ج7 ص417 وقال: "قد روي بأسانيد كلها معلولة" والدارقطني كتاب زكاة الفطر برقم (2085)، دار الفكر، (1414هـ-1994م) مج2 (109/2)، الشافعي في الأم، كتاب الزكاة باب زكاة الفطر (ج3 ص161)، والبيهقي في السنن الكبرى، (4/161).

(2) - المحلى (6/133). والزيادة هنا من حديث ابن عمر وليست من حديث أبي سعيد، كما في صحيح مسلم برقم 985.

(3) - منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة، ص586.

(4) - الإحكام، 1/137.

2. أن الرواة الثقات عند أبي محمد بن حزم على درجة واحدة، سواء وافقوا أم خالفوا، تفردوا أم شاركوا أنقصوا أو زادوا، فالكل عنده على السواء لأنهم ثقات، والثقة عند أبي محمد يصدق فيما رواه.

3. أن ابن حزم موقفه من الزيادة في سند الحديث أنها مقبولة مطلقاً، بخلاف الزيادة في متن الحديث فإنه يقبل الزيادة التي يكون فيها حكم ومعنى، وأما الزيادة التي تنقص حكماً فإنه لا يقبلها، يعني من جهة الحكم، وأما من جهة ثبوتها فهي ثابتة لأنها جاءت من طريق ثقة فوجب قبولها ثم إنه يحاول الجمع بينهما، بخلاف أئمة النقد الحديثي فإنهم يقبلون الزيادة ويعملون بها بالشروط التي ذكرناها سابقاً.

4. أن ابن حزم بمنهجه هذا متأثر بظاهريته القاضية عليه بلزوم ظواهر أحوال الرواة والأسانيد، دون الالتفات إلى العلل والمناسبات والقرائن والعلل الخفية، فانظر مثلاً إلى ما ذهب إليه ابن حزم من أن الثقة لا يخطأ إلا بأحد الوجوه الثلاث السابقة، حيث إن هذه الأوجه تتجه إلى الظاهر، دون النفاذ إلى العلل والأغراض، ولهذا نجد أن العلامة ابن قيم الجوزية نبه إلى هذا على ابن حزم فقال: (وإما تصحيح أبي محمد بن حزم له فما أجدره بظاهريته، وعدم التفاته إلى العلل والقرائن التي تمنع ثبوت الحديث، بتصحيح مثل هذا الحديث، وما دونه في الشذوذ والنيكاراة)⁽¹⁾.

5. أن ما اعتبره ابن حزم من أن انفراد الثقة بالزيادة كانفراده بالحديث كله، فهو غير مسلم له، وهو قول رده الأئمة، ولذا قال الحافظ ابن حجر: (ليس كل حديث تفرد به أي ثقة كان يكون مقبولاً، كما سبق بيانه في نوع الشاذ، ثم إن الفرق بين تفرد الراوي بالحديث من أصله، وبين تفرد بالزيادة فظاهر، لأن تفرد بالحديث لا يلزم فيه تطرق السهو والغفلة إلى غيره من الثقات، إذ لا مخالفة في روايته لهم، بخلاف تفرد بالزيادة إذا لم يروها من هو أتقن منه حفظاً، وأكثر عدداً، فالظن غالب بترجيح روايتهم على روايته)⁽²⁾. هذا قول الحافظ ابن حجر وقد أجاد وأفاد، وكلام ابن حزم لا يتماشى مع طريقة المحدثين الذين

(1) - ابن القيم، الفروسية، تحقيق: مجدي فتحي السيد، المكتبة التوفيقية، ص(101).

(2) - النكت لابن حجر (2/690-691)، والنكت على نزهة النظر لعلي حسن، ص(96-97).

يعتبرون احتمال الشذوذ في رواية الثقة، على أن التفرد بالزيادة إذا لم يروها من هو أوثق من الراوي حفظاً وأكثر عدداً، غلب على الظن ترجيح روايتهم على رواية المنفرد وأنه أخطأ فيه لا محالة⁽¹⁾.

6. أن ابن حزم بمنهجه هذا في تصحيح خبر الثقة مطلقاً، لا يتمشى مع علم العلل عند المحدثين الذي هو من أجل فنونهم وأدق علومهم، لأنه علم خاص ببيان ما أخطأ فيه الثقات وزل فيه الأثبات، هذا العلم الذي لا يقوم به إلا طائفة قليلة من النقاد، أهل النظر والبصيرة الذين حباهم الله من فضله بذلك، والنظر والترجيح بين روايات الحفاظ والثقات عند المحدثين إذا تعارضت الروايات هو كالأمر المجمع عليه عندهم، ولهذا قال ابن الوزير اليماني: (الترجيح بزيادة الثقة والحفظ عند التعارض أمر مجمع عليه)⁽²⁾. على أن هناك أمثلة كثيرة في المحلّي، تبين وتؤكد أن كثيراً من العلل التي يراها المحدثون تقدح في الأحاديث لا يعتد بها ابن حزم أصلاً، بل ولا يراها عللاً أصلاً⁽³⁾.

7. أن ابن حزم بمنهجه هذا مخالف لجماهير أئمة الحديث الذين ما كانوا يقبلون خبر الثقة مطلقاً، صحيح أن الثقة مقبول إجمالاً عندهم، ولكن هذا لا يمنع من خطئه ووهمه فلا يقبل حينئذ، ولهذا نجد أن ابن حزم بسبب منهجه هذا يصحح أحياناً ما ضعفه المحدثون والعكس، وهذا بيّن واضح في كتبه⁽⁴⁾. والله أعلم.

(1) - طه بوسريخ، المنهج الحديثي عند ابن حزم، ص(190).

(2) - ابن الوزير اليماني، الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، تقديم بكر أبو زيد، اعتنى به بدر العمران، در عالم الفوائد، ج2 ص324. وينظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، تحقيق: أبو غدة، ط1(1416هـ-1995م)، 510 / 1-511.

(3) - منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة لإسماعيل رفعت فوزي، ص(167).

(4) - ينظر: صالح عومار، الإمام أبو محمد بن حزم وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ص(232).

المبحث السابع: المتابعات والشواهد عند ابن حزم.

من المشهور عند المحدثين أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة وكان في كل منها ضعف يسير ينجر فإنه يقوى بذلك، ويكون حجة بشروط معلومة مضبوطة عند أهل هذا الفن وهو ما نعرض له في هذا المبحث عند ابن حزم وجمهور علماء الحديث.

المطلب الأول: تعريفها عند جمهور المحدثين:

1. المتابعة: المتابعة هي: "أن يُوافق راو الحديث على ما رواه من قبل راو آخر فيرويه عن شيخه أو عمن فوقه".

2. الشاهد: هو "حديث مروى عن صحابي آخر يشابه الحديث الذي يُظن تفرده سواء شابه في اللفظ أو في المعنى أو فيهما معا"⁽¹⁾.

والفرق بين التابع والشاهد، هو أن التابع يختص بالرواية عن نفس الصحابي، والشاهد يختص بالرواية عن غيره، وهذا عند جمهور المحدثين والأمر فيه سهل⁽²⁾.

ب- فائدتها وحكمها:

المقصود من المتابعات والشواهد هو "التقوية" يعني أن الحديث بطرقه المتعددة يقوي ويصير مقبولاً صالحاً للاحتجاج به عند أئمة الحديث، فنجد أنهم يقبلون رواية الثقة وأحياناً يتزلون إلى الضعيف الذي توبع من آخرين، ولهذا نجد أن البخاري ومسلم يخرجون أحياناً أحاديث بعض الضعفاء في المتابعات والشواهد، وذلك لأن الاعتماد هنا ليس على

(1) - عتر، منهج النقد، ص418، نزهة النظر لابن حجر مع النكت لعلي حسن، ص(99-100).

(2) - النكت على نزهة النظر، ص(102).

المتابع أو الشاهد، بل على الأصح الصحيح الذي أردف بغيره، لكن بدون إفراط وتساهل في الباب⁽¹⁾.

ولهذا قال ابن الصلاح: (ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك، بأن يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه، مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر، عرفنا أنه مما قد حفظه، ولم يحتل فيه ضبطه له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر.

ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب، أو كون الحديث شاذاً⁽²⁾.

وقال ابن كثير: (قال الشيخ أبو عمرو: لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة أن يكون حسناً، لأن الضعف يتفاوت، فمنه مالا يزول بالمتابعات، يعني لا يؤثر كونه تابعا أو متبوعا، كرواية الكذابين والمتروكين، ومنه ضعف يزول بالمتابعة، كما إذا كان راويه سيء الحفظ، أو روى الحديث مرسلا، فإن المتابعة تنفع حينئذ ويرفع الحديث عن حضيض الضعف إلى أوج الحسن أو الصحة)⁽³⁾.

وقال الحافظ أبو عيسى الترمذي: (وما ذكرناه في هذا الكتاب حديث حسن، فإنما أردنا به حسن الإسناد عندنا كل حديث يروي لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروي من غير وجه، فهو عندنا حديث حسن)⁽⁴⁾.

إذا فكل حديث يُروى من أوجه متعددة، ولا يكون ضعفها ناتجا عن الطعن في الراوي، بحيث لا يكون متهما في دينه، أو فاحش الغلط في روايته، كذلك كثرة الوهم والخطأ والشذوذ، فهو حديث يقبل عند المحدثين ويحكم بحسنه أو بصحته، وهذا باب عظيم لا

(1) - عتر منهج النقد، ص(421).

(2) - التقييد والإيضاح للعراقي، ص(95).

(3) - الباعث الحثيث لأحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص(37-38).

(4) - ابن رجب شرح علل الترمذي، ص171.

يتمكن منه إلا من أطلع وعلم منهج المحدثين العارفين بعلمه ورجاله، وعالما باصطلاحاتهم ومحررا لأصولهم⁽¹⁾.

المطلب الثاني: المتابعات والشواهد عند ابن حزم:

إن المتتبع لصنيع ابن حزم في كتبه الحديثية وخاصة موسوعته المحلى، وما ذكره عنه الباحثون يجد أنه يقف موقفاً آخر يخالف فيه تماماً علماء الحديث، حيث إنه لا يقبل حديث الضعيف مطلقاً، ولو بلغت طرقة ألفاً، فقد قال فيما نقله عنه الزركشي: (ولو بلغت طرق الضعيف ألفاً لا يقوى، ولا يزيد انضمام الضعيف إلى الضعيف إلا ضعفاً)⁽²⁾. ومن هنا يظهر لنا أن الراوي الضعيف عند أبي محمد بن حزم لا يحتج به مطلقاً وحديثه عنده مردود، كما أن الراوي الثقة عنده مُصدّق في كل ما يروي، وحديثه يقبل مطلقاً، فالرواية إذن عند ابن حزم على درجتين، إما ثقات يُقبل حديثهم كله، وهم على درجة واحدة في العدالة والضبط، أو ضعفاء في مرتبة واحدة من الضعف يُردُّ حديثهم كله، ولا يقبل بحال من الأحوال، ولا يمكن أن يتقوى بحال.

يقول ابن حزم: (فالعدل ينقسم إلى فقيه وغير فقيه، والفقيه العدل مقبول في كل شيء، والفاسق لا يحتمل في شيء)⁽³⁾. ويقول: "الخامس شيء نقل كما ذكرنا، إما بنقل أهل المشرق والمغرب، أو كافة عن كافة، أو ثقة عن ثقة حتى يبلغ إلى النبي ﷺ، إلا أن في الطريق رجلاً مجروحاً بكذب أو غفلة أو مجهول الحال فهذا أيضاً يقول به بعض المسلمين ولا يحل عندنا القول به ولا تصديقه، ولا الأخذ بشيء منه".

وهكذا يظهر لنا جلياً أنه يرد الحديث الضعيف مطلقاً دون نظر إلى المتابعات والشواهد، حتى إنه لم يفرق بين الحديث الضعيف الذي ينجبر ضعفه لمجيئه من طريق آخر كأن يكون

(1) - أبو معاذ طارق عوض الله، الإرشادات في الشواهد والمتابعات، مكتبة ابن تيمية، ط1 (1417هـ-1998م)، ص31-32.

(2) - الزركشي، النكت على ابن الصلاح، تحقيق: الدكتور زين العابدين بن محمد بلافريج، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط1 (1419هـ-1998م)، (ج1، ص322)، وهذا القول غير موجود في مصادره، والزركشي نقله لعله من الإيصال لابن حزم وهو كتاب مفقود.

(3) - الإحكام لابن حزم (1/133). والفصل لابن حزم (2/222).

راويه سيء الحفظ أو مستورا أو مختلطا أو يكون في إسناده إرسال و بين الحديث الذي لا ينجبر إذا جاء من طريق آخر إذا كان راويه متهما بالكذب والفسق، بل ذهب إلى المنع مطلقا.

وقد سار ابن حزم على هذا المنهج في تطبيقاته في كتابه "الحلّي"، وللوقوف على ذلك أكثر نورد الأمثلة التالية:

المثال الأول: قال أبو محمد بن حزم في معرض كلامه عن زكاة الفطر: (واحتجوا بأخبار فاسدة لا تصح منها: خبر رويناه عن طريق اسماعيل بن أمية، عن الحارث بن عبد الرحمان بن أبي ذباب، عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط⁽¹⁾. والحارث ضعيف، ثم لو صحّ لما كان فيه إلا الأقط لا سائر ما يجيزون.

ومن طريق ابن وهب، عن كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن ربيع بن عبد الرحمان عن أبي سعد الخدري عن النبي ﷺ فذكر: «صاعا من تمر، أو صاعا من زبيب، أو صاعا من أقط، أو صاعا من شعير»، وكثير بن عبد الله ساقط لا تجوز الرواية عنه، ثم لو صح لم يكن فيه إلا الأقط والزبيب.

ومن طريق نصر بن حماد، عن أبي معشر المدني، عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ فذكر: «صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو من زبيب أو من قمح» ويقول: «أغنؤهم عن تطواف هذا اليوم»، وأبو معشر المدني هذا نجيح مطرح الحديث، يحدث بالموضوعات عن نافع وغيره.

ومن طريق يعلى عن حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه عن النبي ﷺ «صاعا من بر عن كل ذكر أو أنثى، صغير أو كبير، غني أو فقير، حر أو مملوك» والنعمان بن راشد ضعيف كثير الغلط.

(1) - الحلّي لابن حزم، ج6/ص(120-123) والحديث أخرجه البخاري ومسلم والحديث تقدم تخريجه من طرق عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي السرح عن أبي سعيد: (كنا نخرج زكاة الفطر)، ص 100.

ومن طريق همام بن يحيى ثنا بكر بن وائل بن داود، ثنا الزهري عن عبد الله بن ثعلبة أو ثعلبة بن عبد الله عن النبي ﷺ «أنه أمر في صدقة الفطر صاع تمر أو صاع شعير عن كل واحد، أو صاع قمح بين اثنين».

وعن ابن جريج عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة عن النبي ﷺ، وهذان مرسلان.

ومن طريق مسدد عن حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر «صاع من قمح على كل اثنين». فحصل هذا الحديث راجعا إلى رجل مجهول الحال مضطرب عنه مختلف في اسمه، مرة عبد الله بن ثعلبة ومرة ثعلبة بن عبد الله، ولا خلاف في أن الزهري لم يلق ثعلبة بن أبي صعير، وليس لعبد الله بن ثعلبة صحبة.

وأحسن حديث في هذا الباب ما حدثناه حُمام ثنا عباس بن أصبغ، ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن ثنا أحمد بن زهير بن حرب ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا همام بن يحيى عن بكر بن وائل، أن الزهري حدثه عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه أن النبي ﷺ قام خطيبا فأمر بصدقة الفطر صاع تمر أو صاع شعير عن كل واحد» ولم يذكر البر، ولا شيئا غير التمر والشعير، ولكننا لا نحتج به لأن عبد الله بن ثعلبة مجهول.

ومن طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب «أن رسول الله ﷺ لما حج بعث صارخا في بطن مكة ألا إن زكاة الفطر حق واجب على كل مسلم مدان من حنطة، أو صاع مما سوى ذلك من الطعام» وهذا مرسل ومثله أيضا عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة والقاسم بن محمد بن أبي بكر وسالم بن عبد الله بن عمر، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلهم عن رسول الله ﷺ، وهي مراسيل.

ومن طريق حميد عن الحسن بن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ فرضها -يعني زكاة الفطر- صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو نصف صاع من بُر»، ولا يصح للحسن سماع من ابن

عباس، وروي أيضا من طريق أبي هريرة، وأوس بن الحارث وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وكل ذلك لا يصح، ولا يشتغل به، ولا يعمل به إلا جاهل»⁽¹⁾.

وهكذا يُعل ابن حزم هذا الحديث بجميع طرقه، ولا يرى أنها صحيحة البتة، والحديث ضعيف عنده، وصيغة "كنا نفعل"، «وكنا نخرج زكاة الفطر» هي من قبيل الموقوف عنده ولا يصح عنده إلا بلفظ «فرض رسول الله ﷺ» ولكن الحديث صحيح عن أئمة الحديث. بمختلف الروايات وقد قال الترمذي عقب روايته له: «وفي الباب عن أبي سعيد، وابن عباس، وجد الحارث بن عبد الرحمان بن أبي ذباب، وثعلبة بن أبي صعير وعبد الله بن عمرو»⁽²⁾.

والمعنى الذي ذكر في سائر الروايات التي أعلها ابن حزم صحيح مشهور مستفيض مقطوع بتواتره، وكثرة رواياته بل واستمرار عمل الصحابة به وتابعوهم بإحسان ولكن ابن حزم ضعف كل تلك الطرق، رغم شهرتها وكثرتها مما يدل على أن ابن حزم لا يقيم وزنا للمتابعات والشواهد، وأن الحديث لا يتقوى بمجموع الطرق، وهذا الحديث الذي ذكرناه دليل على ذلك، على أن أصله في الصحيحين.

المثال الثاني: قال أبو محمد بن حزم (وقد أحتج المخالفون بأخبار واهية منها: من طريق

وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ «ذكاة الجنين ذكاة أمه» وابن أبي ليلى سيء الحفظ، وعطية هالك.

ومن طريق إسماعيل بن مسلم المكي عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه عن النبي ﷺ بمثله وإسماعيل بن مسلم ضعيف.

ومن طريق ابن المبارك، عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد عن النبي ﷺ في الجنين ومجالد ضعيف، وأبو الوداك ضعيف.

(1) - المحلى لابن حزم، ج6/ص(120-123).

(2) - الترمذي، سنن الترمذي (مع العارضة)، (3/184).

ومن طريق أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ «ذَكَاةُ الجنين ذكاةُ أمه» حديث أبي الزبير ما لم يكن عنده الليث عنه، أو لم يقل فيه أبو الزبير أنه سمعه من جابر، فلم يسمع من جابر، وهذا من هذا النمط، لا يُدرى ممن أخذ عن جابر فهو عن مجهول على ما أوردنا قبل، ثم لم يأت عن أبي الزبير إلا من طريق حماد بن شعيب والحس بن بشر، وعَتَّاب بن بشير عن عبيد الله بن أبي زياد القدَّاح وكلهم ضعفاء⁽¹⁾.

ومن طريق أبي حذيفة نا محمد بن مسلم الطائفي عن أيوب بن موسى قال: ذكر لي عن ابن عمر عن النبي ﷺ في الجنين إذا أشعر فذكأته ذكاةُ أمه» أبو حذيفة ضعيف، ومحمد بن مسلم أسقط منه، ثم هو منقطع ومن طريق ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عن النبي ﷺ «ذكاةُ الجنين ذكاةُ أمه إذا أشعر» ابن أبي ليلى سيء الحفظ ثم هو منقطع⁽²⁾.

وهكذا أعل ابن حزم هذا الحديث بكل طرقة التي ذكرها، رغم أن هذا الحديث رُوي عن جمع من الصحابة وصححه عدد من الأئمة النقاد الحفاظ، وخرجه في كتبهم ومصنفاتهم، ورأوه صالحاً للعمل وللاحتجاج به وجرى عمل الصحابة على وفقه، ولهذا قال الترمذي: (وفي الباب عن جابر، وأبي أمامة، وأبي الدرداء وأبي هريرة، وهذا حديث حسن صحيح، وقد رُوي من غير هذا الوجه عن أبي سعيد، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ)⁽³⁾.

وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود: (قلت: حديث صحيح، وصححه الترمذي، وابن الجارود، وابن حبان، والحاكم والذهبي، وعبد الحق الأشبيلي، وابن دقيق العيد، وعمل به الإمام أحمد)⁽⁴⁾.

(1) — المحلى، 420-419/7. والحديث أخرجه أبو داود برقم 2727 في كتاب الأضاحي، باب ما جاء في ذكاة الجنين، والترمذي كتاب الصيد والذبائح، باب ما جاء في ذكاة الجنين برقم 1476، وابن ماجه برقم 3199، كتاب الذبائح، باب ذكاة الجنين ذكاة أمه، وأحمد في مسنده برقم 11414، ج 18، ص 12. والحديث صححه الألباني في إرواء الغليل 172/8-175، وقواه الحفاظ ابن حجر بكثرة طرقه كما في التلخيص الحبير. (4/156-157).

(2) — المحلى، ج 7 (ص 420-419).

(3) — الترمذي السنن، ج 4، ص 60.

(4) — الألباني، صحيح سنن أبي داود، مكتبة المعارف، الرياض، ط 1 (1419هـ-1999م)، 2/192-193.

إذن فهذا حديث صححه أئمة الحديث ونقاده، إلا أن ابن حزم يُضعفه بناء على قاعدته وهي أن الضعيف لا ينجبر مهما بلغت طريقه.

المثال الثالث: قال ابن حزم راداً على خصومه: «وما روينا من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا استهل المولود ورث»، ومن طريق أحمد بن شعيب أنا يحيى ابن موسى البلخي، نا شَبَّابة بن سوار، نا المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: (الصبي إذا استهل ورث وصُلِّيَّ عليه)، ومن طريق محمد بن عبد الملك بن أيمن، حُدثت عن أبي الأحوص محمد بن الهيثم، نا محمد بن أبي السرى العسقلاني، عن بقية عن الأوزاعي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «إذا استهل المولود صلي عليه، وورث ولا يُصلَّى عليه حتى يستهل».

ومن طريق عبد الملك بن حبيب حدثني طلق عن نافع بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيَّب أن رسول الله ﷺ قال: (إذا استهل المولود وجبت ديته، وميراثه وصُلِّيَّ عليه إن مات)، قال ابن حبيب: وحدثنيه أيضا مطرف عن ابن أبي حازم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، قال ابن حزم: (وأما خبر أبي الزبير عن جابر فلم يقل أبو الزبير انه سمعه وهو مدلس، وفي حديث الأوزاعي بقية وهو مدلس وحدثنا عبد الملك بن حبيب مرسلان) (1).

ففي هذا المثال يضعف ابن حزم هذا الحديث مطلقاً، رغم أن هذه الحديث له طرق متعددة، ومدارها كلها على أبي الزبير وقد عنعن، ولكن مع ذلك صححه أئمة الحديث كابن حبان والحاكم والذهبي من طريق إسحاق الأزرق عن سفیان الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ، فهذا الإسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، ما دام أن ابن حبان ذكره في صحيحه

(1) - الحلي، (309/9)، والحديث أخرجه، الترمذي برقم 1032، كتاب الجنائز باب ما جاء في ترك الصلاة على الجنين حتى يستهل، وابن ماجه برقم 1508، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الطفل، والحاكم في المستدرک برقم 8023 ج4ص429، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وللحديث شواهد فهو صحيح بمجموع الطرق. وأنظر السلسلة الصحيحة برقم (152)، والإرواء برقم (1707).

فهو يرجح أنه اطلع على سماعه، وكذلك للحديث شواهد أخرى ترجح صحته⁽¹⁾. ولكن ابن حزم قاعدته أن الضعيف لا ينجبر مهما بلغت طرقه.

المثال الرابع: قال أبو محمد بن حزم في معرض رده على خصومه في مسألة الخالة: (فقد رويتهم عن أبي داود نا عباد بن موسى نا اسماعيل بن جعفر عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن هانئ وهبيرة عن علي بن أبي طالب فذكر أخذه بنت حمزة من مكة وأن جعفر بن أبي طالب قال: ابنة عمي وخالتها عندي، ف قضى بها رسول الله ﷺ لخالتها وقال: الخالة بمثلة الأم)⁽²⁾. قلنا: لا يصح لأن إسرائيل ضعيف، وهانئ وهبيرة مجهولان، فإن قيل: فقد رويتم عن طريق أبي داود نا محمد بن عيسى نا سفيان عن أبي فروة عن عبد الرحمان بن أبي ليلى أن رسول الله ﷺ قضى ببنت حمزة لجعفر لأن خالتها عنده، قلنا: هذا مرسل، ولا حجة في المرسل، وأبو فروة هو مسلم بن سالم الجهني وليس بالمعروف.

فإن قيل: قد حدثكم يوسف بن عبد الله النمري، قال: نا عبد الله بن محمد يوسف الأزدي، نا إسحاق بن أحمد، نا العقيلي، نا أحمد بن داود، نا عمران الحصني، نا يوسف بن خالد السميتي، نا أبو هريرة المدني عن مجاهد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (الخالة أم) قلنا: هذا أسقط من أن يُشْتَعَلَ به، لأن فيه يوسف بن خالد السميتي وهو مرغوب عنه متروك، مذكور بالكذب وأبو هريرة المدني لا يُدرى من هو.

فإن قيل: حدثكم أحمد بن محمد الطلمنكي، نا محمد بن أحمد ابن مفرّج، نا محمد بن أيوب الصموت نا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، نا محمد بن المثني، نا أبو عامر العقدي، نا عبد العزيز بن محمد الداروردي عن يزيد بن عبد الله -يعني بن الهادي- عن محمد بن

(1) - سنن أبي داود الحديث رقم 2920، رواه من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به، وشاهد آخر من حديث جابر أخرجه ابن ماجه، برقم 1507. وإسناده حسن وعليه فالحديث حسن.

(2) - ورؤي كذلك عن البراء من عازب، أخرجه البخاري برقم 2699، كتاب الصلح، باب: كيف يكتب "هذا ما صالح فلان بن فلان" والترمذي، برقم 1904 كتاب البر والصلة، باب ما جاء في بر الخالة، ج4 ص(276-277)، وقال الترمذي: (حسن صحيح) وعليه فالحديث صحيح لشواهده وأصله في الصحيحين ينظر إرواء الغليل للألباني (247/7).

إبراهيم عن نافع بن عجير عن أبيه عن علي بن أبي طالب أنه اختصم هو وأخوه جعفر وزيد بن حارثة في حصانة بنت حمزة، فقال رسول الله ﷺ: (أما الجارية فأقضي بها لجعفر تكون مع حالتها، إنما الخالة أم) قلنا: نافع بن عجير وأبوه عجير مجهولان ولا حجة في مجهول⁽¹⁾. هذا الحديث صححه أئمة العلم من المحدثين، وبخاصة أنه في صحيح البخاري، وجرى على وفق معناه فقههم وعملهم، إلا أن ابن حزم ضعفه بجميع طرقه، وإن كان في صحيح البخاري، جريا على قاعدته في أن الحديث الضعيف لا يقوى ولو بلغت طرقه ألفا.

المثال الخامس: قال أبو محمد بن حزم: (واجتج المانعون بآثار لا تصح: أو يصح بعضها ولا حجة لهم فيها وهي:

ما رويناه من طريق أبي داود الطيالسي نا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام عن عبد الله بن زيد الأزرق عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «كل شيء يلهو به الرجل فباطل إلا رمي الرجل بقوسه، أو تأديبه فرسه، أو ملاعبته امرأته فإنهن من الحق) عبد الله بن يزيد الأزرق مجهول ومن طريق ابن أبي شيبه عن عيسى بن يونس عن عبد الرحمان بن يزيد عن جابر نا أبو سلام الدمشقي عن خالد بن زيد الجهني قال لي عقبة بن عامر، قال رسول الله ﷺ: «ليس هو المؤمن إلا ثلاث" ثم ذكره، خالد بن زيد مجهول».

ومن طريق أحمد بن شعيب، أنا سعيد، أنا ابن حفص، نا موسى بن أعين، عن خالد بن أبي يزيد حدثني عبد الرحيم عن الزهري عن عطاء بن أبي رباح رأيت جابر بن عبد الله، وجابر بن عبيد الأنصاريين يرميان، فقال أحدهما للآخر: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: كل شيء ليس من ذكر الله فهو لعب لا يكون أربعة: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشى الرجل بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة، وهذا حديث مغشوش مدلس

(1) - الخلى، (326/10) وحديث (الخالة أم) أخرجه: أبو داود برقم 2278، كتاب الطلاق، باب من أحق بالولد، ج1 ص694، والحاكم في المستدرک برقم (4939)، ج3 ص263. والبيهقي في السنن الكبرى، باب الخالة أحق بالحضانة مع العصبه ج8 ص6، وصححه الألباني، أنظر الإرواء (249-245/7) برقم 2190.

دلسة سوء، لأن الزهري المذكور فيه ليس هو ابن شهاب لكنه رجل زهري مجهول، اسمه عبد الرحيم فسقط هذا الخبر.

ورويناه أيضا من طريق أحمد بن شعيب، أنا إسحاق بن إبراهيم، أنا بن سلمة، أنا أبو عبد الرحيم عن عبد الوهاب بن بخت، عن عطاء بن أبي رباح رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عبيد فذكره وفيه، «كل شيء ليس من ذكر الله فهو لغو وسهو» وعبد الوهاب بن بخت غير مشهور بالعدالة، ثم ليس فيه إلا أنه سهو ولغو وليس فيه تحريم⁽¹⁾.

هذا الحديث ذكره ابن حزم بهذه الطرق كلها وضعفها جريا على قاعدته المعروفة وهي أن الحديث الضعيف لا ينجبر ولو بلغت طرقة ألفا، وهذه الطرق عنده إما أن يكون رواها مجهولون أو غير مشهورين أو أن الإسناد فيه انقطاع ونحو ذلك، ولكن أئمة النقد من المحدثين صححوه، وله شواهد قال الترمذي: "وفي الباب عن كعب بن مرة، وعمرو بن عبسة، وعبد الله بن عمرو، وهذا حديث حسن صحيح"⁽²⁾.

المطلب الثالث: الخلاصة.

مما سبق ذكره تفصيلا وتفريعا وتنظيرا وتطبيقا نخلص إلى النتائج التالية:

- 1- أن جمهور المحدثين سلفا وخلفا جرى عملهم على أن الحديث الضعيف الذي تعددت طرقه ويأتي من غير وجه، وليس في أحدها من هو متهم بالفسق أو الكذب، أنه حديث يرقى ويرتفع من حضيض الضعف إلى الحسن .
- 2- أن ابن حزم بسبب نظريته الظاهرية، ذهب إلى أن الرواة على قسمين فقط، ثقات أو ضعفاء، والرواة الضعفاء لا يحتملون في شيء، وحديثهم كله باطل لا يصح، ولو جاء من ألف طريق أخرى، بل هو ضعيف معلول مُطَّرَح، ولا يقيم وزنا لمتابع أو شاهد.

(1) - الخَلِّي، ج9ص55/56، والحديث أخرجه، أبو داود برقم 2513 كتاب الجهاد، باب في الرمي، ج2/16، والنسائي في السنن الكبرى كتاب عشرة النساء، باب ملاعبة الرجل امرأته برقم (8889). والترمذي، برقم 1637. وابن ماجه برقم 2811، كلهم من حديث عقبة بن عامر الجهني في كتاب الجهاد باب فضل الرمي في سبيل الله. ينظر التلخيص الحبير لابن حجر (ج4، ص166).

(2) - الترمذي السنن برقم 1637 .

- 3- أن ابن حزم سلك مذهباً خاصاً به في هذه المسألة باعتبار أنه لم يسبقه أحد إلى هذا القول من علماء الحديث، وعليه فقد شذ عنهم في هذه المسألة.
- 4- أن الأمثلة التي ذكرناها تدل على ذلك، من حيث إن بعض الأحاديث أصولها حتى في الصحيحين، أو أحدهما مما يدل على أن ابن حزم له مذهبه الخاص ، لأن بعض الأحاديث التي ذكرناها هي صحيحة أو حسنة في نفس الأمر، ولها شواهد ومتابعات تؤكد مرة أخرى أنها حسنة أو صحيحة، هذا إذا سلمنا أنها ضعيفة كما ذهب إلى ذلك ابن حزم.
- 5- أن مذهب ابن حزم هذا فيه جناية على السنة النبوية والآثار، من حيث إنه جرى العمل بين أهل العلم بالحديث في مختلف الأمصار والأعصار على قبول تقوية الأحاديث وتصحيحها بالمتابعات والشواهد، ولازم مذهبه هو عدم قبول كثير من الأحاديث والآثار التي جاءت على هذا النحو ومنها ما هو في الصحيحين، فكيف بباقي كتب السنة وفي مقدمتها السنن الأربعة، لذا عدّ ابن حزم في هذه المسألة شاذاً لا مخالفاً فقط.
- 6- أن صنيع ابن حزم هذا أدى به إلى تضعيف ما اتفق المحدثون على تصحيحه كما ذكرناه ، هذه هي أهم النتائج والله أعلم.

المبحث الثامن: الإجازة عند ابن حزم:

من طرق تحمل الحديث ونقله الإجازة، وفي هذا المبحث سوف نعرض إلى تعريفها وحكمها عند جمهور المحدثين مقارنة مع ابن حزم رحمه الله تعالى.

المطلب الأول: تعريفها وأنواعها وحكمها عند جمهور المحدثين:

1- تعريفها:

أ- لغة: الإجازة مأخوذة من جواز الماء الذي تسقاه المشية والحراث، يقال: استجزته فأجازني إذا أسقاك ماء المشيتك وأرضك⁽¹⁾.

وقال القطب القسطلاني: «إنها مشتقة من التجوز، وهو التمدي، فكأنه عدى روايته حتى أوصلها للراوي عنه⁽²⁾.

ب- اصطلاحاً: الإجازة هي: «إذن المحدث لغيره، بأن يروي عنه مروياته، من غير أن يسمع ذلك منه، أو يقرأه عليه، وهي إما مشافهة له بذلك أو بخطه، أو بحضرة كأن يقول له أجزتك أو أجزت لك أن تروي عني صحيح البخاري»⁽³⁾.

2- أنواعها:

الإجازة عند المحدثين لها أنواع متعددة، وبعض هذه الأنواع جوزها العلماء، والبعض الآخر اختلفوا فيه وحكموا بفساده، ونفصل ذلك على النحو التالي:

(1) - ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج1، ص494، و ابن منظور، لسان العرب، ج5، ص326.

(2) - الصنعاني، توضيح الأفكار، ج2، ص193.

(3) - العراقي التقييد والإيضاح، ص154، وتوضيح الأفكار للصنعاني، ج2، ص(193-194)، وعتر منهج

النقد، ص215، وتدريب الراوي للسيوطي، ص180.

النوع الأول: أن يميز لمعين في معين:

مثل أن يقول: أجزت لك الكتاب الفلاني، أو ما اشتملت عليه فهرستي هذه، وهذا هو أعلى أنواع الإجازة المجردة عن المناولة، والصحيح الذي عليه جمهور المحدثين القول بجواز العمل بها، وإباحة الرواية بها⁽¹⁾.

النوع الثاني: أن يميز لمعين في غير معين:

كأن يقول: أجزت لك ولكم جميع مسموعاتي، أو جميع مروياتي، والخلاف في هذا النوع قوي، والذي عليه جمهور علماء الحديث والفقهاء هو تجويز الرواية بها والعمل بمقتضاها⁽²⁾.

النوع الثالث: الإجازة بالعموم من غير تعيين المجاز له:

سواء عين المجاز به أو أطلق، كأن يقول الشيخ: أجزت للمسلمين أو لكل أحد، أو لمن أدرك زماني، فهذا النوع تكلم فيه المتأخرون ممن جوزوا أصل الإجازة واختلفوا فيه، فإن قيدها بوصف حاصر فأقرب إلى الجواز، ومع ذلك كثير من المحدثين والفقهاء ذهبوا إلى جواز الرواية بها⁽³⁾.

النوع الرابع: الإجازة للمجهول بمعين من الكتب أو الإجازة لمعين لمجهول من الكتب.

كأن يقول المحدث: «أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي، وفي وقته ذلك جماعة مشتركون في هذا الاسم والنسب، ثم لا يعين المجاز له منهم، أو يقول: أجزت لفلان أن يروي عني كتاب السنن وهو يروي جماعة من كتب السنن المعروفة بذلك، لا يعين، فهذه إجازة فاسدة لا فائدة منها»⁽⁴⁾.

وأما إذا أجاز لجماعة قد سموا في الإجازة، ولكنهم مجهولون في حق الجيز لا يعرفهم بأعيانهم، ولا يعرف عددهم ولم يتصفح أسماءهم واحدا واحدا، فهي تعد إجازة صحيحة،

(1) - العراقي التقييد والإيضاح، ص154، تدريب الراوي، ص188.

(2) - العراقي التقييد والإيضاح، ص155، وتدريب الراوي، ص189.

(3) - العراقي التقييد والإيضاح، ص155، وتدريب الراوي، ص190.

(4) - تدريب الراوي للسيوطي، ص (191).

مثلها في الصحة كسماع تلك الجماعة من شيخهم في مجلسه وهو لا يعرف أعيانهم ولا أسماءهم ولا عددهم⁽¹⁾.

النوع الخامس: الإجازة للمعدوم: وهي تنقسم إلى قسمين:

الأول: الإجازة لمعدوم دون أن يعطف على موجود سابق، كأن يقول المجيز: أجزت لمن يولد لفلان.

الثاني: الإجازة لمعدوم قد عطف على موجود، بحيث يكون المعدوم تبعاً لهذا الموجود، كأن يقول المجيز: أجزت لفلان ولمن يولد له، وهذا القسم أقرب إلى الجواز من الأول⁽²⁾.

النوع السادس: الإجازة لما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله قبل ذلك بنوع من أنواع التحمل، ليرويه المجاز له بعد أن يتحمله المجيز:

وقد أبطل الجمهور هذه الإجازة، إذ كيف يعطي المجيز للطالب شيئاً لم يأخذه هو⁽³⁾.

النوع السابع: أن يجيز الشيخ لتلميذه أن يروي ما قد أجزى له:

وهي إجازة تعد صحيحة وتسمى "إجازة المجاز"، هذه هي أنواع الإجازة السبعة وعليه فقد ذكر علماء الحديث أنه يشترط لصحة الرواية بالإجازة ما يلي:

قال ابن الصلاح: (إنما تستحسن الإجازة إذا كان المجيز عالماً بما يجيز، والمجاز له من أهل العلم، لأنها توسع وترخيص يتأهل له أهل العلم لمسيس حاجتهم إليها، وبالغ بعضهم فجعله شرطاً لها، وقال الحافظ أبو عمر: الصحيح أنها لا تجوز إلا لماهر بالصناعة وفي شيء معين لا يشكل إسناده والله أعلم)⁽⁴⁾.

(1) - المصدر السابق، ص(191-192).

(2) - العراقي، التقييد والإيضاح، ص158، وتدريب الراوي للسيوطي، ص(1921).

(3) - تدريب الراوي، ص 194.

(4) - ابن الصلاح (تقييد العراقي)، ص(160-161).

3- حكمها وحجيتها:

كما سبق وأن ذكرنا أن الإجازة تنقسم إلى أقسام مختلفة وكل قسم له حكمه الخاص، إلا أنه من حيث العموم أجاز جمهور المحدثين الرواية بالإجازة، وخالف بعضهم، والذي ارتضوه هو الجواز وحجتهم في ذلك ما يلي:

- 1- أنه إذ جاز للراوي أن يروي عن الشيخ مروياته وقد أخبره بها جملة كما لو أخبره تفصيلاً وإخباره بها غير متوقف على التصريح قطعاً كما في القراءة على الشيخ.
- 2- أن الإجازة أمر ضروري في الرواية، وبها تتم وتكمل، وإلا كانت ناقصة لا محالة ما دام يجوز على القارئ والمستمع السهو والخطأ على حد سواء⁽¹⁾.

المطلب الثاني: مذهب ابن حزم في الإجازة.

يقسم أبو محمد بن حزم رحمته الله طرق تحمل الحديث إلى خمسة أقسام عنده هي السماع، والقراءة على الشيخ، والمناولة، والإعلام، والمكاتبة، ولا يزيد على ذلك، بل يعلل الحديث المروي بغير هذه الطرق ومن ذلك الإجازة، فهو لا يعتبرها طريقاً من طرق التحمل، بل ويذهب إلى بطلانها مباشرة، ويرى أنها بدعة منكرة، ذلك لأن ابن حزم يشترط لصحة الرواية عن الشيخ بمختلف الطرق التي ذكرها وصححها انتفاء الجهالة في الشيء المروي عن الشيخ، ونعني بذلك أن يعين الشيخ للطالب الشيء الذي يرويه عنه على وجه التفصيل وليس الإجمال، وإذا لم يتحقق هذا الشرط في أي طريق من طرق التحمل، فإن ابن حزم يعد ذلك الطريق محتلاً ولا تصح الرواية به - وفي ذلك الإجازة - حيث نجده يقول: (وأما الإجازة التي يستعملها الناس فباطل، ولا يجوز لأحد أن يجيز الكذب، ومن قال لآخر أرو عني جميع رواياتي دون أن يخبره بما ديوانا ديوانا وإسنادا إسنادا، فقد أباح له الكذب، لأنه إذا قال حدثني فلان، أو عن فلان فهو كاذب أو مدلس بلا شك)⁽²⁾.

فابن حزم يبطل الإجازة مطلقاً، والسبب هو أن الشيخ لم يعين للطالب مسموعاته على وجه التفصيل، فتحققت الجهالة في الشيء المروي عن الشيخ عند ابن حزم.

(1) - الكفاية في علم الرواية بالخطيب البغدادي، ص(282)، و بوسريخ، المنهج الحديثي عند ابن حزم، ص(209).

(2) - الإحكام لابن حزم، (147/2).

ولكن ما ذهب إليه ابن حزم غير متجه وذلك لأنه لم يتطرق إلى أنواع الإجازة التي ذكرناها، فكأنه حصر كلامه في نوع واحد من أنواع الإجازة، ألا وهو النوع الثاني من أنواع الإجازة والذي هو: أن يجيز الشيخ بمعين في غير معين كأن يقول: أجزت لك أو لكم جميع مروياتي، وهذا النوع اختاره ابن حزم ليكون مقياساً لبطلان الإجازة كلها. وإغفال ابن حزم لأنواع الإجازة الأخرى جعل كثيراً من العلماء يحكمون على ابن حزم أنه يقول ببطلان الإجازة بإطلاق ولكن لو نظرنا إلى الشرط الذي ذكره ابن حزم ألا وهو (انتفاء الجهالة في الشيء المروي عن الشيخ) لكان هذا الشرط متوفراً في النوع الأول من أنواع الإجازة، ولكنه لم يذكره.

وقول ابن حزم أن من قال لآخر أرو عني جميع رواياتي دون أن يبين له هذه الروايات، فكأنه يجيز له الكذب عليه، هو قول غير متجه كذلك وقد رد الشوكاني على من يقول هذا القول فقال: (وأما قول الدباس إن الإجازة بمنزلة قول الشيخ لتلميذه: أجزت لك أن تكذب علي، فهذا خُلف من القول، وباطل من الكلام فإن المراد من تحصيل طريق الرواية هو حصول الثقة بالخبر، وهي هنا حاصلة، وإذا تحقق سماع الشيخ، وتحقق إذنه للتلميذ بالرواية فقد حصل المطلوب من الإسناد، ولا فرق بين الطريق المقتضية للرواية تفصيلاً في اتصاف كل واحدة منها بأمرها طريق، وإن كان بعضها أقوى من بعض، وإذا عرفت هذا علمت أنه لا وجه لما قاله ابن حزم في كتابه الأحكام: إنه بدعة غير جائزة) (1).

ويواصل ابن حزم رده في إبطال الإجازة فيقول: (وأما الإجازة فما جاءت قط عن النبي ﷺ، ولا عن أصحابه رضي الله عنهم، ولا عن أحد منهم، ولا عن أحد من التابعين، ولا عن أحد من تابعي التابعين، فحسبك بدعة بما هذه صفته وبالله تعالى التوفيق) (2).

إلا أن ما ذكره ابن حزم من أن الإجازة لم تأت عن أحد من التابعين غير صحيح وفيه نظر، جانب فيه ابن حزم الصواب، قال البلقيني: (وابن حزم إن كان كلامه المتقدم في

(1) - الشوكاني إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، حققه محمد صبحي بن حسن حلاق، دار ابن كثير، ط2 (1424هـ-2003م)، ص241.

(2) - الأحكام لابن حزم، (ج2/148).

الإجازة المقرونة بالمناولة وغيرها، رد عليه قوله: إنها لم يقل بها أحد من التابعين... الخ، فسننقل ذلك في المناولة عن جماعة من التابعين، وجاء عن أنس ما يشعر بها، ففي "معجم البغوي الكبير" عن يزيد الرقاشي قال: كنا إذا أكثرنا عن أنس بن مالك أتانا بمخال له فألقاها إلينا، وقال: هذه أحاديث سمعتها من رسول ﷺ وكتبتها وعرضتها، وفي المحدث الفاصل للرامهرمزي في باب القول في الإجازة والمناولة: أسند إلى الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يرفع المحدث كتابه ويقول: أرو عني جميع ما فيه، يسعه أن يقول: حدثني فلان عن فلان، وإن كان كلام ابن حزم في الإجازة الخالية عن المناولة، فلا يناسب تعليقه، إذ لا فرق بينهما⁽¹⁾.

المطلب الثالث: الخلاصة .

فمن خلال ما قررناه سابقاً نخلص إلى النتائج التالية:

- 1- أن الإجازة طريق من طرق تحمل الحديث، وهي أنواع كثيرة، وكل نوع له حكمه الخاص به، ومن حيث العموم أجاز الرواية بها جمهور المحدثين واشتروا عدة شروط تحفظ الرواية من الخطأ وسوء الضبط.
- 2- أن ابن حزم فيما نقلناه عنه أنه يرى في الإجازة ما يلي:
 - أ- أنها بدعة في الدين، لم ترد على النبي ﷺ ولا عن أصحابه ولا عن التابعين، وذكرنا بأنه كلام غير مطابق للواقع، والخطيب البغدادي قد حكى عن جماعة من أتباع الصحابة وتبع الأتباع أنهم قائلون بالإجازة⁽²⁾. فهو تسرع في الحكم منه ﷺ.
 - ب- أن من قال بالإجازة فهو يجيز الكذب، وهذا ذكرنا بأنه غير صحيح كما نقلنا ذلك عن الشوكاني.

(1) - البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص(342).

(2) - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية(349).

- 3- أن ابن حزم حين قال بعدم جواز الرواية بطريق الإجازة، لم يستعملها في كتبه، خاصة في موسوعته الحديثية "المحلى"، إلا في مكان واحد خارج المحلى⁽¹⁾. وقد استخدمها تبعاً لا أصالة لما ذكرناه عنه أنه يبطلها، وربما ناقض نفسه في ذلك.
- 4- أن ابن حزم يُجوز الرواية بالأعلام، وعليه فالرواية بالإجازة تجامع الرواية بالأعلام في عدم حصول السماع المباشر من الشيخ، ألا يعد هذا تفريقاً بين متماثلين أدى الفرق بينهما إلى الوقوع في التناقض.
- 5- أن ابن حزم في هذه المسألة ربما تكلم عن نوع واحد من أنواع الإجازة ألا وهو النوع الثاني، وقضى بهذا النوع على جميع الأنواع وأبطل الإجازة، أم أنه لو تكلم على الأنواع لكان ثمة فرق بينها، ولا يطلق الكلام هكذا، هذا ما لم يحدثنا عنه ابن حزم⁽²⁾.
- 6- أن ابن حزم بكلامه هذا خالف جماهير المحدثين في هذه المسألة ولازم ذلك هو عدم قبول الأحاديث التي جاءت من هذا القبيل، هذه هي أهم النتائج التي خلصت إليها، والله أعلم.

(1) - سؤال تعنيف، ضمن رسائل ابن حزم، (3/108).

(2) - منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة، ص (148-149).

لفصل الثاني: المسائل المحرّية التي خالف فيها ابن حزم جمهور

المحرّين في باب الجرح والتعديل.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: العدالة عند ابن حزم.

المبحث الثاني: الجهالة عند ابن حزم.

المبحث الثالث: الجهالة بالصحابي عند ابن حزم.

المبحث الرابع: الأسباب التي جعلت العلماء ينقروا ابن حزم خاصة في

الجرح والتعديل.

لمبحث الأول: العدالة عند ابن حزم

المطلب الأول: العدالة عند جمهور المحدثين .

الفرع الأول: تعريفها:

1- لغة: هي مصدر عدل بالضم، يقال: رجل ورجال عدل مرضيون في الشهادة، ومعاني العدالة كلها تدور حول الاستقامة، والاتصاف بخلال تجعل المرء مرضيا ومقبولا عند الناس (1).

2- اصطلاحا: العدالة في اصطلاح المحدثين هي:

«ملكة تحمل صاحبها على التقوى، واجتناب الأدناس وما يخل بالمروءة عند الناس» (2).
قال النووي: (العدل أن يكون مسلما بالغا عاقلا، سليما من أسباب الفسق وحوارم المروءة) (3)، فيظهر لنا من خلال هذا التعريف أن العدالة عند المحدثين لها شروط وهي:

- 1- الإسلام والبلوغ.
- 2- العقل لحصول الصدق، وضبط الكلام.
- 3- التقوى، وهي اجتناب الكبائر، وترك الإصرار على الصغائر، والكبائر ركوبها فسق، والإصرار على الصغيرة آيل بها إلى الكبيرة، لقول تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَتَدِمِينَ ﴿٦﴾ الحجرات: 6 ، وقوله تعالى ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ الطلاق: 2، فيحتاج إلى التثبت في الخبر، لأن الحديث النبوي دين.

(1) - الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دار العلم للجميع، بيروت، لبنان، ج4 ص13.

(2) - عتر، منهج النقد 79، وينظر: توضيح الأفكار للصنعاني، ج2، ص86-87، النكت على نزهة النظر لعلي حسن، ص83.

(3) - تدريب الراوي للسيوطي، ص150.

4- الاتصاف بالمروءة، وترك ما يخل بها، وهو كل ما يحط من قدر الإنسان في العرف، كالتبول في الطريق، وكثرة السخرية والاستخفاف، لأن من فعل ذلك كان قليل المبالاة لا يأمن عليه أن يستهزئ في نقل الحديث النبوي.

فبهذه الخصال المتوفرة في الراوي تعرف عدالته، فتحمله على الصدق ومجانبة الكذب وبها يكون مرضيا عند أئمة الحديث والأثر⁽¹⁾.

المطلب الثاني: العدالة عند ابن حزم:

لكي نقف على معنى العدالة عند ابن حزم ننقل كلامه الآتي: يقول: (العدالة إنما هي التزام العدل، والعدل هو القيام بالفرائض، واجتناب المحارم، والضبط لما روى وأخبر به)⁽²⁾. ويقول كذلك ابن حزم: (والعدل من لم تعرف له كبيرة، ولا مجاهرة بصغيرة، والكبيرة هي ما سماها النبي ﷺ، أو ما جاء فيه الوعيد، والصغيرة ما لم يأت فيه وعيد)⁽³⁾.

فمن خلال هذا النقل عن ابن حزم نلاحظ ما يلي:

1- أنه لا يدخل المروءة في الاعتبار، فمن كان وقّافاً عند حدود الشرع، لا يزيد ولا ينقص كان عدلاً مرضياً عنده، وقد صرح بذلك في سياق رده على الشافعي رحمه الله حين قال: «فإذا كان الأغلب على الرجل، الأظهر من أمره الطاعة والمروءة قبلت شهادته، وإن كان الأغلب الأظهر من أمره المعصية وحلاف المروءة ردت شهادته»⁽⁴⁾، قال ابن حزم معقبا: (كان يجب أن يكتفي بذكر الطاعة والمعصية، وأما ذكر المروءة هاهنا، ففضول من القول، وفساد في القضية لأنها إن كانت من الطاعة، فالطاعة تغني عنها، وإن كانت ليست من الطاعة فلا يجوز اشتراطها في أمور الديانة، إذ لم يأت بذلك نص قرآن أو سنة)⁽⁵⁾، فظهر بهذا أن ابن حزم لا يشترط المروءة في العدالة.

(1) - عتر، منهج النقد، ص 80.

(2) - ابن حزم، الإحكام، 1/144.

(3) - المحلى، (393/9).

(4) - الشافعي، الأم، (130/8).

(5) - المحلى، (391/9).

2- أن العدالة عند ابن حزم هي ملازمة التقوى، حيث إنه يشترط في الراوي أن يكون بعيدا عن أسباب الفسق.

3- أنه يظهر من خلال كلامه السابق أنه في العدالة لا يفرق بينها وبين الضبط والحفظ فالضبط عنده جزء من العدالة.

ولكن يظهر لنا هنا أن ابن حزم لا يشترط المروءة في تعريف العدالة، فما هي صلة المروءة بالعدالة هذا ما يظهر لنا في المطلب الآتي:

المطلب الثالث: صلة المروءة بالعدالة .

جماهير المحدثين ذكروا أن العدالة لها صلة وثيقة بالمروءة، حيث إن المرء لا يتحصل على العدالة إلا إذا اجتنب خوارم المروءة، ويتضح ذلك جليا في الرواية والشهادة، وعلماء الحديث يهتمون بها من جانب الرواية، فلا يكون الراوي عدلا إلا إذا عُرف عنه إتيان المأمورات واجتناب المنهيات، ويضيف بعضهم إلى ذلك ما يعرف "بالمروءة" وهو تجنب كل سلوك يخل باحترام الإنسان ووقاره وتقدير الناس له.

والأدلة على اعتبار المروءة كثيرة، فالقرآن الكريم كما اشترط العدالة في الشهود، فإنه وصفهم في آية أخرى بأنهم المرضيون لدى المؤمنين ؛ وفي هذا إيماء إلى مراعاة (المروءة)، وذلك في قوله تعالى ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ البقرة: 282 ، والجمع بين الآيات يقتضي أن نقول: إن الشاهد العدل هو من أَرْضِيَتْ شهادته وفق الأعراف والعادات السائدة في الزمان والمكان الذي تتم فيه الشهادة، ولا شك أن هناك أمورا أساسية لا يقبلها المجتمع المسلم ولا يرتضي شهادة من يفعلها أيما ما كانت ظروف الزمان والمكان والواقع.

وفي قوله ﷺ (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق)⁽¹⁾ يقول الحافظ أبو عمر بن عبد البر: «وهذا الحديث مدني صحيح، ويدخل في هذا المعنى الصلاح والخير كله، والدين

(1) - أخرجه مالك في الموطأ رقم 1634، باب ما جاء في حسن الخلق، وأحمد في المسند برقم (8952) من حديث أبي هريرة، والحديث صحيح.

والفضل والمروءة، والإحسان والعدل، فبذلك بعث ليطمئنه ﷺ⁽¹⁾ ويستدل الفقهاء بقوله ﷺ: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»⁽²⁾ على اشتراط المروءة في الشهادة، وأن لها صلة بالعدالة ويقولون إن قليل الحياء لا مروءة له، ولا تحصل الثقة بكلامه، ولأن من لا يستقبح القبيح لا يستقبح الكذب⁽³⁾.

وكتب الشيخ محمد الطاهر بن عاشور تحت عنوان (العدالة والمروءة)، ما نصه: (إن جماع مكارم الأخلاق منحصر فيما جاء به القرآن وما بنيت السنة من واجبات وآداب وطرائق تعليمها وتنفيذها، وهو معنى قول عائشة رضي الله عنها، لما سئلت عن خلق النبي ﷺ: «كان خلقه القرآن»⁴ وقد قال تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ القلم: 4، والمسلمون مأمورون بالافتداء بالنبي ﷺ والتأسي به بقدر الاستطاعة، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ الحشر: 7، وقال النبي ﷺ «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم»⁵، وفي «صحيح مسلم» عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: قلت يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: «قل آمنت بالله ثم استقم»⁶ وثم هنا للتراخي الرُّثْبِي، لأن الاستقامة درجة تتضمن الإيمان والعمل الصالح، وهي استقامة الأعمال والتصرفات، وفسروها بثبات جميع القوى على حدودها بالأمر والنهي أحذا من قوله تعالى ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ﴾ هود: 112.

(1) - التمهيد لابن عبد البر. ج10 ص185.

(2) - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت، برقم (6120) وغيره عن أبي مسعود.

(3) - ابن قدامه، المغني، تحقيق الدكتور عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمود الحلوي، دار عالم الكتب الرياض، ط3 (1417هـ-1997م)، ج14 ص152.

4- أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، برقم 746.

5- متفق عليه من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في الصحيح كتاب الاعتصام باب الافتداء بسنن رسول الله ﷺ

506/4. برقم 7288. ومسلم في الصحيح كتاب الفضائل باب توقيره ﷺ، برقم 1337.

6- أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان باب جامع أوصاف الإسلام برقم 38.

وهذه الاستقامة يجمعها خلق العدالة، والعدالة ملكة تمنع من قامت به من اقتراف الكبائر، والملكة: كيفية راسخة في النفس تسيّر أعمال صاحبها على مقتضاها باطراد وإن كمال العدالة بالمروءة وهي استيفاء خصال الرجولية الكاملة، وأحسن تفسير لها أن لا تفعل في سرك ما تستحي أن تفعله جهرا، وفسرها الفقهاء بأنها تجنب فعل ما في فعله خسة تغض من فاعله وتذمه عند الناس كالأكل في الطريق في بلد لم يعتد ذلك»⁽¹⁾.

فنخلص إلى أن المروءة تدخل في العدالة للوجوه التالية:

الأول: إن المروءة تمنع الكذب كالعدالة، فيجب اعتبارها فيها، قال ابن قدامة: (وإذا كانت المروءة مانعة من الكذب، اعتبرت في العدالة كالدين)⁽²⁾. فالكذب دناءة، والمروءة تمنع منه فحقت ما من أجله اشترطت العدالة، وقياسا على اشتراط الإسلام فهو يمنع من الكذب، فكذا المروءة.

الثاني: إن ترك المروءة يدل على اتباع الشهوات، وعلى عدم المحافظة الدينية وهي لازم العدالة، فاشترطت المروءة في العدالة.

الثالث: إن الاتصاف بالمروءة مطلوب في الشرع، كما أن الاتصاف بخلافها منهي عنه، وإن ظهر في بادئ الأمر أنه مباح بالأصل، فإقامة المروءة دليل على الالتزام بأوامر الدين، وأمارة على سلامة الباطن مما يشين، وعلامة على رجحان العقل والمحافظة على العرض⁽³⁾.

المطلب الرابع: الخلاصة .

ما سبق بحثه وبيانه نخلص إلى النتائج التالية:

1- أن العدالة هي ملكة تحمل المرء على ملازمة التقوى واجتناب أسباب الفسق وحوارم المروءة.

(1) - محمد الطاهر بن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، دار السلام للنشر، ط2، 2006م، ص124.

(2) - ابن قدامة، المغني، (153/14).

(3) - هذا المطلب، نقلته بتصريف من "المروءة وحوارمها" لمشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن القيم ودار ابن عثمان، ط3 (1427هـ-2006م)، ص(331-338).

- 2- أن المروءة هي: «كمال الإنسان في صدق اللسان، واحتمال عثرات الإخوان، وبذل الإحسان إلى أهل الزمان، وكف الأذى عن الجيران، أو هي: التخلق بأخلاق أمثاله في المجتمع في اللباس والمشى والحركات والسكنات وسائر الصفات»¹.
- 3- أن المروءة لها صلة وثيقة بالعدالة، بل هي شرط من شروطها، ولا بد من توفرها فيها، وهذا مذهب جماهير أئمة الحديث والفقهاء سلفاً وخلفاً.
- 4- أن ابن حزم رحمه الله ذهب إلى أن المروءة لا تشترط في العدالة، وهذا كله بسبب نظريته الظاهرية، واعتراضه على الشافعي فيه نوع من الجمود على الألفاظ، وإن ظهر من كلامه أن بعض هذه الخوارم هي من قبيل المباحات ولا تعلق لها بالطاعات، ولكن هذا ليس على إطلاقه فهي وإن كانت مباحة بالجزء فهي مكروهة بالكل، فلو فعل المباح مرة واحدة لا يضر، لكن تكراره يدل على الإسراف في ذلك المباح، ونسبة فاعله إلى قلة العقل، ومخالفة محاسن العادات، وكذلك إن صاحب هذه المباحات هيئات أهل الفسق والتشبه بهم، ومن هنا يقدح فعل هذه المباحات بالعدالة للمداومة عليها وللقرائن التي أحاطت بها⁽²⁾.
- 5- أن كلمة العدالة عند ابن حزم أو العدل، تعني عنده أو ترادف مصطلح "ثقة" عند "المحدثين يعني يجمع في العدالة عنده بين العدل والضبط، فالضبط عنده جزء من العدالة.
- 6- أن ابن حزم خالف بذلك جماهير أئمة الحديث والفقهاء، في عدم إدراج المروءة ضمن شروط العدالة، هذه هي أهم النتائج والله أعلم.

¹ - المروءة وخوارمها، لمشهور حسن، ص 338.

(2) - أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: مشهور حسن آل سليمان، دار ابن عفان ط1 (1417هـ-

1997م)، ج1، ص205-207.

المبحث الثاني: الجهالة عند ابن حزم.

قبل أن نتطرق إلى الجهالة عند ابن حزم وتفصيل الكلام فيها، نذكر الجهالة عند علماء الحديث من حيث تعريفها وحكمها.

المطلب الأول: الجهالة عند جمهور المحدثين:

الفرع الأول: تعريفها:

1- لغة: الجهل والجهالة: نقيض العلم، جهله يجهله جهلاً وجهالةً، وجهل عليه أظهر الجهل كتجاهل، وهو جاهل والجمع جهلٌ، وجُهَلٌ، وجُهَلٌ، وجُهَلٌ وجُهَلٌ وجُهَلٌ، والجهل على ثلاثة أضرب:

الأول: خلو النفس من العلم، وهذا هو الأصل.

الثاني: اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه.

الثالث: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل⁽¹⁾.

2- اصطلاحاً: قد قسم علماء الحديث الجهالة إلى أقسام تظهر لنا في الفرع الموالي

الفرع الثاني: أقسام المجهول:

القسم الأول: مجهول العين: ويرى الخطيب البغدادي: أن المجهول من لم يشتهر بطلب العلم، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد⁽²⁾.

حكم رواية مجهول العين: اختلف العلماء في رواية مجهول العين من حيث القبول أو الرد على أقوال أهمها:

(1) - الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد الكيلاني مصر، سنة 1381 مادة جهل.

(2) - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص58.

- أ- أنه لا يقبل مطلقا، واختاره أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم⁽¹⁾.
- ب- أنه يقبل مطلقا، وهو قول من لم يشترط في الراوي غير الإسلام⁽²⁾.
- 3- التفصيل: إن كان الراوي المنفرد بالرواية عنه لا يروي إلا عن عدل مثل: ابن مهدي ويحيى بن سعيد القطان، ومالك وأمثالهم قبل وإلا فلا يقبل.
- 4- تفصيل أيضا: إن زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه، قبل وإلا فلا وهو اختيار أبي الحسن القطان⁽³⁾. وصححه ابن حجر⁽⁴⁾. ولعله أعدل الأقوال.

القسم الثاني: مجهول الحال:

وهو: "من روى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق،"⁽⁵⁾.

أنواع مجهول الحال: مجهول الحال نوعان:

أ. مجهول العدالة ظاهرا وباطنا.

ب. مجهول العدالة باطنا لا ظاهرا وهو المستور⁽⁶⁾.

حكم رواية مجهول الحال: مجهول العدالة ظاهرا وباطنا اختلف العلماء في قبول روايته على أقوال:

- 1- ذهب الجمهور إلى أن روايته لا تقبل، لأن تحقق العدالة شرط في قبول رواية الراوي، وهذا النوع لم يتحقق فيه العدالة، وعزاه ابن المواق للمحققين ومنهم أبو حاتم الرازي⁽⁷⁾.

(1) - تدريب الراوي للسيوطي، ص(158-159)، والتقييد والإيضاح للعراقي، ص(126-127).

(2) - تدريب الراوي، ص159.

(3) - هو أبو الحسن علي بن محمد الفاسي المعروف بابن القطان، كان من أبصر الناس بصناعة الحديث وحفظهم لرجاله، ت628هـ، ينظر سير أعلام النبلاء الحافظ الذهبي (307/22).

(4) - النكت على نزهة النظر لابن حجر، على حسن، ص(135).

(5) - النكت على نزهة النظر لابن حجر، ص (135-136).

(6) - تدريب الراوي للسيوطي، ص 158، والتقييد والإيضاح للعراقي، ص126.

(7) - فتح المغيث للسخاوي، (352-351/1).

2- وذهب بعض العلماء إلى قبول روايته معللين قولهم بأن معرفة عينه تغني عن معرفة عدالته⁽¹⁾.

والراجح عند أئمة الحديث المحققين هو ما ذهب إليه الجمهور لقوة ما استدلوا به. وأما حكم رواية المستور، فقد اختلف فيها العلماء قبولا ورضا على قولين: 1. يرى جمهور علماء الحديث أن رواية المستور مردودة، ما لم تثبت عدالته مستدلين بأن الفسق يمنع القبول، وما لم تثبت عدالة الراوي، فلا يظن عدم فسقه لأنه أمر مغيب عنا فكيف نقبله، وللأمر بالثبوت في قبول الأخبار في قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ الحجرات: 6.

2- وذهب جماعة من العلماء إلى أن رواية المستور مقبولة، وبه يقول الحنفية ودليلهم: أن الناس في أحوالهم على الصلاح والعدالة، حتى يظهر منهم ما يوجب غير ذلك، والإنسان مكلف بالظاهر من الأشياء.

ب- أن الرسول ﷺ كان يعمل بالظاهر، ويتبرأ من علم الباطن⁽²⁾، والراجح -والله أعلم- ألا ترد مطلقا وألا تقبل مطلقا رواية المستور ونحوها مما فيه الاحتمال حتى تستبين حاله وتظهر وهو المفهوم من كلام ابن الصلاح⁽³⁾، والله أعلم.

المطلب الثاني: الجهالة عند ابن حزم:

لا يقبل أبو محمد بن حزم من الأحاديث إلا ما كان من رواية من عُرف بالعدالة الدينية والضبط في الرواية، ولا شك أن خبر المجهول هو حديث معلول عنده مردود، ويظهر لنا هذا جليا عند قوله: «وأما المجهول فلسنا على ثقة من أنه على الصفة التي أمر الله تعالى بقبول نذارته، وهي التَّفَقُّه في الدين، فلا يحل لنا قبول نذارته حتى يصح عندنا فقهُه في الدين، مع

(1) - المصدر السابق.

(2) - الروض الباسم لابن الوزير اليماني، إدارة الطبعة المنيرية مصر، (151/1).

(3) - النكت على نزهة النظر، علي حسن عبد الحميد، ص(136)، وللتفصيل ينظر: التقييد والإيضاح للعراقي، ص (126)-

127)، وتدريب الراوي، ص(158)، والحديث الضعيف للدكتور الخضير، ص(176-177).

حفظه وضبطه لها، متصفا بالعدالة الدينية، وحفظه لما ضبط عن ذلك، وبرأته من الفسق، وبالله تعالى التوفيق⁽¹⁾.

هكذا يقرر أبو محمد دليله في عدم قبول خبره لعدم معرفتنا حاله، وهذا هو مسلك المحدثين جملة.

ومن خلال تتبع المنهج في إثبات الجهالة يظهر لنا أنها تنقسم عنده إلى ثلاثة أقسام⁽²⁾:

القسم الأول: مجهول العين.

القسم الثاني: مجهول الحال.

القسم الثالث: المستور.

القسم الأول: مجهول العين:

يظهر من صنيع أبي محمد بن حزم من خلال تجهيله للرواة أنه يطلق الجهالة على الراوي بمجرد عدم معرفته إياه، وهو هنا مخالف للجمهور الذين يقولون إن مجهول العين هو من روى عنه راو واحد وهو قد يكون كذلك ولكنه عند ابن حزم ليس مجهولا، كيف لا وقد قال رحمه الله تعالى: «ما نعلم أحدا عاب عبد الرحمان بن شيبان بأكثر من أنه لم يرو عنه إلا عبد الله بن بدر وهذا ليس جرحا»⁽³⁾.

وعليه يظهر لنا أن مجهول العين عند أبي محمد هو أنه لا تُعرف عينه عنده، أو ما يعبر عنه ابن حزم بقوله «لا يُدرى من هو». وهناك أمثلة تدل على ذلك.

المثال الأول:

زياد بن مالك، قال عنه ابن حزم «لا يدري أحد من خلق الله تعالى من هو»⁽⁴⁾.

المثال الثاني:

سعيد بن عمارة بن صفوان قال عنه ابن حزم، «مجهول لا يُدرى من هو»⁽⁵⁾.

(1) - المحلى، (51/1).

(2) - مدرسة الحديث في الأندلس، د. مصطفى حميداتو، ج2، ص700.

(3) - المحلى، (53/4).

(4) - المحلى، (482/7).

(5) - المحلى، (108/10).

المثال الثالث:

الحارث بن عمرو، قال عنه: «مجهول لا يُدرى من هو»⁽¹⁾.

المثال الرابع:

زينب بنت كعب بن عجرة، قال عنها: «مجهولة لا تعرف، ولا روى عنها أحد غير سعد بن إسحاق وهو غير مشهور العدالة»⁽²⁾.

المثال الخامس:

محمد بن يحيى الكناني، قال عنه (مجهول)⁽³⁾.

فكل من وصفه أبو محمد بن حزم بما ذكرناه من الألفاظ السابقة فهو مجهول العين عنده، وأهم ملحظ نلاحظه عليه في هذا القسم هو أننا نجد جري في جهالة العين مجرى غير علماء الحديث حيث إنه جعل كل من لم يعرفه هو فهو مجهول العين عنده.

القسم الثاني: مجهول الحال:

الراوي مجهول الحال هو من عرفت عينه، ولكنه لم تعرف صفته الظاهرة والباطنة، وهؤلاء عند أبي محمد بن حزم يصفهم بأوصاف متعددة منها (غير مشهور الحال، مجهول الحال، غير معروف) وهكذا. وهذا يعني أن هذا الراوي حاله مجهولة ظاهراً وباطناً عنده، أي لم يوثقه أحد، وهذه أمثلة تدل على ذلك:

المثال الأول:

الحكم بن المطلب بن عبد الله، قال عنه ابن حزم، (لا يعرف حاله)⁽⁴⁾.

المثال الثاني:

حكيم بن معاوية بن حيدة، قال عنه ابن حزم: «غير مشهور العدالة»⁽⁵⁾.

(1) - الخلي، (176/7).

(2) - الخلي، (62/1).

(3) - الخلي، (98/1).

(4) - الخلي، (314/11).

(5) - الخلي (273/3).

المثال الثالث:

سعيد بن إسحاق، قال عنه: «غير مشهور الحال»⁽¹⁾.

المثال الرابع:

امرأة أبي إسحاق، قال عنها: «مجهولة الحال، لم يرو عنها غير زوجها وولدها يونس»⁽²⁾.

المثال الخامس:

سالم بن غيلان التجيبي: قال عنه: «مجهول لم يعدل»⁽³⁾.

والملاحظ المهم على كلام ابن حزم من خلال هذه الأمثلة أنه لم يفصح لنا عن الشروط المعتبرة في الحكم بجهالة حال الراوي، ولكن من خلال عباراته التي استعملها في حقهم تشير إلى أن هؤلاء الرواة غير مجهولي العين عنده، إلا أن أوصافهم الظاهرة و الباطنة لم تظهر له، فحكم عليهم بجهالة الحال⁽⁴⁾.

القسم الثالث: المستورون:

المستورون هم الرواة الذي عرفت صفاتهم الظاهرة دون الباطنة، ويمكن أن ندرجهم تحت مجهول الحال عند بعض أئمة الحديث، فهؤلاء يصفهم ابن حزم بأوصاف منها: (لا نعرفه بعدل ولا جرحه) و(غير مشهور العدالة)، وهكذا، وهذه بعض الأمثلة تبين ذلك.

المثال الأول:

زكريا بن إبراهيم، قال عنه ابن حزم: «لا نعرفه بعدل ولا جرحه»⁽⁵⁾.

المثال الثاني:

سعد بن إسحاق، قال عنه ابن حزم (غير مشهور العدالة)⁽⁶⁾.

(1) - الخلی، (222/12).

(2) - الخلی، (57/6).

(3) - الخلی، (549/7).

(4) - مدرسة الحديث في الأندلس، د. مصطفى حميداتو، ج 2، 704.

(5) - الخلی، (421/7).

(6) - الخلی، (108/10).

المثال الثالث:

عبد الله بن رباح القرشي، قال عنه: (غير مشهور العدالة)⁽¹⁾.
فهؤلاء وغيرهم ممن لم تظهر لابن حزم صفتهم الباطنة جرحاً أو تعديلاً هم المستورون،
عنده.

ويظهر لنا من خلال ما ذكرناه عن ابن حزم وألفاظه في تجهيل الرواة، أنه يجهل الرواة
لأسباب التالية⁽²⁾.

السبب الأول: أن أبا محمد قد يجهل الراوي بلفظ "مجهول" أو "لا يُدرى من هو" والواقع
يُن أن هذا الراوي معروف عند أئمة الحديث، والسبب أن هذا الراوي لم يعرفه هو والدليل
على ذلك ما يلي من الأمثلة:

المثال الأول: إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، قال عنه ابن حزم "مجهول"⁽³⁾.

هذا الراوي وإن لم يعرفه ابن حزم فهو "ثقة"، وثقة الدار قطني، وابن منده، والحاكم وقد
تعقب الحافظ ابن حجر ابن حزم، فقال في ترجمة هذا الراوي: «و لم يعرفه ابن حزم، فقال في
المحلى إنه مجهول، وهذا هو رمز ابن حزم، يلزم منه ألا يقبل قوله في تجهيل من لم يطلع على
حقيقة أمره، ومن عادة الأئمة أن يعبروا في مثل هذا بقولهم (لا نعرفه)، أو (لا نعرف حاله)،
وأما الحكم عليه بالجهالة بغير زائد لا يقع إلا من مطلع عليه أو من مجازف⁽⁴⁾.

المثال الثاني:

أحمد بن علي بن مسلم المعروف بالأبّار، قال عنه ابن حزم «مجهول»⁽⁵⁾ هذا الراوي لم يعرفه
ابن حزم، وإلا فهو مشهور ثقة، وثقة الدارقطني وغيره، قال الحافظ ابن حجر في ترجمته في

(1) - المحلى، (208/8).

(2) - منهج ابن حزم في الاحتجاج السنة، إسماعيل رفعت فوزي، ص(444).

(3) - المحلى، (296/9).

(4) - ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، دراسة وتحقيق: عادل أحمد وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،

ط1، (1416هـ-1996م) (ج1، ص337).

(5) - المحلى، (231/1).

اللسان: «قال ابن حزم، مجهول، وهو الأَبَرُ الحافظ المتقدم، وهذه عادة ابن حزم، إذا لم يعرف الراوي يجمله، ولو عبر بقوله (لا أعرفه) لكان أنصف، ولكن التوفيق عزيز»⁽¹⁾. وابن حزم يطلق عبارة مجهول على من لا يعرفه بدليل أن بعض الرواة يجمله في موضع، وفي موضع آخر يقول لا أعرفه، والأمثلة على ذلك كثيرة جدا نذكر منها: أبو يزيد الضبي قال عنه ابن حزم في المحلى: (مجهول)⁽²⁾، وقال عنه في موضع آخر من المحلى: (لا أعرفه)⁽³⁾.

السبب الثاني: أن ابن حزم قد يجهل أحد الرواة بلفظ من ألفاظ التجهيل مثل: مجهول "أو لا يدري من هو" وذلك لأن هذا الراوي لم يشتهر بين أئمة الجرح والتعديل، ولم يعرفه كثير منهم، كأن يكون من غير رجال الكتب الستة أو من المتأخرين ونحو ذلك، وهذا السبب وثيق الصلة بالذي قبله.

السبب الثالث: أن ابن حزم قد يجهل راو من الرواة بأحد ألفاظ التجهيل التي ذكرناها، بسبب أن هذا الراوي لم يذكر باسمه، ولم يقف عليه ابن حزم ولم يعرفه من هو أصلا. وهذه بعض النماذج والأمثلة التي تدل على ذلك:

المثال الأول:

مولى نافع بن علقمة، قال عنه ابن حزم (مجهول لم يذكر اسمه، فلا يُدري من هو)⁽⁴⁾.

المثال الثاني:

ابن مصبح، قال عنه ابن حزم: «لا يدري أحد من هو من خلق الله تعالى»⁽⁵⁾.

(1) - لسان الميزان، (231/1)

(2) - المحلى، (209/6).

(3) - المحلى، (209/9).

(4) - المحلى، (409/7)

(5) - المحلى، (47/9).

السبب الرابع: أن ابن حزم قد يجهل راو من الرواة بلفظ "مجهول الحال" أو لفظ "لا يُدرى من هو"، أو: ليس بمشهور الحال" أو لفظ "غير مشهور بالعدالة"، بسبب أن هذا الراوي حاله مجهولة عنده ولم يوثقه أحد، وهذه ذكرناها في القسم الثاني من أقسام الجهالة عنده.

المطلب الثالث: مقارنة بين ابن حزم وأئمة الحديث في الحكم على الرواة بالجهالة:

من خلال ما سبق يظهر لنا أن ابن حزم بسبب قواعده المطردة في الحكم على الرواة بالجهالة، وقع في أخطاء كثيرة، حيث إنه جهل كثيرا من الرواة المشهورين بل والثقات فضلا عن الضعفاء، فكانت النتيجة تضييع كثير من الأحاديث الصحيحة، وقد تعقب بعض أئمة الحديث النقاد صنيع ابن حزم بالنقد في كثير من الرواة الذين جهلهم، والأمثلة التالية تبين ذلك:

المثال الأول:

محمد بن يحيى الكناني أبو غسان المدني جهله ابن حزم حيث إنه قال فيه: (مجهول)⁽¹⁾ وابن حزم خطأه أئمة النقد في حكمه على هذا الراوي بالجهالة، وإلا فإن هذا الراوي مشهور وثقه الدار قطني، وذكره ابن حبان في الثقات⁽²⁾، وقال عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في التقريب: "ثقة"⁽³⁾، وقال بعد أن نقل كلام الأئمة في توثيقه في تهذيب التهذيب «هذا الكلام رد على ابن حزم في دعواه أن أبا غسان مجهول»⁽⁴⁾.

المثال الثاني:

عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري قال عنه ابن حزم "مجهول"⁽⁵⁾.

(1) - الخلی، (98/1).

(2) - الثقات لمحمد بن حبان البستي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدکن، الهند (1393هـ-1973م)، (74/9).

(3) - تقريب التهذيب لابن حجر، ص513، رقم (6390).

(4) - تهذيب التهذيب، لابن حجر، (731/3).

(5) - الخلی(348/8)

ولقد خطأ النقاد ابن حزم في تجهيله لعمارة بن خزيمية، فإنه ثقة مشهور، وثقه النسائي وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال عنه الحافظ في التقريب "ثقة"⁽¹⁾ وقال في تهذيب التهذيب عنه: (وغفل ابن حزم في المحلى قال: (إنه مجهول لا يُدرى من هو)⁽²⁾.

المثال الثالث:

المرقع بن صيفي التميمي: قال عنه ابن حزم: «مجهول»⁽³⁾.
أخطأ ابن حزم في حكمه على هذا الراوي بالجهالة، إذ إنه مشهور، وثقة الحافظ الذهبي، وذكره ابن حبان في "الثقات"⁽⁴⁾ وقال الحافظ ابن حجر في التقريب، «صدوق»⁽⁵⁾.
وقال في التهذيب: «وقال ابن حزم عقب حديثه عن أبي ذر في الحج، وحديثه عن جده في الجهاد "مجهول"، وهو من إطلاقاته المردودة»⁽⁶⁾.

المثال الرابع:

أبان بن صالح بن عمير، قال عنه ابن حزم: "ليس بالمشهور"⁽⁷⁾.
ولكن ابن حزم غلط في قوله هذا من قبل الأئمة، حيث إن هذا الراوي وثقة ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلي، ويعقوب بن شيبان، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁸⁾، وقال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب: «وثقة الأئمة، ووهم ابن حزم فجهله وابن عبد البر فضعه»⁽⁹⁾.

(1) - تقريب التهذيب لابن حجر ص 409 رقم 4844.

(2) - تهذيب التهذيب لابن حجر ج 3 ص 209.

(3) - المحلى ج 7 ص 298.

(4) - الثقات لابن حبان ج 5 ص 460.

(5) - تقريب التهذيب ص 525 رقم 6561.

(6) - تهذيب التهذيب ج 4 ص 48.

(7) - المحلى ج 1 ص 198.

(8) - الثقات لابن حبان ج 6 ص 67.

(9) - تقريب التهذيب ص 87، برقم 137.

وقال في التهذيب، بعد أن نقل قول ابن حزم في "أبان" وتضعيف ابن عبد البر له: «وهذه غفلة منهما، وخطأ تواردا عليه، فلم يضعف أبان هذا أحد قبلهما، ويكفي فيه قول ابن معين، ومن تقدم معه، والله أعلم»⁽¹⁾.

المثال الخامس: حسّان بن بلال المزني، قال عنه ابن حزم، "مجهول"⁽²⁾.

ولقد أخطأ ابن حزم في تجهيله لهذا الراوي، حيث إنه مشهور، فقد وثقة علي بن المديني، وذكره ابن حبان في "الثقات"⁽³⁾، وقال عنه الحافظ ابن حجر في التقریب: "صدوق"⁽⁴⁾.

وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب: «قوله أي ابن حزم: مجهول، قول مردود فقد روى عنه جماعة كما ترى، ووثقه ابن المديني وكفى به»⁽⁵⁾.

فمن خلال هذه الأمثلة يظهر لنا جليا أن ابن حزم يُجهل الرواة الذين لا يعرفهم، ولو أنه قال فيهم "لا أعرفه" لكان إلى الإنصاف أقرب بدلا من أن يجهلهم، لأنه نتج وراء ذلك تضعيف كثير من الأحاديث الصحيحة بسبب قاعدته "أن كل من لم يعرفه فهو مجهول". والأمثلة التي ذكرناها هي غيض من فيض، يقول الدكتور إسماعيل رفعت فوزي: (إن عدد الرواة الذين جهلهم ابن حزم يصل إلى ثلاثمائة وستين راويا تقريبا من مجموع ثمانمائة وخمسين راويا تقريبا هم رواة أحاديث المحلي، أي أن الرواة المجهولين يشكلون نسبة تصل إلى 42%.

وعند التتبع لهذا الكم الهائل من الرواة الذين جهلهم ابن حزم نجد أن كثيرا منهم ثقات مشهورون، إذ يصل عددهم إلى مائة وثلاثين راويا -تقريبا- من مجموع ثلاثمائة، وستين

(1) - تهذيب التهذيب، (54/1).

(2) - المحلي، (36/2).

(3) - الثقات لابن حبان ج4 ص164.

(4) - تقریب التهذيب برقم (1196).

(5) - تهذيب التهذيب، (370/1).

راويا هم الرواة الذين جهلهم ابن حزم، أي أن ما يزيد على ثلث هؤلاء الرواة المجهولين عند ابن حزم ثقات، إذ يشكلون نسبة تصل إلى 36%»⁽¹⁾.

وبالاستقراء فقد تبعت كتاب "الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري" لصاحبه ناصر بن حمد الفهد، حيث إنه ذكر أحكام ابن حزم على أكثر من ألف وثلاثمائة راو من خلال كل كتبه المطبوعة، فوجدت أن عدد الرواة الذين أطلق عليهم ابن حزم لفظ مجهول فحسب خمسمائة راو تقريبا، يعني أكثر من الثلث، ناهيك عن الرواة الثقات والمعروفين الذين أطلق عليهم هذا الوصف، مما يدل على إفراط ابن حزم ومبالغته في تجهيل كثير من الرواة الثقات، فنتج عن هذا التجهيل تضعيف الأحاديث الصحيحة وردّها، ومع ذلك فإن ابن حزم قد يكون له حكامان على الراوي الواحد.

المطلب الرابع: الأحاديث التي ردها ابن حزم لأن في رواها مجاهيل في ميزان أهل النقد:

سأذكر في هذا المطلب بعض الأمثلة من الأحاديث التي ردها ابن حزم وضعفها، بسبب جهالة أحد رواها، وحكم أهل النقد من أئمة الحديث على هؤلاء الرواة تفصيلا وعلى الحديث جملة.

المثال الأول:

حديث أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه نهي عن الحبوّة يوم الجمعة، والإمام يخطب⁽²⁾.

فهذا الحديث رده أبو محمد بن حزم بسبب رواه أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، حيث إنه قال: «وقد جاء النهي عن الاحتباء، والإمام يخطب من طريق أبي مرحوم عبد الرحيم بن

(1) - منهج ابن حزم الظاهري في الاحتجاج بالسنة، إسماعيل رفعت فوزي، ص(457-458).

(2) - أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب الاحتباء والإمام يخطب رقم (1110)، والترمذي أبواب الجمعة، باب ما جاء في كراهية الاحتباء والإمام يخطب برقم (514)، قال الترمذي: حديث حسن، والحاكم في المستدرک برقم 1070 وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

ميمون عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، وأبو مرحوم هذا مجهول، لم يرو عنه أحد نعلمه، إلا سعيد بن أبي أيوب»⁽¹⁾.

وهذا الحديث الذي ضعفه ابن حزم في ميزان أئمة النقد أخطأ فيه من جهتين:

الأولى: أن أبا مرحوم عبد الرحيم بن ميمون ليس مجهولاً، كما قال ابن حزم، بل هو معروف، روى عنه نافع بن يزيد، ويحيى بن أيوب، وابن لهيعة، وعياش بن عقبة الحضرمي⁽²⁾.

وقد ذكره ابن حبان في الثقات⁽³⁾ وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: «صدوق زاهد»⁽⁴⁾.

الثانية: أن ابن حزم خالف أئمة النقد والحديث حين ردَّ هذا الحديث وضعفه، بسبب راويه عبد الرحيم بن ميمون، حيث إنه ظهر لنا أن هذا الراوي ليس مجهولاً كما ذكره ابن حزم، ولأجله ضعف الحديث كلية، ناهيك أن أئمة الحديث صححوه، فقد حسنه الترمذي و صححه الحاكم ووافقه الذهبي رحمه الله تعالى كما ذكرناه عنهم.

المثال الثاني:

حديث المرقع بن صيفي، عن جده رباح بن الربيع، أنه أخبره أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة غزاها، وعلى مقدمته خالد بن الوليد، فمر رباح وأصحاب رسول الله ﷺ على امرأة مقتولة مما أصاب المقدمة، فوقفوا ينظرون إليها، ويتعجبون من خلقها، حتى لحقهم رسول الله ﷺ على راحلته فانفرجوا عنها، فوقف عليها رسول الله ﷺ: «ما كانت هذه لتقاتل» فقال لأحدهم: الحق خالدًا فقل له: لا تقتلوا ذرية ولا عسيماً»⁽⁵⁾.

(1) - المحلى، (67/5).

(2) - تهذيب الكمال للحافظ جمال الدين المزي، تحقيق: الدكتور بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1 (1418هـ-1998م) ج4 ص496.

(3) - الثقات لابن حبان (134/7).

(4) - تقريب التهذيب برقم، (4059).

(5) - المحلى، (298/7). الحديث صحيح: أخرجه، أبو داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء رقم (2669) والنسائي

في الكبرى، كتاب السير، قتل العسيف، برقم (8625) وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان

رقم (2842) وابن حبان برقم (4789)، كتاب السير، باب الخروج وكيفية الجهاد والحاكم برقم (2565). قال الحاكم،

فهذا الحديث عند ابن حزم ضعيف مردود مُطْرَح، لأن في إسناده راويا مجهولا ألا وهو "المرقع بن صيفي"، قال: «وكل ذلك لا يصح، أما حديث المرقع، فالمرقع مجهول»⁽¹⁾.

يبد أن ابن حزم أخطأ في نقده لهذا الحديث، وكان ذلك سببا لانتقاده من المحدثين لأمرين: الأول: أن راويه المرقع بن صيفي ليس بمجهول كما ذكره أبو محمد بن حزم، وإنما هو ثقة مشهور، روى عنه جمع، ووثقه الذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات⁽²⁾. وقال الحافظ في التقریب: «صدوق»⁽³⁾. و مدار هذا الحديث على المرقع بن صيفي وهو صدوق، ومن كان هذا وصفه، فاقبل درجاته أن يكون حديثه حسنا.

الثاني: أن هذا الحديث صحيح، وقد صححه من الأئمة ابن حبان والحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي رحمهم الله كما ذكرناه، وعليه فإن ابن حزم خالف بذلك أئمة الحديث.

المثال الثالث:

حديث يعيش بن الوليد عن أبيه، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فتوضأ، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال: صدق أنا صببت له وضوءه⁽⁴⁾.

هذا الحديث رده ابن حزم بسبب أن راويه يعيش بن الوليد وأباه ليسا مشهورين، حيث إنه قال: «هذا الحديث الأول فيه يعيش بن الوليد عن أبيه، وليسا مشهورين»⁽⁵⁾. غير أن ابن حزم أخطأ في ما قاله لأسباب:

فصار الحديث صحيحا على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(1) - المحلى، (298/7).

(2) - الثقات، (460/5).

(3) - التقریب لابن حجر رقم (6561).

(4) - المحلى، (258/1). والحديث صحيح، أخرجه الترمذي أبواب الطهارة، باب الوضوء من القي، الرعاف برقم (87) والنسائي في الكبرى، كتاب الصيام الأول في الصائم يتقياً، رقم (3121)، وابن خزيمة في صحيحه، برقم (1956)، والحاكم برقم (1553)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(5) - المحلى، (258/1).

الأول: أن هذا الراوي يعيش بن الوليد وأباه مشهوران، وليس كما ذكره ابن حزم، فيعيش بن الوليد وثقه النسائي والذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات⁽¹⁾، وقال الحافظ في التقریب: (ثقة)⁽²⁾.

وأما أبوه الوليد بن هشام بن معاوية، فقد وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات⁽³⁾، وقال الحافظ في التقریب (ثقة)⁽⁴⁾.

الثاني: أن ابن حزم خالف أئمة الحديث الذين صححوه، فقد صححه ابن خزيمة، وابن حبان وابن منده والحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: (وقد جود حسين المعلم هذا الحديث، وحديث حسين أصح شيء في هذا الباب)⁽⁵⁾.

الثالث: أن هذا الحديث الذي رده ابن حزم، يتعارض مع مذهبه الفقهي، الذي يرى فيه أن القبيء لا ينقض الوضوء، واستند في ذلك إلى تجهيل راويه كما سبق، مما يدل على أن ابن حزم رد الحديث وجهل بعض رواته.

هذه بعض الأمثلة التي تبين لنا منهج ابن حزم في تعامله مع الأحاديث، وإلا فإن هناك أحاديث كثيرة ضعفها بسبب جهالة أحد رواها وإن كانوا من الثقات، فنكتفي بما ذكرناه من الأمثلة والله أعلم.

المطلب الخامس: الخلاصة.

مما سبق بحثه حول الجهالة عند ابن حزم ومقارنة ذلك بالجهالة عند المحدثين نخلص إلى النتائج التالية:

- 1/ أن حديث الراوي المجهول لا يقبل أبداً، عند أئمة الحديث.
- 2/ أن الجهالة عند المحدثين تنقسم إلى جهالة عين و جهالة حال، والمستور على خلاف بينهم في هذا التقسيم.

(1) - الثقات (654/7)، وأنظر تهذيب الكمال (187/8).

(2) - تقریب التهذيب لابن حجر، رقم (7852/2).

(3) - الثقات (555/7).

(4) - تقریب التهذيب لابن حجر برقم (7461).

(5) - سنن الترمذي، (142/1) باب ما جاء في الوضوء من القبيء والرعا، برقم (87).

- 3/ أن ابن حزم مذهبه المعروف هو: رد حديث الراوي المجهول مطلقا، وأن الجهالة عنده تنقسم إلى جهالة عين وجهالة حال ومستور.
- 4/ أن مجهول العين عند ابن حزم غير مجهول العين عند أئمة الحديث، حيث إنه يرى أن مجرد عدم معرفة الراوي فهو عنده مجهول، لا يقبل حديثه أبدا، بل صرح أن الراوي إذا لم يرو عنه إلا واحد لا يعد مجهولا عنده كما نقلناه عنه.
- 5/ أنه يوافق جمهور المحدثين في معنى "مجهول الحال" ولا يقبل روايته.
- 6/ أن أسباب الجهالة متعددة عند ابن حزم، ولكن الأمر الذي عول عليه كثيرا في تجهيل الرواة هو "عدم معرفة الراوي عنده".
- 7/ إفراط ابن حزم ومبالغته في تجهيل كثير من الرواة الثقات، بناء على قاعدته المعروفة "من لم أعرفه فهو مجهول"، وطرد هذه القاعدة في حكمه على الأحاديث، بل وأفرط في تطبيقها مما نتج عنه أنه رد كثيرا من الأحاديث الصحيحة.
- 8/ قلة اعتماد ابن حزم على غيره من الأئمة في تجهيل الرواة، وأحيانا ما يذكر كلام أئمة الجرح والتعديل، وهذا يعد قليلا جدا، ونادرا ما يستعمله.
- 9/ رغم إفراط ابن حزم في الحكم على الرواة بالجهالة، إلا أن هذا لم يمنع بعض المحدثين من الاعتماد على أقواله في الجرح والتعديل، خاصة الحافظ ابن حجر والذهبي.
- 10/ أن ابن حزم بمذهبه هذا في الجهالة خالف جماهير أئمة الحديث حيث إنه بسبب أطراد قواعده نجده يحكم بجهالة كثير من الرواة الثقات، بل فيهم من هم من أئمة الحديث كأبي القاسم البغوي، وأبي العباس الأصم، وإسماعيل بن محمد الصفار وغيرهم من أئمة الحديث، فكانت النتيجة إعلال رواياتهم وأخبارهم، ورد كثير من الأحاديث، خلافا للمحدثين الذين صححوها أو حسنوها وقبلوها، ورأوها صالحة للعمل، ولهذا خرجوها في مصنفاتهم. هذه هي أهم النتائج والله أعلم.

المبحث الثالث: الجهالة بالصحابي عند ابن حزم.

قبل أن نتكلم عن جهالة الصحابي عند ابن حزم نذهب إلى تعريف الصحابي وعدالتهم عند أئمة الحديث ثم نقارن بين ما قالوه وكلام العلامة ابن حزم.

المطلب الأول: عدالة الصحابي.

أ/ تعريف الصحابي :

لغة: أصل الصحبة في اللغة، تطلق على مجرد الصحبة، دون اشتراط الاستمرار طويلاً⁽¹⁾.

اصطلاحاً: الصحابي: هو: "من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك"⁽²⁾.

وقال النووي: (الصحابي: هو كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو لحظة)⁽³⁾.

ب/ عدالة الصحابة:

الصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة بتعديل الرب الكريم لهم، وتعديل النبي

ﷺ لم يخالف في ذلك إلا طوائف قليلة من أهل البدع والضلال.

قال الخطيب البغدادي: «عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وأخباره عن طهارتهم

واختياره لهم في نص القرآن»⁽⁴⁾.

(1) - منهج النقد، نور الدين عتر، ص 116.

(2) - العراقي التقييد والإيضاح، ص 229، والنكت على نزهة النظر (149).

(3) - تدريب الراوي، للسيوطي، ص (281).

(4) - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص (46).

وذكر آيات من القرآن الكريم منها:

قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ آل عمران: 110.

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ البقرة: 143.

وقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ الفتح: 18، وقول

تعالى: ﴿وَالسَّيِّقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنَّهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ التوبة: 100.

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّيِّقُونَ السَّيِّقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾﴾ الواقعة: 10 - 11، وقوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾ الأنفال: 64،

وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا

وَيَبْصُرُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﴿٨﴾ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ

إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴿٩﴾

وَمَنْ يُوقَ شَحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ الحشر: 8 - 9.

كما استدل جمهور العلماء بأدلة من السنة النبوية تبين عظم وفضل هؤلاء الصحابة رضي

الله عنهم - منها: قوله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل

أحد ذهباً ما أدرك مدَّ أحدكم ولا نصيفه»⁽¹⁾، وغير ذلك من الأحاديث التي تبين فضلهم

ومكانتهم، وهذا الثناء دالٌّ على عدالتهم وخيرهم ولهذا يقول الخطيب البغدادي: «على أنه

لو لم يرد من الله عز وجل ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها

من الهجرة والجهاد والنصرة، وبذل المهج والأموال وقتل الآباء والأولاد والمناصحة في الدين،

وقوة الإيمان واليقين، القطع على عدالتهم، والاعتقاد بتراهتهم وأنهم أفضل جميع المعدلين

والمزكين الذين يجيئون بعدهم أبد الآبدين»⁽²⁾.

(1) - أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ (لو كنت متخذاً خليلاً) رقم (3673) ومسلم في

كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سبب الصحابة رقم (2540).

(2) - الكفاية للخطيب البغدادي، ص 49.

ولهذه الأدلة التي ذكرناها نقل أهل العلم الإجماع على عدالة الصحابة، حيث يقول الحافظ أبو عمر ابن عبد البر: «قد كُفينا البحث عن أحوالهم لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول»⁽¹⁾.

إذن فالصحابه كلهم عدول بتعديل الرب الكريم لهم وبتعديل النبي ﷺ، ومستند هذا الإجماع هو الأدلة النقلية القطعية المستفيضة التي لا تدع مجالاً للشك في ثبوت هذه الخصوصية لهم.

المطلب الثاني: جهالة الصحابي.

أ/ معنى جهالة الصحابي:

وهي أن يقول الراوي التابعي عن رجل من الصحابة "أو" حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولا يسميه⁽²⁾.

ب/ حجية الحديث الذي أبهم فيه اسم الصحابي:

ذهب علماء الحديث إلى قبول هذا النوع من المراسيل، واحتجوا به، لأن العلة والنكته في رد الحديث المرسل هي الجهل بعدالة الراوي، لجواز كونه عدلاً أو غير ذلك، وهذا الأمر منتف في حق أصحاب النبي محمد ﷺ، لأنهم عدول كلهم، ولا تضر الجهالة بهم.

وقد ذكر الحافظ المحدث محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله عن الحميدي قوله: «إذا صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ، فهو حجة، وإن لم يسم ذلك الرجل، وقال الأثرم: قلت لأبي عبد الله -يعني أحمد بن حنبل- إذا قال رجل من التابعين: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يسمه، فالحديث صحيح، قال: نعم»⁽³⁾.

(1) - ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد، دار الجيل، بيروت، (ط1/1412هـ-1992م)، ص19، وينظر: عتر منهج النقد، ص(123)، توضيح الأفكار للصنعاني ج2 ص270.

(2) - السيوطي تدريب الراوي ص101، والعراقي التقييد والايضاح ص66.

(3) - الصنعاني توضيح الأفكار ج2 ص272، والعراقي التقييد والايضاح ص67.

وبقول الحسين بن إدريس: (وسألته، يعني محمد بن عبد الله بن عمار، إذا كان الحديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أيكون ذلك حجة؟ قال: نعم وإن لم يسمه، فإن جميع أصحاب النبي ﷺ حجة) (1).

وقال العلامة السخاوي: (إذا قيل في الإسناد: عن رجل من الصحابة كان حجة، ولا يضر الجهالة بتعيينه لثبوت عدالتهم) (2).

فهذه النقول عن هؤلاء الأئمة الفحول، تدل على أنهم قبلوا هذا النوع من المراسيل، لعدالة الصحابة الأخيار، وأنه يجب العمل بحديثهم، لأنهم كلهم مرضيون أثبات، ويرى بعض العلماء ضرورة أن يكون التابعي ممن يعرف الصحابة على حقيقتهم، لا مجرد ظن.

المطلب الثالث: جهالة الصحابي عند ابن حزم:

لقد ذهب أبو محمد بن حزم إلى ما اتفق عليه جماهير العلماء إلى أن الصحابة كلهم عدول، ويجب احترامهم وتوقيرهم وتعزيرهم، حيث إنه يقول: «أما الصحابة رضي الله عنهم فهو كل من جالس النبي ﷺ ولو ساعة وسمع منه ولو كلمة فما فوقها، أو شاهد منه عليه السلام أمرا يعيه، ولم يكن من المنافقين الذين اتصل نفاقهم واشتهر حتى ماتوا على ذلك، ولا مثل من نفاه النبي ﷺ باستحقاقه كهيت المخنث، ومن جرى مجراه، فمن كان كما ذكرنا فهو صاحب، وكلهم عدل إمام فاضل رضي، فرض علينا توقيرهم وتعظيمهم وأن نستغفر لهم ونحبهم، وثمره يتصدق بها أحدهم أفضل من صدقتنا بما نملك، وجلسة من الواحد منهم مع النبي ﷺ أفضل من عبادة أحدنا دهره كله» (3).

فمن خلال هذا النقل نستطيع أن نتبين منهج ابن حزم في إثبات الصحبة والعدالة لهم، فهو يشترط فيمن يطلق عليه مسمى "صحابي" وحينها هو عدل عنده، أن يكون قد لقي النبي ﷺ وأن يكون مسلما وأن يظل على إسلامه حتى الوفاة، وألا يكون قد اشتهر

(1) - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص (415).

(2) - فتح المغيث للسخاوي، 95/3.

(3) - الإحكام لابن حزم، (89/5).

بالنفاق، أو قد ارتد ولم يعد إلى الإسلام مرة أخرى قبل وفاته، فمن توفرت فيه هذه الشروط فهو صحابي عدل، إذ الصحبة عنده لا تنفصل عن العدالة.

يُبدَأُ أن ابن حزم ذهب إلى أن الحديث الذي قال فيه راويه: "حدثني رجل من الصحابة، أو عن رجل من أصحاب النبي ﷺ" هو حديث مردود وغير مقبول.

يقول ابن حزم: «فهذا كما ترى قد كُذِبَ على النبي ﷺ وهو حي، وقد كان في عصر الصحابة منافقون ومرتدون، فلا يقبل حديث قال فيه: عن رجل من الصحابة، أو: حدثني من صحب النبي ﷺ إلا حتى يسميه، ويكون معلوماً بالصحبة الفاضلة ممن شهد الله لهم

بالفضل والحسن قال ﷺ: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنَعَدُّهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يَرُدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ (التوبة: 101).

101، وقد ارتد قوم ممن صحب النبي ﷺ عن الإسلام كعبيدة بن حصن، والأشعث بن قيس، والرجال، وعبد الله بن أبي سرح، ولقاء التابع لرجل من أصاغر الصحابة شرف، وفخر عظيم، فلأبي معنى يسكت عن تسميته لو كان ممن حمدت صحبته، ولا يخلو سكوته عنه من أحد وجهين، إما أنه لم يعرف من هو ولا عرف صحة دعواه الصحبة، أو أنه كأن من بعض من ذكرنا (1).

فيظهر لنا من خلال كلام ابن حزم أن قول التابعي: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ليس دليلاً عنده على إثبات الصحبة، ومن ثم ثبوت العدالة، وإذا لم تثبت الصحبة، فلا يقال أن هذا صحابي حتى يكون عدلاً، إذا فالصحابي المبهم الذي لا يُعرف من هو لا يقبل خبره ابن حزم أبداً، حتى يُعرف ويسم عنده، ولكن يقال رداً على ابن حزم:

أولاً: أن التابعي إذا سكت عن تسمية الصحابي، إما أنه لم يعرف من هذا الذي سكت عنه وربما هو ليس صحابي، يقال لابن حزم إذا كان هذا الراوي التابعي ثقة ثبت فلا يمكن أن يقال هذا في حقه إنه لا يعرف أن هذا صحابي أم لا، وكذلك لا يقال أن هذا الصحابي ربما

(1) - الإحكام لابن حزم، (2/03).

يكون منافقا أو مرتدا ونحو ذلك خاصة إذا كان هذا التابعي ثقة ثبت، بخلاف التابعي الضعيف هذا أصلا يضعف الحديث من جهته هو، فضلا عن الصحابي الذي أجهم اسمه.

ثانيا: هل تثبت صحبة المرء يقول تابعي: هذا صحابي أم لا؟

المحدثون قبلوا ذلك، وثبوت الصحبة من خلال التابعي هو الراجح، ولهذا يقول الحافظ ابن حجر في معرض كلامه عند الطرق التي تبين أن هذا الشخص صحابي: «أولاً أن يثبت بطريق التواتر أن هذا صحابي، ثم بالاستفاضة والشهرة، ثم أن يروي عن أحد من الصحابة أن فلانا له صحبة مثلا، وكذا عن آحاد التابعين بناءً على قبول التركيبة من واحد وهو الراجح»⁽¹⁾.

وإذا ثبتت الصحبة عن طريق التابعي نتج عن ذلك أن جهالة الصحابي لا تضر، إذا أجهم في الإسناد⁽²⁾.

ولكن العلامة ابن حزم يخالف هذا ويعتبره من الحديث المردود وبموجبه ضعف كثيرا من الأحاديث التي وردت من هذا القبيل، وعلى هذه القاعدة جرى عمله في نقد المرويات، ولكي يظهر لنا جليا تطبيق ما أصله ابن حزم نذكر الأمثلة التالية:

المثال الأول: قال أبو محمد بن حزم: «واحتج من حدّ الغني بأربعين درهما، بما روينا من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلخافا)»⁽³⁾.

قال أبو محمد بن حزم: «الأول عمن لم يسم، ولا يُدرى صحت صحبته أم لا»⁽⁴⁾. وقد تعقبه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله قائلا: «جهالة الصحابي لا تضر، كما هو الراجح عند أكثر أهل العلم، وإن خالف في ذلك ابن حزم»⁽⁵⁾.

(1) - ابن حجر الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق خيرى سعيد، المكتبة التوفيقية، ج1 ص9.

(2) - تدريب الراوي للسيوطي، (283).

(3) - الخليلي، 6/ (152-153). والحديث أخرجه، أبو داود برقم (1627)، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغني، ج1 ص511، والنسائي في الكبرى، 78/3 برقم2388. ومالك في الموطأ، باب التعفف في المسألة برقم (1884).

(4) - الخليلي، 6/ 152-153.

(5) - نفسه في الهامش.

وأخطأ ابن حزم في هذا الحديث لأمرين:

الأول: أن هذا الحديث مروى عن صحابي لم يسم، ومعلوم أن جهالة الصحابي لا تضر.

الثاني: أن هذا الحديث صحيح ثابت، صححه عدد من أئمة العلم، وقد ورد من طرق أخرى كثيرة، كما في صحيح سنن أبي داود للألباني⁽¹⁾.

المثال الثاني: قال أبو محمد بن حزم: «وموهوا بخبر ساقط روينا من طريق حماد بن سلمة، عن بديل بن مسيرة، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل من بلقين، قال: قلت: يا رسول الله هل أحد أحق بشيء من المغنم من أحد؟ قال: لا حتى السهم يأخذه أحدكم من جنبه فليس أحق من أخيه به»⁽²⁾.

المثال الثالث: قال أبو محمد: (إلا أن بعضهم موّه بخبر روينا من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار، قال: كنا مع النبي ﷺ في جنازة، فاستقبله داعي امرأة فجاء وجيء بالطعام فوضع يده ثم وضع القوم أيديهم فأكلوا ورسول الله ﷺ يلوك لقمة في فيه ثم قال: أجد لحم شاه أخذت بغير إذن أهلها، فأرسلت المرأة يا رسول الله إني أرسلت إلى البقيع يشتري لي شاة فلم أجد فأرسلت إلى جاري قد اشترى شاة أن أرسل بها إليّ بثمنها فلم يوجد، فأرسلت إلى امرأته فأرسلت إليّ بها، فقال ﷺ: «أطعميه الأسارى» قال أبو محمد بن حزم: (وهذا لا حجة لهم فيه، بل هو لو صح لكان حجة عليهم، أول ذلك: أنه عن رجل لم يسم، ولا يدري أصحت صحبته أم لا)⁽³⁾.

المثال الرابع: قال أبو محمد: (نا يحيى بن عبد الرحمان بن مسعود، نا أحمد بن رحيم، نا إبراهيم بن حماد، نا إسماعيل بن إسحاق، نا علي بن عبد الله، نا عمران بن ظبيان، عن عدي

(1) - أنظر صحيح سنن أبي داود للألباني برقم (1627)، ط1 (1423هـ-2002م) ج5، ص330 برقم 1439.

(2) - المحلى، (338/7).

(3) - المحلى، 415/7-416. والحديث أخرجه: أبو داود في سننه كتاب البيوع باب في اجتناب الشبهات برقم 3332، والدارقطني في السنن كتاب الصيد باب ذبح الشاة المغصوبة برقم 4763، وأحمد في المسند برقم 22509. وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم 3332.

بن ثابت، قال: رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، سمعت النبي ﷺ يقول: (من تصدق بدم فما دونه، كان كفارة له من يوم ولد على يوم تصدق به).

قال أبو محمد ثم نرجع إلى الحديث المذكور فنقول وبالله تعالى التوفيق: «إنه فيه عللاً تمنع من الاحتجاج به، أحدهما: أنه من رواية عمران بن ظبيان، وليس معروف العدالة، قال: أحمد: فيه نظر، والثاني: أنه منقطع لأن عدي بن ثابت لم يذكر سماعه إياه من الصحاب، والثالث أننا لا ندري ذلك الصحاب، أصحَّت صحبته أم لا⁽¹⁾.

إذن هذه بعض الأمثلة التي تبين وتوضح لنا أن العلامة ابن حزم يعلِّها ويرى بأنها ضعيفة لعلة جهالة اسم الراوي عن النبي ﷺ لا يدري هل صحت صحبته أم لا؟ بخلاف أئمة الحديث الذين يقبلون هذا النوع الذي أهتم فيه اسم الصحابي، واعتبروه من القسم الصحيح، إذ أن جهالة الصحابي عندهم لا تضر كما أسلفنا.

وأما إذا ظهر لابن حزم أن هذا صحابي ولو بقرينة، فهو هنا يقبل الحديث ويصححه ولو لم يسم فيه هذا الصحابي الذي روى الحديث، ومن الأمثلة على ذلك:

قال أبو محمد بن حزم: (حدثنا عبد الله بن ربيع، ثنا عمر بن عبد الملك، ثنا محمد بن بكر، ثنا أبو داود، ثنا حفص بن عمر - هو الحوض - ثنا شعبة عن جعفر بن أبي وحشية عن أبي عمير بن أنس بن مالك عن عمومة له من أصحاب النبي ﷺ: "أن ركبا جاءوا إلى النبي ﷺ يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمرهم أن يفتروا، وإذا أصبحوا أن يغدوا إلى مصلاهم"⁽²⁾).

(1) - المحلى، (488-487/10)، والحديث أخرجه: سعيد بن منصور في سننه تحقيق الدكتور سعد آل حميد، دار الصميعي الرياض، ط1 (1414هـ-1993م) (1495/4) برقم 762، وأبو يعلى في المسند، تحقيق حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية، دمشق، ط1 (1412هـ-1992م)، ج12 ص284 برقم (6869) كلهم من طريق عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، والحديث ضعيف، لضعف عمران بن ظبيان، أنظر التقريب لابن حجر رقم 5158، والكامل لابن عدي (1947/5).

(2) - المحلى، (92/5)، والحديث: صحيح أخرجه أبو داود في سننه باب صلاة العيدين برقم 1157.

قال أبو محمد بن حزم: (هذا مسند صحيح، وأبو عمير مقطوع على أنه لا يخفى عليه من أعمامه من صحت صحبته، وإنما يكون هذا على ممن يمكن أن يخفى عليه هذا، والصحابة كلهم عدول رضي الله عنهم لثناء الله تعالى عليهم⁽¹⁾).

فابن حزم كلما ظهرت له قرينة تدل على أن هذا الراوي من الصحابة قبله وصحح حديثه بخلاف ما إذا لم تظهر له قرينة أو دليل، فإنه يبقى على أصله ألا وهو رد مثل هذا النوع من الأحاديث التي يقال فيها، حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد ذكر بعض الباحثين⁽²⁾ أن ابن حزم بهذا خالف أصله وقاعدته في الباب، وجرى على سنن ونفس المحدثين بما ذكرناه، ولكنه في الحقيقة لم يخالف تأصيله، بل ذكرنا أنه كلما ظهرت له قرائن تبين أن هذا الرجل أو الراوي من الصحابة حقا قبله وإلا فلا، والأدلة التي ذكرها هذا الباحث كلها لها قرائن ذكرها ابن حزم ورجح بها أن هذا الراوي ثبتت صحبته والعلم عند الله تعالى.

المطلب الرابع: أسماء بعض الصحابة الذين جهلهم ابن حزم:
إن بعض الصحابة رضي الله عنهم لم يسلموا من تجهيل ابن حزم لهم وهذه بعض النماذج التي تبين ذلك:

المثال الأول:

رافع بن سنان الأنصاري، قال عنه ابن حزم: "مجهول"⁽³⁾
قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب: «صحابي له حديث مختلف في إسناده»⁽⁴⁾.

المثال الثاني:

عُجَير بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب، قال عنه ابن حزم: "مجهول"⁽⁵⁾.

(1) - المحلى، (92/5).

(2) - صالح عومار، الإمام ابن حزم وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليلها، (394-395).

(3) - المحلى، (327/10).

(4) - تقريب التهذيب، رقم (1865).

(5) - المحلى، (326/10).

قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب «صحابي، من مشايخ قريش وكان ممن بعثه عمر لتجديد أعلام الحرم»⁽¹⁾.

المثال الثالث:

كعب بن مرة البهزي، قال عنه ابن حزم: "مجهول"⁽²⁾.
قال عنه ابن حجر في التقريب: «صحابي سكن البصرة، ثم الأردن»⁽³⁾.

المثال الرابع:

حصين بن محسن الأنصاري، قال عنه ابن حزم: "مجهول"⁽⁴⁾.
قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب: «معدود في الصحابة، وروايته عن عمته»⁽⁵⁾.
وهذا بالنسبة للرواة الذين لم يختلف في صحبتهم، وهذه بعض الأمثلة التي ذكرناها تبين ذلك، وأما بالنسبة للرواة الذين اختلف في صحبتهم، والذين جهلهم العلامة ابن حزم فهم كثير، مما يؤكد لنا أن ابن حزم يجهل كل من لم يعرفه ولو كان من الصحابة.

المطلب الخامس: الخلاصة .

من خلال ما سبق ذكره في مسألة جهالة الصحابي نخلص إلى النتائج التالية:

- 1- أن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين كلهم عدول، وهم " كل من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك"، وهم عدول بتعديل الرب الكريم لهم وثناؤه عليهم ورسوله ﷺ.
- 2- أن ابن حزم يتفق مع جمهور العلماء من أن الصحابة كلهم عدول ﷺ.
- 3- أن مذهب جمهور المحدثين في الصحابي الذي أجم اسمه في الإسناد أن حديثه حديث صحيح مقبول، ولا تضر فيه جهالة هذا الصحابي لأن الصحابة كلهم عدول.

(1) - تقريب التهذيب لابن حجر، رقم (4536).

(2) - الخلي، (33/3).

(3) - تقريب التهذيب لابن حجر، (5650).

(4) - الخلي، (333/10).

(5) - تقريب التهذيب، لابن حجر برقم (1384).

4- أن مذهب ابن حزم في قول التابعي "حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ" أنه حديث غير صحيح، وهو مردود لجهالة هذا الصحابي الذي أهتم، وما ذكرناه من الأمثلة يوضح ذلك.

5- ما هي الفائدة من قولنا "أن الصحابة كلهم عدول" إذا لم تظهر في مثل الموطن، وهو أنه إذا أهتم اسم الصحابي ولم يذكر يكفيه ذلك لأهم عدول بتعديل الله لهم، وأيضا إذا كان التابعي ثقة وقال مثل هذا القول فإنه يوثق به ولو لم يذكر اسم الصحابي، في هذا رد على ابن حزم.

6- أن ابن حزم يقبل الحديث الذي أهتم فيه اسم الصحابي، إذا ظهرت له قرينة ترجح في الغالب أن هذا الراوي صحابي، ولا يمكن أن يقال أن هذا من ابن حزم تناقض ومخالفة لأصله.

7- ومن إفراط ابن حزم في تجهيل الرواة نجده جهل عددا من الصحابة رضي الله عنهم اتفق أهل العلم على أنهم من الصحابة، ناهيك عن الذين لم يتفقوا على أنهم من الصحابة.

8- أن ابن حزم بسب قاعدته هذه رد كثيرا من الأحاديث التي جاءت من هذا القبيل فيضاف إلى ما ذكرناه عنه أنه بمنهجه هذا تكون الأحاديث الصحيحة قليلة عنده، بل يقع أحيانا في تصحيح ما يضعفه المحدثون أو تضعيف ما يصححه المحدثون. هذه هي أهم النتائج والله أعلى وأعلم.

المبحث الرابع: الأسباب التي جعلت العلماء ينقروا (ابن حزم) في علوم

الحديث والرجال.

لقد ترك لنا ابن حزم رحمته الله من المؤلفات والكتب ما يشهد له بسعة العلم والحفظ والفهم والذكاء، ويظهر ذلك جليا واضحا من خلال كتابه العظيم "المحلى" الذي قال فيه سلطان العلماء العز بن عبد السلام رحمته الله: (ما رأيت في كتب الإسلام في العلم مثل المحلى لابن حزم، وكتاب المغني للشيخ موفق الدين)⁽¹⁾.

وهذا الكتاب العظيم "المحلى" قال في مؤلفه ابن حزم رحمته الله: (وإنما كتبنا كتابنا هذا للعامي والمبتدئ، وتذكرة للعالم!!)⁽²⁾.

فإذا علمنا بأن كتاب "المحلى" هذا الكتاب العظيم الذي هو جملة عظيمة من علوم الشريعة من لغة وفقه وحديث وعقيدة، ألفه للمبتدئ والعامي، فما بالك بما ذكر أنه ألف كتابه "الإيصال" للعلماء كيف هو حجمه، وما هي حقيقته؟!، وللأسف فإن هذا الكتاب مفقود وغير موجود، وقد نقل عنه بعض العلماء قديما، بعض أقوال ابن حزم.

ولكن العلامة ابن حزم لم يسلم من انتقاد العلماء له قديما وحديثا، فما هي أسباب هذا الانتقاد؟. هذا ما نذكره في هذا المبحث، وقد جعلت أسباب انتقاد العلماء لابن حزم تنقسم إلى قسمين:

الأسباب العامة، والأسباب الخاصة بعلم الحديث والحكم على الرجال في الجرح والتعديل، وهذه الأسباب يأخذ بعضها ببعض، لأن أصول ابن حزم في الحديث والفقهاء والأصول والرجال واحدة يأخذ بعضها بأعناق بعض.

(1) - سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي، (193/18).

(2) - المحلى، (33/5) في أول صلاة الخوف.

المطلب الأول: السبب العام:

يعتبر العلامة ابن حزم من العلماء الموسوعيين والدليل على ذلك كثرة مؤلفاته وتنوعها وسعة حفظه وفهمه وذكائه، إلا أنه رحمه الله دخل في أمر جعل العلماء ينتقدونه ألا وهو: القول بالظاهر.

فابن حزم من العلماء الذين سلكوا في تفقهم مسلك أهل الظاهر، وهو ترك النظر في المعاني والمناسبات مطلقاً، بما يُظن في ذلك أنه ظاهر النص، مما أدى به إلى الوقوع كما قال العلماء في شذوذات كثيرة خالف فيها الأئمة، فجاء بأعاجيب مع سعة علمه وحفظه ودقة ذكائه. وقد ذكرنا فيما سبق نشأة هذا المذهب الظاهري، وكيف انتقل إلى الأندلس، وأنه يوجد من العلماء من سبق ابن حزم إلى هذا الفكر والمنهج، وذكرنا أن إمام ابن حزم في هذا هو أبو سليمان داود علي بن خلف الأصبهاني، كان ممن درس المذهب الشافعي في بادئ أمره، ولكنه لم يلبث على أن خرج عنه قائلاً: إن المصادر الشرعية هي النصوص فقط، وأبطل القياس ولم يأخذ به.

وذكرنا أن العلماء أجمعوا على أن هذا الرجل هو من أظهر القول بالظاهر، وكانت كتبه مملوءة بالحديث النبوي، ولكن فقهه هو فقه النصوص بشكل عام، وفقه الحديث بشكل خاص.

كما أنه منع التقليد مطلقاً وأجاز لكل فاهم للعربية أن يتكلم في الدين بظاهر النصوص حتى إنه جراً العامة على مالا قبل لهم من أخذ الأحكام مباشرة من القرآن والسنة⁽¹⁾. وبعد أن أفل نجم هذا المذهب في المشرق، سطع نجمه من جديد جهة المغرب على يد ابن حزم الذي كان ضد تيار التعصب المذهبي، ولذلك نجد أن ابن حزم في كتبه يتحامل على أهل التقليد والمذاهب، ويدعوا دعوة صريحة إلى الأخذ من القرآن والسنة، وأفرط في تحامله حتى على الأئمة الكبار.

ولا بأس أن نذكر أن الفقه الظاهري بمختلف صورته قائم على أربعة أصول وهي: الكتاب والسنة النبوية والإجماع والدليل، وقد نص ابن حزم على ذلك لقوله: (ثم بينا أقسام

(1) - آراء ابن حزم الفقهية لأبي زهرة، ص 260 وما بعدها.

الأصول التي لا يعرف شيء من الشرائع إلا بها وأنها أربعة وهي: نص القرآن، ونص كلام رسول الله ﷺ الذي إنما هو عن الله تعالى مما صح عنه عليه السلام نقل الثقات أو التواتر وإجماع جميع علماء الأمة، أو دليل منها لا يحتمل إلا وجهها واحدا⁽¹⁾.

وقد ذكر ابن حزم نفسه أن هذه الأصول الأربعة راجعة إلى النص حقيقة، ثم إنه أبطل الأصول الأخرى التي اعتمدها أهل المذاهب الأخرى كالقياس والاستحسان، وسد الذرائع وغيرها، أبطلها جميعا، وخاصة القياس الذي بالغ ابن حزم في إنكاره وأبطاله حيث إنه عقد فصلا كاملا في كتابه الأحكام، أبطل فيه القياس.

إذن فالأخذ بالظاهر هو الملحوظ من تسمية المذهب، نتجت عن هذا سمات أخرى هي من أخص خصائص المذهب الظاهري وأهمها:

1. ترك القياس، واعتبار النصوص شاملة لجميع الوقائع في جميع الأزمان.
2. ترك تعليل النصوص، واعتبار أنها تعبدية.
3. عدم الأخذ بقول الصحابي إلا إذا أجمعوا.
4. تحريم التقليد، وإيجاب الاجتهاد⁽²⁾.

وهناك مفارقة عجيبة في مسلك ابن حزم العلمي، وهي أنه رغم ما عنده من "الإسراف في نفي المعاني ودعوى متابعة الظاهر"⁽³⁾، على عبارة ابن تيمية في الفروع الفقهية لا الأصول الاعتقادية، حيث إنه كان يأبى تأويل النصوص فيما يمس الأحكام العملية، كان يؤول في الأحكام العلمية الاعتقادية، كما ذكر عنه في باب الصفات، حيث إنه بالغ في نفي الصفات التي ثبتت بظواهر النصوص، حين إنه جعل الأسماء الحسنى لا تدل على المعاني، فلا يدل "عليم" على علم، ولا يدل "قدير" على قدرة، بل هي عنده أعلام محضة⁽⁴⁾.

والكلام حول منهج ابن حزم في علم الحديث والرجال توثيقا وتضعيفا، وتجهيلا، ونظره في الأساسيد وحكمه عليها مبني على أصوله في الأخذ بالظاهر، فابن حزم كما كان ظاهريا

(1) - ابن حزم، الأحكام (71/1).

(2) - الإمام ابن حزم ومنهجه التجديدي في أصول الفقه، عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم، ص(77-78).

(3) - مجموع الفتاوى لابن تيمية، جمع عبد الرحمان بن قاسم النجدي الحنبلي، د ط، دار الإفتاء السعودية، (19/4).

(4) - السير للذهبي، (186/18).

في فقهه كان ظاهريا في روايته وأصولها، فأصوله في الحديث والفقه والرجال واحدة يأخذ بعضها بأعناق بعض.

وعلى هذا فإن «ابن حزم لا يلتفت في الرواية إلا إلى ظاهرها وصريحها، وكما رأينا في بحثنا أنه لا يقبل إلا من العدول الذين ثبتت عدالتهم، ثم هو لا يتأول في الرواية أبدا، فإذا قال الراوي سمعت حتى ينتهي بها النبي ﷺ قبل حديثه، وإن أرسل التابعي، لا يقبل ما أرسله، ولو فرض أن هذا التابعي أرسل عن كثيرين، وليس عن واحد فقط، فابن حزم لا يقبل هذا الحديث أبدا، وكذلك لا يعتبر من الحديث إلا ما نسب إلى النبي ﷺ، بل يأخذ بظاهر اللفظ، وهو أن الأمر كان في نظره هو لا أنه أمر صادر من الناطق بالشرع وغيرها من الأمثلة التي ذكرناها، تبين لنا أن ابن حزم كان ظاهريا في دراسة الرواة والرواية، كما كان ظاهريا في فهم الشريعة، لا يتأول ولا يعلل بل يأخذ من الفقه والسنة ما يكون ضاحيا واضحا ظاهرا، لا يستخرج بعلة أو بتعليل»⁽¹⁾.

ونذكر هذه المسألة بتفصيل في الأسباب الخاصة.

وأخيرا لا بد أن نقول: «إن ظاهرية ابن حزم لم تكن شرا محضا، بقدر ما كانت لها آثار حميدة شهد بها المنصفون من أصحاب الفكر الثاقب، والنظرة السوية، وأرباب الحجا والعدل والإنصاف، وصدق أبو زهرة لما قال: «هو الفقيه الذي أحيا علم الكتاب والسنة، وبين عمومها وشمولها لأحكام الأحداث التي تجري بين الناس مهما تغير الزمان»⁽²⁾.

وقد تكلم قبل أبي زهرة شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه كالذهبي وابن كثير وابن القيم عليهم رحمت الرحمان جل جلاله بعدل وإنصاف حول ابن حزم، حيث ذكر ابن تيمية أن كتب ابن حزم: «فيها من التعظيم لدعائم الإسلام ولجانب الرسالة، مالا يجتمع مثله لغيره، فالمسألة التي يكون فيها حديث يكون جانبه فيها ظاهر الترجيح»⁽³⁾، مع أن كل هؤلاء الأئمة قد انتقدوا ابن حزم، ويبنوا خطأه في كثير من المسائل، ولكنها البصيرة بمواقع النفع

(1) - ابن حزم، حياته وعصره، لأبي زهرة، بتصرف، ص(305-306).

(2) - المصدر نفسه، ص59.

(3) - ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (4/19-20).

والضرر، وما يحمد ويذم من أقوال الناس ومذاهبهم في كثير من المسائل، وهذا هو الإنصاف بعينه.

المطلب الثاني: الأسباب الخاصة:

سنذكر في هذا المطلب الأسباب الخاصة التي جعلت أئمة العلم بالحديث والسنة ينتقدون ابن حزم، في مجال الحديث والرجال جرحاً وتعديلاً، وهذه الأسباب جمعتها ورتبتها، وذكرت الأمثلة التي تدل على ذلك سواء من خلال بحثي أو من خلال ما اطلعت عليه في كتب أهل العلم والرسائل التي تكلمت عن منهج ابن حزم خاصة في علوم الحديث والرواية والنقل. ومن أهم هذه الأمور التي جعلت العلماء ينتقدون ابن حزم - رحمه الله تعالى - في حكمه على الرجال ما يلي:

السبب الأول: نظرتة الظاهرية في الحكم على الرجال (1).

ابن حزم رجل عالم جمع في علمه بين الفقه والحديث ولكن بنظرتة الظاهرية، التي تغلغت حتى بلغت علم الرجال والجرح والتعديل، توثيقاً وتضعيفاً وتجهيلاً وتعريفاً، نتج عن ذلك قواعد في علم الحديث خاصة به، ومن أهم المسائل التي ظهرت فيها ظاهريته في علم الرجال ما يلي:

أولاً: أن الرجال عند ابن حزم على درجتين فقط، إما "الثقة"، وإما "الضعف" وحديث الثقة عنده (في غاية الصحة)، وحديث الضعيف عنده (في غاية السقوط)، وكان من نتائج هذا المنهج هو أن الراوي الثقة لا يخطئ أبداً، كما أن الراوي الضعيف "لا يحفظ أبداً". وكان من نتائجه ترك النظر في دقائق العلل والترجيح بين روايات الحفاظ والثقات، وقد ذكرنا عنه أنه صرح بتخطئة القياسين في كتابه الأحكام، بل تخطئته لجماهير الحديث وأئمة العلل في ترجيحاتهم بالأوثق والأحفظ والأكثر.

(1) - الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري، ناصر بن محمد الفهد، مكتبة أضواء السلف، ط1 (1423هـ-2005م)، ص(24).

وكان من نتائجه أنه لا وجود للحديث الشاذ عند ابن حزم أو المعلل وفق نظر المحدثين، كيف لا ومنهجه هذا في (الراوي الثقة) الذي يقول فيه ابن حزم أنه لا يخطأ، بل وجعل أن دعوى الخطأ في خبر الثقة لا يجوز إلا بأحد ثلاث أمور⁽¹⁾:

الأمر الأول: اعتراف الراوي بخطئه.

الأمر الثاني: شهادة عدل على أنه سمع الخبر مع راوية، فوهم فيه فلان.

الأمر الثالث: وإما أن توجب المشاهدة بأنه أخطأ

قال ابن حزم: (ولا نلتفت إلى دعوى الخطأ في رواية الثقة إلا ببيان واضح لا شك فيه)⁽²⁾. وهذه الأمور التي ذكرها ابن حزم التي توجب خطأ هذا الراوي الثقة، كلها راجعة إلى ظاهر الأمر، ولو استطاع محدث أن يطبقها لما استطاع، لأنها ليست خاصة بالنقد الداخلي، فهو بهذه الظاهرية خالف المحدثين في كثير من أحكامهم وقواعدهم.

وكذلك من نتائج هذا الحكم من ابن حزم أن الحديث الصحيح عنده، هو: "الحديث المسند الذي يتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه" فقط، ونفي الشذوذ و العلة القادحة الخفية غير وارد هنا لما ذكرناه.

وكان من نتائج هذا التقسيم عند ابن حزم هو ترك الاعتبار بالحديث الضعيف "مطلقاً"، حتى ولو كان مختلفاً فيه، حيث إن ابن حزم يعتبر حديث الضعيف في غاية السقوط، وأن الرجل الضعيف عنده بأي نوع من أنواع الضعف، هو رجل لا يقبل حديثه أبداً، وقد ذكرناه في باب المتابعات والشواهد أن ابن حزم عنده أن حديث الضعيف حديث باطل غير صحيح، ولا يرتقي إلى الحسن أبداً ولو جاء من ألف طريق، ولا يقيم وزناً لمتابع أو شاهد، حتى إن بعض الأحاديث التي ضعفها أصولها في الصحيحين وغيرهما.

وذكرنا أن ابن حزم بطريقته هذه قد ردّ المئات من الأحاديث التي هي من هذا القبيل خاصة أحاديث السنن الأربعة، بل بعضها في الصحيحين الذين أجمعت الأمة على صحتها وتعظيمهما.

(1) - الإحكام (1/137).

(2) - الخلی، (242/3).

ويكفي أن ننظر في قوله عن إسناد فيه (أبو بكر بن عياش، وعبد الملك بن أبي سليمان، وزهير بن محمد) - وهؤلاء مخرج لهم في الصحيحين -: (وهؤلاء الثلاث الأثافي والديار البلاقع أحدهم كان يكفي لسقوط الحديث)⁽¹⁾. ووصفهم في مواضع أخرى بأوصاف الجرح التي تدل على سقوطهم، كقوله (ساقط)، متروك ونحوها، ولو أردت أن تصف كذابين بأبلغ من هذا الوصف ما استطعت؟!.

وكذلك من الأمثلة على ذلك:

- "طلحة بن يحيى الأنصاري" أخرج له البخاري ومسلم، قال فيه (ضعيف جدا)⁽²⁾.
- طلق بن غنام النخعي "أخرجه له البخاري وأصحاب السنن الأربعة، قال فيه ابن حزم (ضعيف)"⁽³⁾.

• عبد "الكريم بن أبي المخارق" أخرج له البخاري ومسلم، قال فيه العلامة ابن حزم، في مواضع من المحلى، "هالك"⁽⁴⁾، ساقط⁽⁵⁾، وغيرها من العبارات.

وغيرها من الأمثلة التي تبين أن ابن حزم منهجه في الراوي الضعيف هو ترك حديثه مطلقا وعدم الاعتداد به، ولو كان ضعفه يسيرا من جهة حفظه، وأنه لا وجود للمتابعات والشواهد عنده التي تبين أن هذا الحديث له أصل معين.

• وكان من نتائج هذا التقسيم عند ابن حزم "أن الراوي الثقة لا يخطئ أبدا، وأن الضعيف متروك حديثه مطلقا"، مسألة التدليس فهو عنده تدليس الثقة وتدليس الضعيف، فتدليس الثقة عنده مقبول ولو عنعن ولم يصرح بالسماع جريا على القاعدة أن خبر الثقة مقبول مطلقا ولو خالف أو دلس ونحو ذلك، وهو خاص به ولم يقل به أحد من أئمة الحديث.

وتدليس الرواة الضعفاء مردود عنده مطلقا، بل ذلك جرح فيهم، وعليه ترد جمع رواياتهم ولا يقبلون صرحوا بالسماع أو لم صرحوا، المهم ما دام أنهم ضعفاء فهم في حيز

(1) - المحلى، (165/9).

(2) - المصدر نفسه، (249/6).

(3) - المصدر نفسه، (227/6).

(4) - المصدر نفسه، (114/6).

(5) - المصدر نفسه، (72/6).

المردودين، ولم يجر مع سنن المحدثين في هذه المسألة إلا مع راو واحد وهو أبو الزبير المكي كما ذكرناه.

وكان من نتائج النظرة الظاهرية عند ابن حزم في علم الحديث والرجال أنه لا يعتبر قول الصحابي: "أمرنا أو نهينا" من قبيل المرفوع، فهو لا يعد القول منسوباً إلى النبي ﷺ إلا إذا قال الصحابي: قال النبي ﷺ أو نحو ذلك، فلا بد من التصريح، لأنه يرى أن قول الصحابي هذا قد يكون اجتهاداً منه هو وهذا احتمال وإذا دخل الاحتمال بطل أن يكون هذا مسنداً إلى النبي ﷺ كما أن اجتهاد قول الصحابي عند ابن حزم أصلاً لا يحتج به⁽¹⁾، وذكرنا أن لازم هذا المذهب هو ردُّ كثير من أحاديث النبي ﷺ، وتعطيل كثير من الأدلة الشرعية التي تعد أدلة مستقلة في حد ذاتها.

هذا إذن مجمل ما أثرت فيه الظاهرية أو القول بالظاهر في منهج ابن حزم الحديثي وفي حكمه على الرجال في مسائل الجرح والتعديل، والملحظ المهم في هذا هو أن ابن حزم له منهجه الخاص في علم الحديث وله مدرسة مستقلة في النقد، بسبب هذه الظاهرية، والعلم عند الله تعالى.

السبب الثاني: اعتماده في أحكامه على بعض الكتب في الرجال:

إن من السمات الظاهرة على كلام ابن حزم في الرواة جرحاً وتعديلاً قلة استشهاده بأحكام أئمة الجرح والتعديل، بل عندما يذكر أقوال الأئمة مستشهداً بها فغالبا ما يكون هذا بعد أن يسوق رأيه! ومعلوم أن أبا محمد رحمته الله رجل مجتهد، لا يجب التقليد أبداً، لهذا نجده قليل الاستشهاد بكلام الأئمة من قبله، ومع ذلك ذكر العلماء أنه يعتمد على بعض الكتب في الجرح والتعديل ككتاب يحيى القطان، وهو من المتشددين، وكتاب الحافظ الأزدي وفيه شذوذات، وكتاب الساجي، فهذه تقريبا هي الكتب التي ينقل منها ابن حزم رحمه الله تعالى، فمن هم هؤلاء الحفاظ؟.

(1) - أنظر الأحكام لابن حزم، (72/2)، وابن حزم لأبي زهرة، ص(432-433).

يحيى بن سعيد القطان⁽¹⁾.

هو الإمام الكبير أمير المؤمنين في الحديث، أبو سعيد التميمي مولاهم البصري، الأحول القطان الحافظ، ولد في أول سنة عشرين ومائة.

قال فيه أحمد من حنبل: (ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان)، وقال يحيى ابن معين: (قال لي عبد الرحمان لا ترى بعينيك مثل يحيى بن سعيد القطان) قال ابن المديني: (ما رأيت أحدا أعلم بالرجال بن يحيى ابن سعيد).

كان رجلا صالحا عابدا زاهدا، مع قوة الحفظ والصدق في النقل، ومعرفة علم العليل، ويكفي أنه اتفق على إمامته أجلة العلماء في زمانه كأحمد وابن معين والثوري وغيرهم كثيرون.

قال الذهبي في يحيى بن سعيد القطان: (كان يحيى بن سعيد متعنتا في نقد الرجال، فإذا رأيته قد وثق شيخا فاعتمد عليه، أما إذا لئى أحدا، فتأن في أمره، حتى ترى قول غيره فيه، فقد لئى مثل إسرائيل، وهمام، وجماعة احتج بهم الشيخان، وله كتاب في الضعفاء لم أقف عليه، ينقل منه ابن حزم وغيره)⁽²⁾ اهـ.

فنخلص من خلال نقلنا هذا عن ابن القطان يحيى بن سعيد أنه من أئمة الحديث الكبار بشهادة الكبار، وأنه رحمته الله متشدد في نقد الرجال على حد تعبير الحافظ الذهبي، فيدخل في زمرة المتشددين، وكذلك له كتاب في "الضعفاء" غير موجود ولم يقف عليه الذهبي وهذا الكتاب ينقل منه العلامة ابن حزم رحمته الله.

2- أبو الفتح الأزدي محمد بن الحسين بن أحمد⁽³⁾.

الحافظ البارع، أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الأزدي الموصلية صاحب كتاب "الضعفاء" وهو مجلد كبير.

قال أبو بكر الخطيب: كان حافظا، صنف في علوم الحديث، وسألت البرقاني عنه فضعفه، وقال الخطيب: في حديثه مناكير، قال الذهبي: وعليه في كتابه في (الضعفاء) مؤاخذات، فإنه

(1) - سير أعلام النبلاء، للذهبي، (177/9) وما بعدها بتصرف.

(2) - سير أعلام النبلاء للذهبي، (184/9).

(3) - نفسه، (349/16) بتصرف.

ضعف جماعة بلا دليل بل قد يكون غيره قد وثقهم ، ومات في شوال سنة أربع وسبعين وثلاثمائة).

فنخلص من خلال هذه الترجمة أن الحافظ الأزدي عليه رحمته الله من حفاظ الحديث، وأنه ممن ضعف، وأن أحاديثه فيها مناكير كما قال الخطيب البغدادي، وأن كتابه الضعفاء، عليه مؤاخذات لأنه ضعف جماعة بلا دليل، بل قد يكونون في حيز الثقات.

3- الإمام الساجي زكرياء بن يحيى بن عبد الرحمان⁽¹⁾.

الإمام الثبت الحافظ محدث البصرة وشيخها ومفتيها، أبو يحيى زكرياء بن يحيى بن عبد الرحمان بن بحر بن عدي بن عبد الرحمان بن أبيض بن الديلم بن ضبة الضبي، البصري الشافعي، وقال الشيخ أبو إسحاق في (طبقات الشافعية): ومنهم زكرياء بن يحيى الساجي أخذ عن الربيع والمزني وله كتاب (اختلاف العلماء) وكتاب (علل الحديث).

قلت -الذهبي-: وللساجي مصنف جليل في علل الحديث يدل على تبحره وحفظه، ولم تبلغنا أخباره كما في النفس، وقد همَّ بمن أدخل عليه، وقد ذكروا أنه أدخل على كتابه ما ليس منه فأخذه ومزقه رحمته الله مات سنة سبع وثلاثمائة، وهو في عشر التسعين. ا.هـ.

إذن فالإمام ابن حزم أبو محمد ينقل عن هؤلاء غالباً في أحكامه على الرجال، وفي باب الجرح والتعديل، وقد ذكر الذهبي أن ابن حزم ينقل عن كتاب "الضعفاء" لابن القطان يحيى بن سعيد وهذا الكتاب لم يقف عليه الذهبي، ناهيك عن تشدده في الجرح والتعديل، فإذا وثق شخصاً فخذ بقوله، وإذا لينه تأن وأنظر إلى أقوال غيره، فما بالك بكتابة الضعفاء فإنه لين أقواماً أخرج لهم البخاري ومسلم.

وأما الإمام الأزدي أبو الفتح عليه رحمته الله فقد ذكر العلماء أن ابن حزم ينقل عنه، ومن هؤلاء العلماء، ابن القيم عليه رحمة الله، فإنه قال في تهذيب سنن أبي داود: (وقوله - يعني ابن حزم الحارث بن أبي أسامة قد ترك حديثه، وإنما اعتمد في ذلك على كلام أبي الفتح الأزدي فيه، ولم يلتفت إلى ذلك، وقد قال إبراهيم الحربي هو ثقة، وقال البرقاني: أمرني الدارقطني أن أخرج عنه في الصحيح، وصحح له الحاكم، وهو أحد الأئمة الحفاظ)⁽²⁾.

(1) - سير أعلام النبلاء للذهبي (199/14)، وما بعدها بتصرف.

(2) - تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم، تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف الرياض، ط1 (1428هـ-).

وقال الحافظ الذهبي: (وقال أبو الفتح الأزدي، ضعيف لم أر في شيوخوا من حدث عنه، قلت: هذه مجازفة، لیت الأزدي عرف ضعف نفسه، وقال البرقاني: أمرني الدارقطني أن أخرج له في الصحيح، وقال ابن حزم في المحلى: ضعيف، قلت: لا بأس بالرجل وأحاديثه على الاستقامة)⁽¹⁾.

إذن: ذكر ابن القيم والذهبي - وهم لهم اعتناء بكتب ابن حزم - أن ابن حزم ينقل عن الحافظ الأزدي رغم ما قيل فيه وفي كتابه إما تصرّحاً أو تلميحاً.

وأما الحافظ الإمام الساجي، فقد ذكر بعض العلماء أن ابن حزم ينقل عنه قال ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام" تعليقا على حديث ضعّفه عبد الحق الأشبيلي بعكرمة بن خالد هذا: (فاعلم أنه حديث لا علة به، وقد غلط في تضعيفه ابن حزم، وكان له عذر، وتبعه أبو محمد - يعني عبد الحق - بغير عذر، وعذر ابن حزم فيه هو أن له اعتناء بكتاب أبي يحيى الساجي - حتى اختصره - ورتبه على الحروف، وشاع اختصاره المذكور لنبله، وكان في كتاب الساجي تخليط لم يأبه له ابن حزم حين الاختصار، فجر لغيره الخطأ، والأمر فيه ما أصف لك، وذلك أن هناك رجلين مخزوميين، كل واحد يقال له عكرمة بن خالد...)⁽²⁾.

فمن خلال ما ذكرناه نخلص إلى أن ابن حزم تأثر بهؤلاء اللذين نقل عنهم في الجرح والتعديل، خاصة مع سعة حفظه وذكائه، وربما وقع ابن حزم عندما تكلم في الرجال فيما وقع فيه هؤلاء العلماء، فابن حزم نقل عن يحيى بن سعيد القطان وهو من المتشددين، ونقل عن الحافظ الأزدي أبي الفتح، وابن القطان الفاسي ذكر أن ابن حزم نقل من كتاب الساجي في الضعفاء، وأن ابن حزم وقع في أخطاء حين نقل من هذا الكتاب، بل ابن حزم اختصر هذا الكتاب للساجي، فنتج عن هذا كله وقوع ابن حزم في أخطاء نبه عليها أئمة الحديث الفحول النقاد كابن القطان والحافظ الذهبي وابن القيم وابن حجر العسقلاني وغيرهم.

(2007م)، (ج1، ص320).

(1) - السير للذهبي، (13/389).

(2) - بيان الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي، تحقيق د/حسين ايت سعيد، دار طيبة ط1 (1418هـ - 1997م)،

(405-404/5).

وأما أبو محمد ابن حزم لم ينقل أقوالهم في الرجال من خلال التتبع لكتبه الحديثية، إلا أنه روى كثيرا من الأحاديث من طرقهم خاصة يحيى بن سعيد القطان وبعده الحافظ الساجي، وأما الأزدي فلم يذكره ابن حزم .

فنخلص من هذا إلى أن ابن حزم تأثر بمؤلاء الأئمة الذين ذكرناهم من جهات متعددة:

الجهة الأولى: أن ابن حزم كان من المتشددين في الرجال:

ويظهر ذلك جليا واضحا في تضعيفه لجمع من الرواة لم يسبقه أحد إلى ذلك من الأئمة، فإنه أحيانا يضعف ثقات مجمع على توثيقهم، فضلا عن الرواة المختلف فيهم.

وكذلك في باب التجهيل، فإن ابن حزم له قاعدة معروفة في تجهيل الرواة وهي «من لم أعرفه فهو مجهول» ولهذا جهل خلقا من الرواة هم ثقات عند الأئمة جريا على هذه القاعدة، فظهر لنا أنه من المتشددين جدا والدليل على ذلك أيضا: أننا أحصينا من كتاب "الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري" لمؤلفه الدكتور الفهد عدد الرواة الذين أخرج لهم ابن حزم في كتبه المطبوعة فكانوا ألفا وأربعمائة وتسعة وثلاثين راويا، فكان مجموع الرواة الضعفاء والمجهولين ألف راو وراو، وبقي من الثقات حوالي أربعمائة فكان الرواة المجهولون أكثر من خمسمائة راو وكذلك الضعفاء.

وقد ذكرنا أن عدد الرواة المجهولين بإحصاء الدكتور إسماعيل رفعت فوزي⁽¹⁾. من خلال كتاب "المحلى" لابن حزم تصل إلى ثلاثمائة وستين راويا من مجموع ثمانمائة وخمسين راويا، فالرواة المجهولون يشكلون نسبة تصل إلى 42% تقريبا.

قال: (وعند التتبع لهذا الكم الهائل من الرواة الذين جهلهم ابن حزم نجد أن كثيرا منهم ثقات ومشهورون، إذ يصل عددهم إلى مائة وثلاثين راويا تقريبا، أي ثلث المجهولين، أو يزيد)⁽²⁾.

ونفس الكلام يقال مع الرواة الضعفاء الذين تكلم فيهم ابن حزم، فإن فيهم كثيرا من الرواة الثقات مما يدل على أن ابن حزم له تشدد في باب جرح الرواة .

(1) - أنظر، منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة، ص(457-458).

(2) - نفسه، ص(458).

وعليه يكون ابن حزم من الأئمة المتشددين يقبل قوله في الشخص الذي يوثقه، وأما إذا ضعف راويا أو جهله فإنه يقارن كلامه بغيره من الحفاظ المعتدلين، إن وافق فذاك وإلا فلا يقبل قوله إلا إذا كان الجرح مفسرا كما قرر ذلك أئمة الحديث⁽¹⁾.

الجهة الثانية: وقوع ابن حزم في الشذوذ:

لقد وقع ابن حزم في مخالفة أئمة الحديث، وهذه المخالفة أدت به إلى أن شد عنهم سواء في بعض قواعده الحديثية كقاعدة: أن الرواة الثقات على درجة واحدة وأنهم يقبلون في كل ما قالوه وأن الراوي الضعيف حديثه غير مقبول أبدا، أيا كان ضعفه، أو كانت تلك القواعد في الرجال، كقاعده في التجهيل: (من لم أعرفه فهو مجهول) أدت به إلى مخالفات كثيرة نبه عليها الأجلة من الأئمة، كيف لا وقد ضعف الرواة الثقات المجمع على توثيقهم وجهلهم، وذكرهم بعبارات قاسية في الجرح بل وجهل بعض الصحابة رحمهم الله أجمعين، فكان في كل ذلك شاذا عن أهل العلم بالحديث ورجاله وعلله، وما ذكرناه في باب الجهالة عنه خير دليل على ذلك.

إلا أنه يقال: إن وقوع ابن حزم في هذه الأخطاء في التضعيف والتجهيل، حيث إنه ضعف كثيرا من الرواة الثقات راجع إلى ما يلي:

1- ما ذكرناه من أن ابن حزم نقل عن هؤلاء فيحي بن سعيد القطان ذكرنا عنه أنه متعنت في نقد الرجال وكذلك الأزدي هو من المتشددين ومن المسرفين في الجرح وكتابه في الجرح والتعديل فيه مناكير وشذوذات خالف فيها أئمة النقل والحديث، وكذلك الساجي ذكرنا أن ابن حزم اختصر كتابه في الضعفاء، ولكنه فيه بعض التخليط كما ذكر ذلك عنه ابن القطان الفاسي، فكان لهؤلاء أثر على أحكامه في الرجال.

2- أن ابن حزم كان من الحفاظ الكبار، ذكيا بارعا، يذم التقليد ويجتهد، فرما لثقته بنفسه يتكلم في الرجال بهذه الطريقة حتى وقع في الخطأ، يقول عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني: (وكان واسع الحفظ جدا، إلا أنه لثقته بحافظته كان يهجم، كالقول في التعديل والتجريح،

(1) - فتح المغيث للسخاوي، (1/328).

وتبين أسماء الرواة فيقع له من ذلك أوهام شنيعة⁽¹⁾، وبالفعل وقع في أوهام كثيرة حينما تكلم في الرجال والعلل رغم سعة علمه، والكمال للعلي الأعلى جل وعلا. فنخلص إذا إلى ما يلي:

• أن ابن حزم كغيره من العلماء، يأخذ بعضهم عن بعض، ويستفيد بعضهم من بعض فذكر العلماء أنه استفاد في الرجال خاصة من يحيى بن سعيد القطان وهو من المتشددين والحافظ أبي الفتح الأزدي وهو كذلك من المتشددين ووقعت عنده شذوذات، والحافظ الساجي الذي لخص ابن حزم كتابه في "الضعفاء" واستفاد منه في نقد الرجال، وهذا لا يعني أنه لم يأخذ عن غيرهم.

• أن ابن حزم كان في زمرة المتشددين في النقد، وعليه يقبل قوله التوثيق دون الجرح على ما ذكرنا.

• أن ابن حزم وقع في شذوذات في نقد الرجال، بسبب قواعده التي ذكرناها، وأطرد كلامه عليها تأصيلاً وتفريعاً، فكل من لم يعرفه فهو مجهول، بل وجهل كثيراً من الثقات، فضلاً عن الرواة المختلف فيهم.

• أن العلامة ابن حزم كغيره من العلماء يخطأ ويصيب، والكمال عزيز.

السبب الثالث: وقوع التناقض منه في الحكم أحياناً(2):

إن الملاحظ على ابن حزم في أحكامه على الرجال جرحاً وتعديلاً أو في مسأله في علم الحديث يجد أنه أحياناً يقع في التناقض، حيث إنه يقرر قاعدة ثم يخالفها، أو يحكم على رجل بالجرح ثم يعدله وهكذا، وهذا مما جعل بعض الذين قرؤوا لابن حزم، أو كانت لهم دراسات عليه ذكروا هذه القضية، وأوضحوا هذه المسألة، وقبل أن نعرج على ذكر بعض النماذج والأمثلة التي تدل على ما ذكرناه، يُقال إنصافاً ما هي الأسباب التي أدت إلى هذا التناقض في أحكامه رحمته الله؟:

(1) - ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، (4/198).

(2) - الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري، الفهد، ص27.

الأول: ما يعتري البشر من السهو والنسيان، وهذا أمر مجمع عليه، فكل البشر يخطئون ويعرض لهم السهو، والنسيان والذهول والغفلة، وهم بذلك معذورون، فنجد أحيانا ابن حزم رحمته الله وهو بشر يسهو وينسى، يقرر أمرا في موضع، وينساه في موضع آخر، وهكذا، وهذا لا يسلم منه أحد.

الثاني: أن يتغير اجتهاده في مسألة ما، فتظهر له الحجج والدلائل في حكم ما لم يظهر له في المرة الأولى، وإذا استدرك ويّين أنه رجع عن حكمه فذاك هو، وإلا فلا بد من النظر في ذلك، وابن حزم رحمته الله بيّن في بعض المواضع من كتبه سواء في الفقه أو الحديث، رجوعه عن بعض ما قرره، وأحيانا لا يبين هذا التراجع، فرمما تكون أقواله متضاربة، فينقض بعضها بعضا، وقد وقع في هذا ومن هذا التناقض الذي وقع فيه ابن حزم ما يلي:

1- **تناقضه في مسألة التدليس**، حيث إنه ذكر أن التدليس جرح في الراوي مطلقا، ثم عاد وذكر أن المدلس إذ صرح بالتحديث قبل وإلا فلا يقبل، ولكن هذا كان مع راو واحد فقط ألا وهو أبو الزبير المكي، وقد نسبه إلى التناقض في هذه القضية بالذات، محمد ناصر الدين الألباني رحمته الله (1).

2- **تناقضه - أحيانا - في مسائل الاتصال والانقطاع**، حيث إن ابن حزم ذكر في كتابه المحلى (175/4)، حديثا من رواية محمد بن سيرين عن عمران بن حصين، وقال فيه: (لم يسمع من عمران بن حصين)، ثم ذكر حديثا آخر محتجا به في المحلى (358/9) من نفس الطريق الأول وقال: (سماعه - أي ابن سيرين - من عمران صحيح).

ومن ذلك أنه حكم بسماع الشعبي من ابن مطيع، في موضع (المحلى 406/11) وحكم بعدم سماعه منه في موضع (95/11). فهذه الأمثلة تدل على تناقض الرجل - أحيانا - في هذا الباب.

3- تناقضه في الترجيح بين الرواة:

أحيانا نجد أن العلامة ابن حزم له تناقضات في ترجيحه بين الروايات والرواة، فمن ذلك أنه في موضع أراد ترجيح رواية سفيان في عينية على عبد العزيز الماجشون فقال في المحلى

(1) - السلسلة الضعيفة، للألباني، ج 1، ص (91-92).

(153/7): (سفيان بن عيينة أحفظ، وأضبط، من عبد العزيز الماجشون)، ولكنه في موضع آخر كان العكس تماما فقال: المحلى (356/9): (ليس معمر وعبد العزيز بن الماجشون دون مالك وسفيان بن عيينة). فانظر إليه كيف حكم في الموضع الأول أن سفيان أحفظ وأضبط، ثم حكم في الموضع الثاني أن ابن الماجشون ليس دونه !!.

ومن ذلك أيضا قوله في (المحلى 520/7): (أيوب ومعمر كلاهما فوق هشام الدستوائي)، ثم قال في موضع آخر (481/8): (ليس هشام والأوزاعي دون معمر، إن لم يكن هشام - يعني الدستوائي - أحفظ منه!) تناقض صريح واضح.

4-تناقضه - أحيانا- في التصحيح والتضعيف:

ابن حزم يصحح الحديث في مكان ثم يضعفه في مكان آخر، فمن ذلك مثلا: أنه ضعف حديث: (أقبلوا ذوي الهيئات)⁽¹⁾، وقال: لا يصح في هذا شيء وضعفه بكل طرقه (المحلى 524/10). ثم إنه صحح أحد طرقه في موضع آخر في (المحلى 405/11).

5-تناقضه في الحكم على الرجال:

أحيانا نجد أن ابن حزم ربما ضعّف رجلا في موضع، وفي موضع آخر يُصحّح له الحديث، أو يوثقه ونحو ذلك فوقع في التناقض، ومن أمثلة ذلك:

- حكمه على عجير بن عبد يزيد، بالتجهيل في موضع (المحلى 326/10). وذكره في موضع آخر أنه من الصحابة في "الجمهرة" ص 50
- حكمه على (رجل من بلقين)⁽²⁾ بأنه صحابي في موضع (المحلى: 413/11) وصحح له حديثا، وبالتجهيل في موضع آخر (المحلى: 338/7).
- حكمه على ابن ثوبان بالتوثيق في موضع، المحلى: (26/5)، وبالتضعيف في موضع آخر، المحلى: (372/7).

(1) -أخرجه أبو داود في السنن كتاب الحدود باب في الحد يشفع ج2ص538 برقم (4375)، والنسائي في الكبرى، كتاب الرحم ج6ص469 برقم 7258، والحديث صحيح.

(2) - قال ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة (456/2): (وقد ناقض ابن حزم فذكر في الجهاد حديث عبد الله بن شقيق عن رجل من (بلقين) قال: قلت يا رسول الله هل أحد أحق بشيء من المغنم من أحد؟ قال: لا... الحديث، قال ابن حزم: هذا عن رجل مجهول، لا ندري! أصدق في ادعائه الصحبة أم لا؟!).

- حكمه على أبي فروة الأصغر بالتجهيل في موضع المحلى: (10/326)، وبالتوثيق في موضع آخر، الإحكام: (03/6).
 - حكمه على منصور بن صفية بالتضعيف في موضع المحلى (1/104)، وتصحيح حديث له في موضع آخر في "الفصل" (4/119).
 - حكمه على عمارة بن خزيمة بالتجهيل في موضع، المحلى (8/348)، وتصحيح حديث له في موضع آخر، المحلى (10/70).
- فمن خلال هذه الأمثلة يظهر لنا جليا أن ابن حزم وقع في التناقض حقيقة لا ادعاء وهذا التناقض ظاهر جدا، فتكون النتيجة إذن:
- 1- أن ابن حزم بشر يصيبه السهو والنسيان، فرما أثبت الحكم في موضع، وخالفه في موضع آخر.
 - 2- أن ابن حزم رجل مجتهد، ربما يذكر حكما ثم يرجع ويستدرك في مواضع أخرى وهذا موجود في كتبه والحمد لله.
 - 3- أن ابن حزم وقع في التناقض حقيقة، سواء في بعض قواعده الحديثية التي يؤصلها ثم يخالف في تفريعها، أو من جهة الحكم على الرجال جرحا وتعديلا.
 - 4- أن ابن حزم أحيانا يتأثر بمذهبه الفقهي، في حكمه على الحديث ورواته، فبعض الأحاديث ضعفها ابن حزم لأنها كانت تتعارض مع مذهبه الفقهي الظاهري، وهذا نادر.
 - 5- هذه التناقضات التي وقع فيها ابن حزم، كانت من الأسباب التي جعلت العلماء ينتقدونه، ويردون عليه، وهذا واضح.

السبب الرابع: تصحيفه أحيانا لأسماء الرجال:

التصحيح عند أهل الحديث هو ما وقعت فيه المخالفة - بتغير النقط في الكلمة مع بقاء صورة الحظ فيها وأكثر وقوعه في المتن، وقد يقع في الأسماء والأسانيد كما قال الحافظ ابن حجر⁽¹⁾.

(1) - نزهة النظر لابن حجر، مع النكت لعلي حسن عبد الحميد، ص(128).

وابن حزم من العلماء الذين لم يسلموا من الوقوع في مثل هذه الأخطاء، حيث إنه تتصفح عنده الأسماء في الرجال والأسانيد، فنتج عن ذلك، الخلط بين أسماء الرواة، وعدم معرفتهم، وبالتالي تضعيفهم أو تضعيف الحديث بالكلية، ولذا كانت معرفة هذا النوع مهم جدا كما نبه على ذلك أئمة الحديث ومن الأمثلة التي تدل على أن ابن حزم وقع في مثل هذا ما يلي: (1).

المثال الأول: تصحيف (حرب من قطن)، إلى (جرير بن قطن)، المحلى (214/3) فقد قال ابن حزم في نقد أحاديث "الفخذ عورة": (وفي أن الفخذ عورة من طريق قبضة بن مخارق، فيه سليمان بن سليمان ومحمد بن عقبة، وجرير بن قطن، وهم مجهولون لا يعرف من هم). وهنا ابن حزم صحَّف في موضعين:

الأول: قوله (محمد بن عقبة) والصواب (محمد بن عتبة) وهو السدوسي.

الثاني: قوله (جرير بن قطن) والصواب (حرب بن قطن) وهو ابن قبضة بن مخارق الهلالي (2).

المثال الثاني: تصحيف (جميل بن كريب) إلى (جميل بن جرير).

قال في ذيل الميزان (3): (قال ابن حزم في "الإيصال"، هو موضوع لا شك فيه، لأن إسناده ظلمات بعضها فوق بعض، ولا يُدرى من عبد الرحمان بن صخر، ولا من جميل بن جرير، ولا من عبد الله بن يزيد ولا من رواه عن إسحاق بن أبي إسرائيل).

قال الحافظ ابن حجر تعقيبا على ذلك: (قلت: تصحف على ابن حزم ابن عمرو، فصيره ابن عمر ثم تحرف عليه والد جميل وهو كريب، فقال جرير، وقد أخرج الحديث الطحاوي من طريق إسحاق عن هشام بن عبد الرحمان بن صخر عن جميل بن كريب عن أبي عبد الرحمان الحلبي وهو عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وذكره بن يونس في تاريخ مصر، فقال: جميل بن كريب المعافري من أهل إفريقية ولي القضاء لعبد الرحمان بن

(1) - الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري، ناصر بن حمد الفهد، ص32.

(2) - لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، (224/223/2).

(3) - ذيل ميزان الاعتدال، للحافظ العراقي حققه أبو رضا الرفاعي، دار الكتب العربية، بيروت لبنان، ط1 (1416هـ-

حبیب الفهري ولأخيه إياس، ولحبیب بن عبد الرحمان فخرج حبیب لقتال البربر فقتل، فعقد أهل إفريقية لجميل بن كريب وخرجوا لقتالهم فقتل جميل، وأثنى ابن يونس على سيرته في القضاء⁽¹⁾. إذن فابن حجر علّق على ابن حزم فذكر أنه وقع في تصحيف وتحريف.

المثال الثالث: تصحيف (غسان بن مضر) إلى (حسان بن مطر)، المحلي (381/11).

كذا وقع لابن حزم في المحلي، حيث قال في رواية عن ابن عباس في حد اللوطي: (...نا حسان بن مطر نا يزيد بن مسلمة عن أبي نضرة عن ابن عباس سئل عن حد اللوطي، فقال: يصعد به إلى أعلى جبل في القرية ثم يلقي منكسا ثم يتبع بالحجارة) وقال بعده بصفحات (385/11)، (حسان بن مطر) مجهول، وهذا تصحيف، لأن البيهقي رواه في سننه⁽²⁾ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: ثنا غسان بن مضر، ثنا سعيد بن يزيد قال: قال أبو نضرة، سئل ابن عباس، ما حد اللوطي، قال: فذكره ورواه بن أبي شيبه⁽³⁾، عن غسان بن مضر به، فتحصل من خلال هذه النقول أن العلامة ابن حزم تصحف عنده هذا الاسم من (غسان من مضر) إلى (حسان بن مطر)، كما أن شيخه هو (سعيد بن يزيد الأزدي أبو مسلمة)، تصحف عند ابن حزم إلى (يزيد بن سلمة) فحصل الخلل، و(غسان⁽⁴⁾) معروف وثقة عدد من الأئمة.

المثال الرابع: تصحيف (المسور) إلى (المستورد). المحلي (62/10).

وهو المسور بن رفاعة القرظي، وقع عند ابن حزم باسم (المستورد)، قال الحافظ ابن حجر في التهذيب: (ذكره ابن حزم في المحلي في كتاب الرضاع، لكن وقع عنده المستورد بزيادة مثناه قبل الواو ودال في آخره، وهو تصحيف نبه عليه شيخ شيوخنا القطب الحلبي⁽⁵⁾).

(1) - لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، (167/2).

(2) - السنن البيهقي، (232/8).

(3) - المصنف لابن أبي شيبه، ج5 ص493، برقم (28328).

(4) - تهذيب التهذيب لابن حجر، ج3، ص376.

(5) - تهذيب التهذيب لابن حجر، (79/4).

المثال الخامس: تصحيف (بجير بن أبي بجير) إلى (يحيى بن أبي بجير)، (المحلى 327/7)، وهذا الاسم هكذا ورد في المحلى، حيث روى ابن حزم حديثاً من طريق (يحيى بن معين عن وهب بن جرير بن حازم عن أبيه عن ابن إسحاق عن "يحيى بن أبي بجير" عن عبد الله بن عمرو بن العاص، في قصة قبر أبي رغال، ثم قال: وهذا لا يصح لأنه عن يحيى ابن أبي بجير وهو مجهول. وهذا في الحقيقة تصحيف، فالمذكور في السند هو (بجير بن أبي بجير)، وقد روى أبو داود في السنن⁽¹⁾، هذا الأثر من طريق يحيى بن معين به، إلا أنه قد سقط من إسناد ابن حزم أيضاً شيخ ابن إسحاق، وهو إسماعيل بن أمية الراوي عدا بجير هذا، وبجير مشهور بهذا الحديث فقط، ولم يرو عنه غير إسماعيل في أمية⁽²⁾.

المثال السادس: تصحيف (يزيد ذي مصر) إلى "أبي مضر" المحلى (360/7).

وقع في المحلى في كتاب الضحايا حديثاً من طريق أبي حميد الرعيني عنه، قال الحافظ ابن حجر في التهذيب في ترجمة "يزيد ذي مصر": (وقع في المحلى لابن حزم من طريق أبي حميد الرعيني عن أبي مضر، بهذا الحديث فقال: وهما مجهولان، فصحّف في ذي مصر)⁽³⁾.

المثال السابع: (عمر بن أبي وهب) تصحّف عند ابن حزم إلى "عمرو بن أبي وهب أو عمران بن أبي وهب" المحلى (36/2)، قال ابن حزم في المحلى في سياق كلامه على أحاديث تحليل اللحية: (وأما حدث عائشة فإنه من طريق رجل مجهول لا يعرف من هو شعبة يسميه عمرو بن أبي وهب، وأمّية بن خالد يسميه عمران بن أبي وهب).

قال الدكتور الفهد: (وقد تصحّف الاسم عند ابن حزم، فهو عُمر، بضم العين - بن أبي وهب الخزاعي البصري، الراوي عن موسى بن ثروان عن طلحة الخزاعي عن عائشة رضي الله عنها، هذا الحديث كما في المسند، وكما في المستدرک للحاكم برقم 531). ولوقوع التصحيف في أصل المحلى، قال أحمد شاكر في حاشيته على المحلى، (لم أجد له ترجمة)⁽⁴⁾.

(1) - سنن أبي داود برقم (3088)، كتاب الخراج والفيء، باب نبش القبور العادية يكون فيها المال، ج 2، ص 198.

(2) - الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري، للفهد، ص 286.

(3) - التهذيب لابن حجر، ص (436).

(4) - الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري، ص 206.

المثال الثامن: تصحيف مسلم بن عبد الرحمان السلمي إلى (موسى بن عبد الرحمان السلمي)، المحلى (173/6) وقال الفهد: (ورد في المحلى الاسم هكذا "موسى ابن عبد الرحمان السلمي عن عمر بن هارون" ويظهر أنه تصحيف وقع في أصل المحلى، والذي يروي عن عمر بن هارون والمشهور بصحبته مستمليه "مسلم بن عبد الرحمان السلمي البلخي" كما في "لسان الميزان"، وقد ذكره ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام" (166/3) من طريق ابن حزم بهذا الاسم "موسى بن عبد الرحمان". وذكر أنه مجهول لا يعرف، إلا أن المحقق تصرّف في النسخة فذكره في المتن باسم "مسلم بن عبد الرحمان"، وذكر في الحاشية، أنه ذكر في ثلاث نسخ "موسى"، والأولى أن يجعل التصحيح في الحاشية، ويثبت المتن كما هو⁽¹⁾.

هذه إذن جملة من التراجم التي وقع لابن حزم الخطأ فيها، فتصفحت عنده أسماء رواتها، وهناك تراجم أخرى لم نذكرها طلباً للاختصار، وفيما ذكرناه كفاية، لبيان صحة ما ذكره أهل النقد عن ابن حزم رحمته الله وهذه التصحيفات يظهر والله أعلم أنها من عند ابن حزم نفسه، لذلك يقول الدكتور ناصر بن حمد الفهد: (هذه التصحيفات يترجح عندي أنها من ابن حزم نفسه رحمه الله، لأني وجدت نسخ المحلى المطبوعة تتفق عليها، وبعض هذه التصحيفات نبه عليها الحفاظ كابن حجر وغيره، وإن كان من الجائز أن يكون بعضها من النساخ والله أعلم⁽²⁾).

فنخلص إذا من خلال ما ذكرناه إلى ما يلي:

- 1- أن التصحيف عند المحدثين هو أن تقع المخالفة في الكلمة بتغيير النقط مع بقاء صورته الخط.
- 2- أن هذا التصحيف يكون في المتن والسند وأسماء الرواة.
- 3- أن ابن حزم لم يسلم من الوقوع في التصحيف كما ذكرناه من خلال الأمثلة.

(1) - المحلى 36/2 هامش

(2) - الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري لناصر بن حمد الفهد، ص 33.

4- هذه التصحيفات نبه عليها الجلة من الحفاظ، خاصة الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه "لسان الميزان"، وبعض الباحثين حول ابن حزم.

5- أن وقوع ابن حزم في مثل هذا الخطأ نتج عنه الخلط بين أسماء الرواة وبالتالي رد رواياتهم، بل وجل من ذكرنا في الأمثلة ممن تصحفوا عند ابن حزم هم مجهولون عنده جريا على قاعدته المعروفة (أنه يجهل من لا يعرفه) ولو كان غيره يعرفه، وبالتالي تضعيف الحديث.

6- أن هذا الذي وقع فيه ابن حزم من التصحيف، جعل أئمة العلم بالحديث والأثر ونقاده ينتقدون ابن حزم، ويردون عليه في كتبهم، والله أعلم.

السبب الخامس: وقوع الوهم منه في تمييز الرواة:

العلامة ابن حزم لثقته في علمه وحفظه، خاصة حينما تكلم عن الرواة، وقع في أوهام كثيرة أخطأ من خلالها في التمييز بين الرواة، وقد نبه على ذلك أئمة الحديث، خاصة ابن القطان الفاسي في كتابه "بيان الوهم والإيهام"، حيث يقول: (وقد وجدنا لابن حزم في كتابه كثيرا من ذلك، مثل تفسيره حماد بابن زيد ويكون ابن سلمة، والراوي عنه موسى بن إسماعيل، وتفسيره شيبان بأنه ابن فروخ، وإنما هو النحوي وهو صبيح، فإن طبقتهما ليست واحدة، وتفسيره داود الشعبي، بأنه الطائي، وإنما هو ابن أبي هند ومثل هذا كثير قد بيناه وضمنناه بابا مفردا فيما نظرنا به معه كتاب المحلى⁽¹⁾).

وكان من نتائج هذه الأوهام هو اختلاط بعض الأسماء على ابن حزم، فيجره ذلك إلى تضعيف من لا يستحق التضعيف، بل ربما هو من الثقات ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول:

أن ابن حزم، جعل "كثير بن عبد الله المزني" و"كثير بن زيد الأسلمي" رجلا واحدا سماه "كثير بن عبد الله بن زيد" وهما في حقيقة الأمر رجلان، وهذا وهم من ابن حزم، نبه على ذلك عدد من الحفاظ كالحافظ ابن حجر في كتابه التهذيب⁽²⁾. ترجمة "كثير بن عبد الله" أنظر المحلى (2/185-186).

(1) - بيان الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي. ج5 ص552

(2) - تهذيب التهذيب لابن حجر، ج3، ص459.

المثال الثاني:

أن ابن حزم جعل "محمود بن لبيد الأوسي" و"محمود بن الربيع الخزرجي" رجلاً واحداً سماه "محمود بن الربيع بن لبيد" وفي حقيقة الأمر هما رجلان، أنظر المحلّي (188/3). وهذا من أوهام ابن حزم رحمه الله، فإنه خلط بين الاثنين وجعلها واحداً، وابن الربيع خزرجي وابن لبيد أوسي أشهلي⁽¹⁾.

المثال الثالث:

أن ابن حزم جعل "أبا العميس" هو "المسعودي" وهما أخوان، أنظر المحلّي (172/4)، وهذا من أوهامه رحمه الله تعالى، فإن أبا العميس هو عتبة بن عبد الله، والمسعودي هو أخوه عبد الرحمان بن عبد الله⁽²⁾.

المثال الرابع:

وهم ابن حزم في تضعيف "عكرمة بن خالد القرشي المخزومي"⁽³⁾. إذ ظن أنه "عكرمة بن خالد بن سلمة" فأخطأ فيه، ولذلك قال ابن القطان:⁽⁴⁾ تعليقا على حديث ضعفه عبد الحق الإشبيلي بعكرمة هذا قال: (فاعلم أنه حديث لا علة به، وقد غلط في تضعيفه ابن حزم وكان له عذر، وتبعه أبو محمد -يعني عبد الحق- بغير عذر، وعذر ابن حزم فيه هو أن له اعتناء بكتاب أبي يحيى الساجي حتى اختصره ورتبه على الحروف، وشاع اختصاره المذكور لنبله، وكان في كتاب يحيى الساجي تخليط لم يأبه له ابن حزم حين الاختصار فجر لغيره الخطأ، والأمر فيما أصف لك، وذلك أن هناك رجلين مخزوميين كل واحد منهما يقال له عكرمة بن خالد.

أحدهما: "عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاصي" وهو تابعي يروي عن ابن عمر وابن عباس وسعيد ابن جبير، وروى عنه عمرو بن دينار، وإبراهيم بن مهاجر وابن جريح، وقال

(1) - الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (33/6-34).

(2) - الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري للفهد، ص 324.

(3) - المحلّي، (277/5).

(4) - بيان الوهم والإيهام، (404/5) وما بعدها.

البخاري: ومات بعد عطاء وهو ثقة، ووثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي الكوفي، ولم يسمع فيه بتضعيف قط...

وهناك مخزومي آخر يقال له: "عكرمة بن خالد بن سلمة" يروي عن أبيه، ويروي عنه مسلم بن إبراهيم ونصر بن علي وهو منكر الحديث، وممن قال فيه ذلك البخاري وأبو حاتم. وهو الذي يذكره الناس في جملة الضعفاء، وكان حرياً أن يذكره الساجي في كتابه في الضعفاء إلا أنه لما أراد ذلك غلط بأن ترجم في المكيين باسم الأول، ثم خرج إلى ذكر الثاني ونص الواقع عنده هو هذا:

(ومنهم عكرمة بن خالد بن هاشم بن سعيد ابن العاصي بن المغيرة بن عبد الله المخزومي. ضعيف الحديث، نزل البصرة، فأما خالد بن سلمة فثقة، قال أحمد: خالد بن سلمة المخزومي ثقة، روى عنه عكرمة حديثاً عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ: «لا تضربوا الرقيق، فإنكم لا تدرون ما توافقون» هذا نص ما ذكره فترجم باسم الأول ثم عاد إلى ذكر الثاني، فالذي كان في خياله إنما هو الثاني، فقال عنه، ضعيف الحديث كما هو عندهم⁽¹⁾. فظهر بهذا أن ابن حزم وهم في هذا الراوي تبعاً للساجي. وأحياناً يحصل العكس من ابن حزم بأن يجعل الرجل الواحد، اثنين وهما منه - رحمه الله - ومن ذلك:

المثال الخامس:

قال ابن حزم: (حدثنا عبد الله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب أنا إسحاق هو ابن راهويه ومحمد بن إسماعيل بن علي، قال إسحاق عن الملائتي: وقال ابن عليه: ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين: كلاهما عن سفيان الثوري... الخ)⁽²⁾. والملائتي هنا هو نفسه أبو نعيم الفضل بن دكين وهو شيخ الإثنين "إسحاق وابن عليه" فجعلهما ابن حزم اثنين وهما منه ﷺ.

(1) - ميزان الاعتدال للذهبي، ج 3، ص 90.

(2) - المحلى، (244/5).

المثال السادس:

فرّق أبو محمد بن حزم بين الراوي يزيد بن إبراهيم التستري ويزيد بن إبراهيم⁽¹⁾. الذي يروي عن قتادة وهو ضعيف عند ابن حزم، بخلاف الأول هو عنده ثقة ثبت حافظ. قال الحافظ ابن حجر في التهذيب⁽²⁾: (وفرّق أبو محمد بن حزم في المحلى كتاب الحج بين يزيد بن إبراهيم التستري، وبين يزيد بن إبراهيم الراوي عن قتادة، فقال: (إنما التستري ثقة ثبت والراوي عن قتادة ضعيف، ولا أدري من هو سلفه في جعلها اثنين). وهناك أمثلة أخرى ذكرها ابن القطان الفاسي في كتابه "بيان الوهم والإيهام"، تركناها خشية الإطالة. و من خلال ما ذكرناه من الأمثلة نخلص إلى ما يلي:

- 1- أن ابن حزم وقع في أوهام جعلته لم يميز بين بعض الرواة.
- 2- أن الراوي الذي وقع الوهم في اسمه يؤدي به ذلك إلى عدم معرفته، وإذا لم يعرف فهو عند ابن حزم في عداد المجهولين على قاعدته المعروفة، وبالتالي رد أحاديثه.
- 3- أن هذه الأوهام التي وقع فيها ابن حزم أدت به إلى تضييع بعض الثقات المجمع على ثقتهم، فكان ذلك سبباً لانتقاد العلماء له، كابن القطان الذي جمع في كتابه أوهاماً كثيرة لابن حزم.

السبب السادس: أن بعض كتب السنة المشهورة لم تبلغه -فيها يذكر- (3).

ومن هذه الكتب التي ذكرها بعض أئمة العلم بالحديث كالحافظ الذهبي وغيره كتب الترمذي وابن ماجه وأبي القاسم البغوي وغيرها، وتجهيل أصحابها. ولذلك يقول الحافظ الذهبي -رحمه الله- في ترجمة الترمذي: (ولا التفات إلى قول أبي محمد بن حزم في الفرائض من كتاب "الإيصال" إنه مجهول، فإنه ما عرفه ولا درى بوجود الجامع ولا العلل اللذين له) اهـ⁽⁴⁾.

(1) - المحلى، (57/7). حجة الوداع 41/2.

(2) - تهذيب التهذيب، (405/4).

(3) - الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري، للفهد، ص 25.

(4) - ميزان الاعتدال للذهبي، تحقيق علي محمد البيجاوي، دار الفكر، (678/3).

وقال الحافظ الذهبي أيضا: (ما ذكر -يعني ابن حزم- سنن ابن ماجه، ولا جامع أبي عيسى فإنه ما رآها ولا أدخلها إلى الأندلس إلا بعد موته) اهـ⁽¹⁾.

وكذلك ذهب إلى مثل هذا أبو الحسن ابن القطان الفاسي فقد ذكر في كتابه "بيان الوهم والإيهام" حيث إنه يقول: (محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، وترمز بخرسان، جهله بعض من لم يبحث عنه، وهو أبو محمد بن حرم، فقال في كتاب الفرائض من الإيصال-إثر حديث أورده، إنه مجهول، فأوجب ذلك في ذكره من تعيين من شهد له بالإمامة، ما هو مستغن عنه بشاهد علمه وسائر شهرته، فمن ذكره في جملة المحدثين أبو الحسن الدارقطني، وأبو عبد الله بن البيهقي، وممن ذكره أيضا الأمير بن ماكولا، وابن الفرضي، وأبو سليمان الخطابي، وذكر وفاته جماعة منهم أبو محمد الرشاطي، قال إنه توفي ليلة الاثنين ثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين) اهـ⁽²⁾.

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمته الله: إثر ترجمة العلامة الترمذي: (قال الخليلي: ثقة متفق عليه وأما أبو محمد بن حزم فانه نادى على نفسه بعدم الإطلاع، فقال في كتاب الفرائض من الإيصال إلى فهم كتاب الخصال: محمد بن عيسى بن سورة مجهول!، ولا يقولن قائل لعله ما عرف الترمذي، ولا أطلع على حفظه وتصانيفه؟ فان هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق من المشهورين من الثقات الحفاظ كأبي القاسم البغوي "محدث العراق في عصره ت 317هـ" وإسماعيل بن محمد الصفار "ت 314هـ" وأبي العباس الأصم "ت 346هـ" وغيرهم مثل ابن ماجه صاحب السنن، والعجب أن الحافظ ابن الفرضي "ت 403هـ"، ذكر الترمذي في كتابه "المؤتلف والمختلف" ونبه على قدره، فكيف فات ابن حزم الوقوف عليه⁽³⁾.

فمن خلال النقل عن هؤلاء الأئمة الأثبات يتضح بأن كلامهم تضمن أمورا نتكلم عليها الواحدة تلو الأخرى:

الأمر الأول: أن ابن حزم لم يطلع على سنن الترمذي ولا على سنن ابن ماجه؟.

(1) - سير أعلام النبلاء، الذهبي، (202/18).

(2) - بيان الوهم والإيهام لابن القطان، (637/5-638).

(3) - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني، (668/3).

أولاً: هل كتاب الترمذي دخل إلى الأندلس في عصر ابن حزم أم لا؟. كتاب الترمذي الإمام هو "الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل". وهو آخر كتب السنن وصولاً إلى الأندلس وقد اشتهر بالروايات التالية: (1)

- رواية ابن محبوب (أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبي).
- رواية الصيدلاني (أبو يعقوب يوسف بن محمد بن يوسف).
- رواية أبي حامد التاجر (أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي).

أما رواية ابن محبوب رواها من الأندلسيين:

- أبو الحسن عباد بن سرحان بن مسلم المعافري
- وأبو بكر بن العربي الإشبيلي.

وأما رواية الصيدلاني فروها بالأندلس:

أبو زكرياء يحيى بن محمد بن يوسف الأشعري الجياني

وأما رواية أبي حامد التاجر فحدث بها في الأندلس: أبو محمد مكّي بن أبي طالب.

فالذي يظهر من خلال هذا النقل أن كتاب الترمذي دخل الأندلس في عصر ابن حزم، بدليل أن الحافظ أبي عمر بن عبد البر الأندلسي وهو رفيق ابن حزم وقرينه، قد روى الترمذي عن شيخه أبي زكرياء يحيى بن محمد الجياني، والحافظ أبو عمر بن عبد البر لم يخرج من الأندلس، معنى ذلك أن كتاب سنن الترمذي دخل الأندلس في ذلك العصر، بل قبل وفاة ابن حزم بأكثر من ستين سنة.

هل يقال الآن أن ابن حزم لم يطلع على كتاب الترمذي؟ الذي ذهب إليه الذهبي وابن القطان الفاسي أنه لم يطلع على كتابه يعني السنن، كما نقلناه عنهما آنفاً. بخلاف الحافظ ابن حجر، فإننا نقلناه عنه أنه يذهب إلى أن ابن حزم يعرف "كتاب الترمذي" ولكنه جهل صاحب الكتاب على سبيل التعنت!! كما حكم بجهالة خلق من المشهورين الذين ذكرهم، ويمكن أن يقال أن ابن حزم لم يطلع على كتاب الترمذي ككتاب في حد ذاته بدليل:

(1) - مدرسة الحديث في الأندلس، الدكتور مصطفى حميداتو، ص(170-172).

1- أن الحافظ الذهبي وابن القطان ذهبوا إلى هذا، وهم ممن مارس وقرأ كتب هذا الرجل وكانت لهم عناية بذلك، فالحافظ الذهبي متخرج من مدرسة شيخ الإسلام ابن تيمية التي كان لها عناية فائقة بابن حزم وكتبه. وأما ابن القطان الفاسي، فقد كانت له عناية خاصة بكتب هذا الرجل يعني ابن حزم والشيخ العلامة عبد الحق الإشبيلي، بل كان له كلام طويل عليهما في كتابه "بيان الوهم والإيهام"، فكانت له خبرة بأقوال ابن حزم.

2- أن ابن حزم رحمته الله من المستبعد أن يكون عنده كتاب السنن للترمذي، ثم لا ينقل عنه أقوال هذا الإمام، كما هو معروف من عاداته، فقد ذكر في كتابه (المحلى) ⁽¹⁾، حديثاً من طريق أبي عيسى الترمذي ⁽²⁾، وضعفه برجلين بينه وبين أبي عيسى، وهذا الحديث مخرج في جامع الترمذي فلو كان الكتاب عند ابن حزم لما احتاج إلى رواية الحديث بمثل هذا الإسناد المظلم عنده، ولا ضعفه بمن هو دون الترمذي.

3- ومما يقوي القول بأن ابن حزم لم يطلع على كتاب الترمذي، ما ذكره أهل العلم في ترجمته، أنه لم يذكر (كتاب الترمذي) أثناء سرد له لكتب السنة.

وقد ذكر لابن حزم قول من يقول: أجل المصنفات الموطأ، فقال: بل أولى الكتب بالتعظيم الصحيحان، وصحيح سعيد بن السكن، والمنتقى لابن الجارود، والمنتقى لقاسم من أصبغ، ثم بعدها كتاب أبي داود، وكتاب النسائي، والمصنف لقاسم من أصبغ، ومصنف أبي جعفر الطحاوي، ومسند البزار، ومسند ابني أبي شيبة، ومسند أحمد بن حنبل، ومسند ابن راهويه، ومسند الطيالسي، ومسند الحسن بن سفيان، ومسند ابن سنجر، ومسند عبد الله بن محمد المسندي، ومسند يعقوب بن شيبة، ومسند علي بن المديني، ومسند بن أبي غرزة، وما جرى مجرى هذه الكتب التي أفردت لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم صرفاً، ثم الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره، مثل: مصنف عبد الرزاق، مصنف أبي بكر بن أبي شيبة، ومصنف بقي بن مخلد، وكتاب محمد بن نصر المروزي، وكتاب ابن المنذر الأصغر والأكبر، ثم مصنف حماد بن سلمة، وموطأ مالك في أنس، وموطأ ابن أبي ذئب، وموطأ ابن وهب، ومصنف وكيع،

(1) - المحلى، (295/9).

(2) - سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، ج1، ص(75-76).

ومصنف محمد بن يوسف الفريابي، ومصنف سعيد بن منصور، ومسائل أحمد بن حنبل، وفقه أبي عبيد، وفقه أبي ثور⁽¹⁾.

فمن خلال هذا النقل عن ابن حزم يظهر لنا أنه لم يتكلم عن بعض كتب السنن الأخرى ومنها جامع الترمذي فبدلك على أنه لم يقع على هذا الكتاب ولم يطلع عليه.

1- قول الحافظ الذهبي: أن كتاب الترمذي لم يدخل بلاد الأندلس إلا بعد وفاة ابن حزم⁽²⁾. غير صحيح يردده ما ذكرناه ونقلناه من أن سنن الترمذي دخل الأندلس قبل وفاة ابن حزم بحوالي ستين سنة وهو من مرويات الحافظ أبي عمر بن عبد البر وهو قرينه⁽³⁾، ولكن لو قيل أن كتاب الترمذي لعله لم يشتهر إلا بعد وفاته لكان أسلم.

2- الذي ذهب إليه الحافظ حجر أن ابن حزم أطلع على كتاب الترمذي يردده ما ذكرناه من الأدلة على أنه لم يطلع على كتاب الترمذي، ولو سمع عنه وسمع مرويات العلماء له.

وأما بخصوص كتاب ابن ماجه، فإن الذي ذكره الباحثون ممن تكلم حول رجال الحديث في الأندلس وكان لهم اهتمام بذلك، أنهم لم يقفوا ولم يعثروا على كلام لأحد محدثي الأندلس سواء في عصر ابن حزم أو قبله أنهم ذكروا أنهم تحملوا سنن ابن ماجه بالمشرق أو روهها بالأندلس⁽⁴⁾ لا تصريحاً ولا تلميحاً، والدكتور مصطفى حميداتو، ذكر في كتابه (مدرسة الحديث بالأندلس). بعد البحث والتقصي، كتب السنن التي دخلت الأندلس، ولم يذكر فيها سنن ابن ماجه زائد أنها لم تكن معدودة ضمن الكتب الأصول، مما يدل على أنها لم تحمل رواية إلى تلك البلاد في تلك الحقبة من الزمن.

(1) - سير أعلام النبلاء، (202/18-203) وتذكرة الحفاظ للذهبي (1153/3).

(2) - السير، (202/18).

(3) - الفهرست لابن خير، تعليق محمد فؤاد منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1 (1419هـ-1998م)، ص98.

(4) - الإمام أبو محمد وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليقها الدكتور صالح عومار، ص(111)، مدرسة الحديث بالأندلس

للدكتور: مصطفى حميداتو، ص (162) وما بعدها.

الأمر الثاني: هل ابن حزم يعرف الترمذي؟

أ/أبو عيسى الترمذي: هو محمد بن عيسى ابن سورة بن الضحاك الترمذي، صاحب الجامع والعلل، طاف البلاد وسمع خلقا كثيرا، من الخراسانيين والعراقيين والحجازيين وغيرهم، أجلهم الإمام البخاري، مات بترمذ في رجب سنة 279هـ⁽¹⁾.

وقد اشتهرت هذه المسألة كثيرا بين أوساط طلبة العلم، من أن ابن حزم يُجهّل المحدث الكبير الترمذي رحمه الله، وسنذكر هنا العلماء الذين نقلوا تجهيل ابن حزم للترمذي:

1. أبو الحسن علي بن القطان، نقلنا عنه أنه نقل أن ابن حزم يجهله.

2. الحافظ الذهبي، وقد نقلنا عن ذلك.

3. الحافظ ابن حجر العسقلاني وقد نقلنا عنه ذلك.

4. الحافظ بن كثير رحمه الله ونصه: (وجهالة ابن حزم للترمذي لا تضره حيث قال في محلاه: ومن محمد بن عيسى بن سورة فإن جهالته لا تضع من قدره عند أهل العلم، بل وضعت منزلة ابن حزم عند الحفاظ)⁽²⁾.

وهذا النقل عن هؤلاء الأئمة ثابت لا غبار عليه، إلا أن النقل الأخير عن ابن كثير أخطأ فيه حيث أن ابن حزم لم يجهل الترمذي في (الحلى)، بل في كتاب (الإيصال) المفقود، كما نقله أولئك الأئمة، ولكن يقال:

أولاً: ذكروا كلهم أن ابن حزم جهّل (الترمذي) في كتابه (الإيصال)، ونحن الآن ليس عندنا كتاب (الإيصال) لكي نتحقق من قولهم.

ثانياً: أن العلامة أحمد شاكر رحمه الله، ذكر أن الحافظ ابن حجر يبعد أن يقف على كتاب (الإيصال) لابن حزم. وإنما هو مجرد ناقل عن الحافظ الذهبي من كتبه، وهذا ترجيح أحمد شاكر، بل ويذهب إلى أبعد من ذلك حيث إنه يقول: (لعل الحافظ الذهبي أخطأ نظره حين نقل عن كتاب (الإيصال)⁽³⁾. وزيادة على ذلك فإن الذي يرجح أكثر أن الحافظ ابن حجر،

(1) - أنظر السير للذهبي، (212/13 وما بعدها).

(2) - البداية والنهاية للحافظ ابن كثير، دار متوسطة للنشر والتوزيع، تونس، ط1 (1426هـ-2005م)، ج3، ص1099.

(3) - تعليق أحمد شاكر على سنن الترمذي، ج1، ص(76).

لم يطلع على كتاب (الإيصال) لابن حزم هو عدم النقل منه بتاتا خاصة في كتابه (فتح الباري) في حين أنه ينقل من (المحلى) لابن حزم، ليؤكد ما ذكره العلامة أحمد شاكر.

ثالثا: أن هذه النسبة "يعني تجهيل ابن حزم للترمذي" صحيحة، حيث أن أبا الحسن ابن القطان ذكر ذلك عنه، ولو استبعدنا وقوف الذهبي وابن حجر على كتاب (الإيصال) لابن حجر، فقد نقلنا ذلك عن ابن القطان فيما سبق، والغالب عليه أنه اطلع على كتاب ابن حزم هذا، لأنه أقدم وفاة من الذهبي وابن حجر، فهو توفي سنة (628هـ)، كما أنه مغربي كابن حزم، وصاحب بلده التي هي الأندلس وبلدي الرجل أعلم بحاله من غيره، كما أن ابن القطان نسب العبارة لابن حزم في موضع معين ألا وهو كتاب الفرائض، من كتاب (الإيصال)، وكل هذه الدقة تدل على أنه قاله حقيقة، وجهل الترمذي حقا.

ولكن هذا لا يمنع من أن ابن حزم قد يكون جهل الترمذي ابتداء، ثم بعد ذلك عرفه، ولم يتعرض له بالتجهيل أو التضعيف في أماكن أخرى.

والذي يظهر والله أعلم أن ابن حزم يعرف الترمذي بدليل:

أولا: أنه ورد عن ابن حزم نصًا، يعني من قوله أنه يعرف الترمذي، حيث إنه يقول: (وأما الحفظ فهو ضبط ألفاظ الحديث، وتنقيف سوادها في الذكر، والمعرفة بأسانيدها، وهذه صفة حفاظ الحديث كالبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبي داود وابن عقدة، والدارقطني والعقيلي والحاكم ونظرائهم...⁽¹⁾)، فهنا ذكر ابن حزم الترمذي أنه من حفاظ الحديث وقرنه بالبخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب السنن، فهو إذن يعرفه، وهذا وحده يكفي.

ثانيا: من الأدلة على ابن حزم يعرف الترمذي ما ذكرناه أن كتاب السنن للترمذي، دخل الأندلس في عصر ابن حزم، وهو من مرويات الحافظ أبي عمر بن عبد البر، وهو قرين ابن حزم؛ بل وأثنى ابن حزم على مؤلفاته "كالمهيد والاستذكار" وقد ذكر فيها ابن عبد البر الترمذي في كثير من المواضع.

(1) - الرسالة الباهرة لابن حزم، تحقيق محمد حسن المعصومي مطبوعات مجمع اللغة العربية دمشق سنة 1989م ص50، وقد ذكر محقق الرسالة أن قوله: "الترمذي" أحشى أن يكون ذكره للترمذي مقحما من قبل الناسخ) 1هـ، ولكن هذا يحتاج إلى برهان صريح صحيح، ينظر: "الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري" للفهد، ص267، وأقره على ذلك.

يقول ابن حزم: (ومنها - كتب الأندلسيين في الحديث - كتاب التمهيد لصاحبنا أبي عمر يوسف بن عبد البر وهو الآن بعد في الحياة، لم يبلغ سنن الشيخوخة، وهو كتاب لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً، فكيف أحسن منه، ومنها كتاب (الاستذكار) وهو اختصار التمهيد المذكور)⁽¹⁾.

فهو إذن مطلع على كتاب "التمهيد والاستذكار" لابن عبد البر وغيرها من مصنفاته، وابن عبد البر يعرف الترمذي وينقل عنه في كتبه هذه.

وكذلك نقل ابن حزم وتكلم عن كتب شيخه ابن الفرضي، وتكلم عن كتابه (المختلف والمؤتلف) في أسماء الرجال قال: لا أعلم مثله في فنه البتة⁽²⁾.

ولأجل ذلك قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: (والعجب أن الحافظ ابن الفرضي ذكره في كتابه، المؤتلف والمختلف ونبه على قدره، فكيف فات ابن حزم الوقوف عليه!!)⁽³⁾.

فمن خلال هذه النقولات ندرك أن ابن حزم يعرف الترمذي، يعني يعرف محدثاً اسمه "الترمذي" لأنه موجود في هذه الكتب التي ذكرناها.

ثالثاً: أن ابن حزم ذكر "الترمذي" في كتاب (المحلى) 295/9-296 في كتاب (المواريث والفرائض، يعني في نفس الموضوع الذي ذكره عنه في كتاب الإيصال له، حيث يقول:

(وموه بعضهم بأن قال: قد روى عن رسول الله ﷺ: أنه قال: أفرض أمته زيد بن ثابت،

قلنا: هذه راوية لا تصح، إنما جاءت إما مرسلة، وإما مما حدثنا به أحمد ابن عمر بن أنس

العذري، قال: نا علي بن مكّي بن عيسون المرادي، وأبو الوفاء عبد السلام بن محمد بن علي

الشيرازي، قال: مكّي: نا أحمد بن أبي عمران الهروي، نا أبو حامد أحمد بن علي بن

حسنويه المقرّي بنيسابور، نا أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، نا سفيان بن وكيع، نا

حميد بن عبد الرحمان عن داود بن عبد الرحمان العطار، عن معمر عن قتادة عن أنس عن

رسول الله ﷺ فذكره وفيه، وأفرضهم زيد بن ثابت....).

(1) - رسالة فضل الأندلس لابن حزم، ضمن رسائل ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية، بيروت، ط2 (1987م)، ص (179).

(2) - نفسه، ص (180).

(3) - تهذيب التهذيب لابن حجر، (668/3).

قال: (هذه أسانيد مظلمة لأن أحمد بن أبي عمران وأبا حامد بن حسويه مجهولان، وإسماعيل الصفار مثلها)، المحلى (296/9).

فابن حزم في هذا الموضوع من المحلى ذكر الترمذي، و الملاحظ المهم هنا هو أن سياق إيـراد الروايات هنا في مقام التعليل والنقد الحديثي لها، حيث إنه ضعّف الحديث، فأسقط الرواية بسبب الرواة المجهولين الذين روى عنهم قبل الترمذي، وبعده كذلك ضعف الراوي مما يدل بيقين على أن ابن حزم لو كان لا يعرف الترمذي ويضعفه أو يجمله لا يتردد في الحكم عليه هو كذلك مع الرواة الذين جرحهم وجملهم في هذا الموضوع، كما هي عادته ﷺ، أذن فهذه من الحجج على أن ابن حزم يعرف الترمذي.

رابعاً: أن من العلماء الذين ظهر لهم أن ابن حزم يعرف الترمذي، الحافظ ابن حجر، والعلامة أحمد شاكر، فإن ابن حجر رحمة الله عليه يقول: (ولا يقولن قائل لعله ما عرف الترمذي...) (1).

فهو يذهب إلى أن ابن حزم يعرف الترمذي، فهو الحافظ البارِع وجر لا تكدره الدلاء، كيف يخفى عليه الترمذي.

إذن فمن خلال ما ذكرناه ظهر لنا والله أعلم أن ابن حزم يعرف الترمذي نقلاً وواقعاً، يعني حتى إن الواقع أثبت أنه يعرفه ويسمع به، ويكفي النقل عنه في (الرسالة الباهرة) إن صح ونقول به، فكيف نخرّج الكلام الذي نقل عنه في التجهيل، نقول:

• أن تجهيل ابن حزم للترمذي لم يثبت إلا في كتاب "الإيصال"، وهذا الكتاب ليس موجوداً بين أيدينا الآن حتى نتحقق منه.

• أن ابن حزم لم يعرف الترمذي ابتداءً فجمله، ثم لما عرفه وعرف قدره ذكره من الحفظ، وكتاب "الإيصال" هو من أول ما كتب العلامة ابن حزم.

• أن يقال أن ابن حزم تسرع في الحكم على الترمذي ابتداءً، لأنه ﷺ عنده بعض التسرع في إطلاق بعض الأحكام، فلعله تسرع ونحن ذكرنا قاعدته في التجهيل، من لم أعرفه فهو مجهول التي جهل خلقاً من الثقات الأثبات والترمذي منهم.

(1) - المصدر السابق.

• أن ابن حزم ربما اعتراه السهو والوهم؟، وهذا احتمال قريب جدا، بل وقوعه في الوهم جعل العلماء ينتقدونه، فرما ابن حزم ضَعَّف الترمذي بالجهالة ولم يستحضر توثيقه فوهم فيه، ولا يدل ذلك على أنه استمر على ذلك الحكم، بل ذكرنا أن ابن حزم يقع في التناقض، يجهل بعض الرواة في موضع، ويوثقه أحيانا أخرى، فكذلك يقال هنا، على أن وجود الوهم والخطأ من الحفاظ كابن حزم وارد والكمال لله. ولكنه في حق الترمذي عجيب، ولذلك أنكره ابن القطان والذهبي وابن حجر وغيرهم وحق لهم ذلك، والكمال عزيز، ورحم الله ابن حزم.

• ذكر الحفاظ ابن حجر أن ابن حزم حكم بجهالة الترمذي على سبيل التعنت! وابن حزم كما ذكرنا عنه أنه متعنت ومتشدد في الرجال.

والكلام الذي قيل في الترمذي، وهو ثقة مشهور، نفس الكلام قيل في أبي القاسم البغوي، وهو ثقة مشهور إمام، جهله ابن حزم، كما في كتاب حجة الوداع⁽¹⁾. ولا غرابة في ذلك فقد جهل خلقا من المشهورين من أئمة الحديث.

فنخلص من خلال ما ذكرناه إلى ما يلي:

1- أن بعض كتب السنة لم يطلع عليها ابن حزم ككتاب الترمذي السنن، وسنن ابن ماجه وكتب أبي القاسم البغوي وغيرها، ولا تثريب عليه في عدم بلوغها له، لأن الإحاطة متعذرة والكمال عزيز.

2- الإشكال الذي وقع فيه ابن حزم هو تجهيل الثقات والمشاهير من الرواة تحت قاعدة (من لم أعرفه فهو مجهول) فوقع في شيء انتقده عليه العلماء كثيرا.

3- أن ابن حزم يعرف الترمذي، نقلا وواقعا، النقل نقلنا عن ذلك، والواقع أنه يستحيل أن لا يعرفه وهو قد عايش من يعرفونه وقرأ كتبهم ولا غرابة أن نقول حفظها.

4- أن السبب الذي جعل أبا محمد بن حزم ربما يجازف بمثل هذه المجازفات في نقد الرجال، هو اعتقاده أنه أحاط بجميع السنة النبوية وغيرها، حيث يقول: (فكل ما روى في ذلك منذ أربعمئة عام ونيف وأربعين عاما من شرق الأرض إلى غربها، قد جمعناه في الكتاب الكبير

(1) - حجة الوداع لابن حزم، ص30.

المعروف بكتاب (الإيصال)، والله الحمد، وهو الذي أوردنا منه ما شاء الله تعالى، فإن وجد شيء غير ذلك فما لا خير فيه أصلاً، لكن مما لعله موضوع محدث) ا.هـ⁽¹⁾. فانظر إلى هذه الثقة المفرطة من ابن حزم في كلامه، وثقته بحافظته وعلمه وذكائه، حتى إنه وقع فيما وقع من الأخطاء.

5- أن الأمور التي ذكرناها عن ابن حزم كانت من الأسباب التي جعلت العلماء يوجهون إليه سهام النقد والرد، ولكن كل ما قالوه لا ينقص من قدر أبي محمد أبداً، لأنه بحر زاخر، ملء بالعلم، شهد له بذلك الموافق والمخالف، شهدوا له بالحفظ وسعة الإطلاع.


وجملة وتفصيلاً أصدق ما يقال في أبي محمد هو قول الحافظ الذهبي رحمته الله (ولي أنا ميل إلى أبي محمد لمحبهته في الحديث الصحيح، ومعرفته به، وإن كنت لا أوافق في كثير مما يقوله في الرجال والعلل والمسائل البشعة في الأصول والفروع، واقطع بخطئه في غير ما مسألة، ولكن لا أكفره ولا أضلله، وأرجوا له العفو والمسامحة وللمسلمين، واخضع لفرط ذكائه وسعة علومه⁽²⁾ ا.هـ. فرحم الله الذهبي، وما أجمل قوله وما أجمل الإنصاف، فلقد أصبح عزيزاً جداً، ورحم الله ابن حزم.

6- أني ركزت على "الترمذي وكتابه السنن" لشهرة هذه المسألة عن ابن حزم وحاولت قدر المستطاع أن أبين وجه الحق فيها، بما تيسر لي من المصادر والمراجع وأقوال العلماء والباحثين فيها، والله ولي التوفيق.

(1) - الخلي، (415/10).

(2) - السير، (203/18). وقد حقق هذه المسألة أحد الباحثين وهو: بدر الشثري بعنوان: "تحقيق نسبة تجهيل الترمذي لابن

حزم" وقد نشرها على الشبكة العنكبوتية بموقع: www.majles.alukah.net، أو الألوكة، وبمبحث لابراهيم الحائلي نشر بموقع ملتقى أهل الحديث.



خاتمة

خاتمة:

بهذا يكون قد انتهى ما يسر الله ﷻ جمعه، وظهور البحث بهذه الصورة، وأرجوا أن أكون قد وُفقت لدراسة هذا الموضوع، وإعطائه حقه من كل الجوانب، وتكملة لما سبق أذكر أهم النتائج التي وصلت إليها.

- نشأ ابن حزم في بلاد الأندلس التي بلغت في زمانه قمة التطور والازدهار في مختلف المجالات، علميا واقتصاديا وسياسيا وفكريا، خاصة في عهد بني أمية.

- طلب ابن حزم للعلم كان مبكرا، وحظي بالدراسة والتعلم على العديد من كبار علماء الأندلس في الفقه والحديث ونحو ذلك، فخرج عالما فقيها محدثا أصوليا نحريرا.

- ينقسم الحديث عند ابن حزم إلى قسمين اثنين هما: الحديث الصحيح، والحديث الضعيف، ولا وجود للحديث الحسن عنده إلا بمعناه اللغوي.

- يكاد يتفق ابن حزم مع جمهور المحدثين في مفهوم الحديث الصحيح، إلا أنه لا يعدُّ مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه شذوذا لمذهبه في الثقة، كما أنه لا يعدُّ كثيرا من العلل القادحة في الحديث عللا خلافا للمحدثين، بل العلة عند ابن حزم أوسع مما هي عليه عند المحدثين، يعلُّ الحديث بما ظهر وخفي.

- أن الحديث الضعيف عند ابن حزم مردود مطلقا، ولا يتقوى ولو جاء من ألف طريق، ولا معنى للمتابعات والشواهد عنده مخالفا بذلك لجمهير المحدثين، بل ونسب فيها ابن حزم إلى الشذوذ.

- ابن حزم لا يعدُّ قول الصحابي: "أمرنا أو نهينا..." من قبيل المرفوع مخالفا لجمهير المحدثين، والسبب هو نزعته الظاهرية.

- معلقات البخاري مردودة عند ابن حزم ولو كانت بصيغة الجزم، وعليه ضعف ابن حزم حديث المعازف.

- المرسل عند ابن حزم واسع الدائرة فشمّل الانقطاع مطلقا، في نهاية السند أو في أي مكان، وهو مذهب بعض المحدثين و الفقهاء والأصوليين.

- ابن حزم لا يحتج بالمرسل إلا في حالتين: أن يوافقه الإجماع، أو أن يكون موافقا لما جاء القرآن الكريم.
- ظهر لنا مذهب ابن حزم في التدليس، وأنه غير واضح، حيث إننا رأينا أن التدليس عنده قسمان، تدليس ثقات، وتدليس ضعفاء، وتدليس الضعيف جرح مطلقا في الراوي، بخلاف الثقة فهو مقبول على قاعدته الا مع راو واحد وهو أبو الزبير المكي.
- أن ابن حزم يقبل زيادة الثقة مطلقا، ما دام أن هذا الراوي ثقة.
- يبطل ابن حزم الإجازة عموما.
- ابن حزم يتفق مع جمهور المحدثين في تعريف العدالة إلا في أمر واحد ألا وهو تحقق المروءة في الراوي.
- منهج ابن حزم في جهالة الراوة منهج غريب، حيث إنه يُجهل كل من لم يعرفه هو، فكانت النتيجة الوقوع في كثير من الأخطاء الفادحة، فجهل كثيرا من الرواة الثقات، بل بعض الصحابة لم يسلموا من تجهيله لهم.
- رأينا منهج ابن حزم في الحديث الذي أهم فيه اسم الصحابي، حيث إنه رده لجهالة هذا الذي أهم مخالفا لجماهير أئمة الحديث.
- تميز ابن حزم في منهجه العلمي بالاستقلالية في الفهم، مع توسعه في القول بالظاهر، فنتج عن هذا كله أن تفرّد ابن حزم عن المحدثين بقواعد علمية كثيرة أدّت به إلى مخالفة الأئمة، مع وقوعه في كثير من الأخطاء التي كانت سببا في انتقاد العلماء له، وكان من نتائج هذا المذهب لابن حزم هو تضعيف كثير من الأحاديث الصحيحة ومنها ما هو في الصحيحين، وصحح أحاديث فيها علل عند أئمة الحديث، هذه هي أهم النتائج والله أعلم.
- وفي الختام أسأل ربي أن يتقبل مني هذا العمل وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم.



ملخص البحث

ملخص البحث:

هذا البحث العلمي عبارة عن دراسة في المسائل الحديثية التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين، حيث إنني أردت من خلال بحثي هذا أن أقف على أهم نقاط الافتراق والاختلاف، بين ابن حزم وجهاهير المحدثين، ومدى أثر ذلك في واقع الرواية والنقد الحديثي بينهما، فاستقرأت كلام الإمام ابن حزم في مسائل معينة خالف فيها المحدثين، واستدللت لذلك بأمثلة توضح المقصود من ذلك.

ولأجل هذا الغرض قد قمتُ بتقسيم البحث إلى:

فصل تهيدي: تحدثت فيه عن حياة ابن حزم رحمته الله الشخصية والعلمية، كما تحدثت عن العصر الذي نشأ فيه ومدى تأثيره به.

وفصل أول: ولقد عقدته لبيان المسائل التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين في باب الرواية.

وفصل ثانٍ: لأجل بيان المسائل التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين في باب الجرح والتعديل، وذكرت فيه أهم الأسباب التي جعلت العلماء ينتقدون ابن حزم في هذا الباب.

ثم فهارس: للآيات والأحاديث والأعلام المترجم لهم، وموضوعات البحث وقائمة للمصادر والمراجع التي استعنت بها في بحثي.

الفهرس

1- فهرس الآساع الكرىنة .

2- فهرس الأحاءوس النبوة الكرىفة والآثار .

3- فهرس الأعلاء المترجم طم .

4- فهرس المصاور والمرابع .

5- فهرس المواضع .

فهرس الآيات:

الصفحة	السورة والرقم	طرف الآية
99	البقرة (111)	" قل هاتوا برهانكم "
146	البقرة (143)	" وكذلك جعلناكم أمة وسطا "
126	البقرة (282)	" فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان "
أ	آل عمران (102)	يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته "
146	آل عمران (110)	" كنتم خير أمة أخرجت للناس "
أ	النساء (01)	" يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم "
99	المائدة (6)	" صعيدا طيبا "
147	الأنفال (64)	" يا أيها النبي حسبك الله "
147	التوبة (101)	" السابقون الأولون من المهاجرين "
150	التوبة (101)	" ومن حولكم من الأعراب منافقون "
127	هود (112)	" فاستقم كما أمرت "
أ	الأحزاب (70)	" يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا "
147	الفتح (18)	" لقد رضي عن المؤمنين "
124	الحجرات (06)	" يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنيا "
65	النجم (3-4)	" وما ينطق عن الهوى "
147	الواقعة (11)	" والسابقون السابقون "
127	الحشر (07)	" وما أتاكم الرسول فخذوه "
147	الحشر (8-9)	" للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا "
124	الطلاق (02)	" وأشهدوا ذوي عدل منكم "
127	القلم (04)	" وإنك لعلى خلق عظيم "

فهرس الأحاديث والآثار .

الصفحة	الصحابي، أو صاحب الأثر	طرف الحديث
66	أسماء بنت عميس	"أذا كان ثلاثة أيام "
126	أبو مسعود	"إذا لم تستح فأصنع ما شئت"
40	أبو هريرة	"أذا ولغ الكلب في الإناء "
95/42	أبو سعيد الخضري	"أرخص في الحجامة للصائم"
53	أسماء بنت أبي بكر	"أرضخي ما استطعت "
153	رجل من الأنصار	"أطعمية الأساري"
98	جابر بن عبد الله	"أعطيت خمسا"
60	عطاء	"أعلمه الذي عليه من الحق"
72	ابن عمر	"أليس حسبكم سنة نبيكم"
97	يعلى بن أمية	"أما الجبة فاخلعها"
84	الفضل بن عباس	"أن النبي (ص) لبى"
143	أبو الدرداء	"أن رسول الله (ص) قاء"
153	أبو عمير بن أنس بن مالك	"أن ركبا جاءوا إلى النبي "
61	علي وابن مسعود	"أن كل صلاة"
96	ابن عباس	"أن مكاتبا قتل"
41	عبيد	"إن هاتين صامتا"
126	أبو هريرة	"إنما بعثت لأتم"
74	وهب بن كيسان	اجتمع عيدان
100	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله (ص) فرض
61	المغيرة بن شعبة	أن رسول الله (ص) مسح أعلى "
-ب-		
85/48	صفوان بن أمية	"بل عارية مضمونة"
-خ-		
112	علي وأبو هريرة	"الخالة أم"

61	عطاء بن يسار	"خذوها وما حولها"
-ذ-		
110	أبو سعيد الخدري	"ذكاة الجنين ذكاة أمة"
-ف-		
107	أبو سعيد الخدري	"فرض رسول الله صدقة"
36	ابن عباس	"فقضى رسول الله صلى الله عليه"
-ق-		
152	رجل من بلقين	"قال: لا حتى السهم"
127	سفيان الثقفى	"قل آمنت بالله"
-ك-		
126	عائشة	"كان خلفه القرآن"
94	أبو هريرة	"كان من تلبية النبي (ص)"
66	الحسن بن علي	"كتب رسول الله (ص)"
76	جابر بن عبد الله	"كنا نبيع أمهات الأولاد"
-ل-		
77	جابر بن عبد الله	"لا تدجوا إلا مسنة"
147	أبو هريرة	"لا تسبوا أصحابي"
142	رباح بن الربيع	"لا تقتلوا ذرية ولا عسيفا"
74	عمرو بن العاص	"لا تلبسوا علينا سنة نبينا"
85	أبو موسى الأشعري	"لا نكاح إلا بولي"
67	ابن عباس	"لا وصية لوارث"
48	عبد الله بن عمرو	"لا ينظر الله إلى امرأة"
86	قيس بن سعد	"لو كنت أمرا أحدا"
101	أبو هريرة	"ليس على المسلم"
113	عقبة بن عامر	"ليس هو المؤمن"
52	أبو عامر أو أبو مالك	"ليكونن من أمتي"
-م-		

65	علقمة والأسود	"ما قنت رسول الله (ص)"
127	أبو هريرة	"ما نهيتكم عنه فاجتنبوه"
153	رجل من أصحاب النبي	"من تصلق بدم"
151	رجل من بني أسد	"من سألك منكم"
41	حفصة	"من لم يبيت الصيام"
39	ابن عمر	"من ملك ذا رحم"
-ن-		
141	معاذ بن أنس	"نهى عن الحبوة"
-ص-		
111	أبو هريرة	"الصبي إذا استهل"
-ي-		
44	أبو هريرة	"يوشك أن تضرب أكباد"

فهرس الأهل المترجم طرم.

- 13..... أحمد بن محمد الجسور
- 09..... ابن حيان الأندلسي
- 84..... ابن جريج عبد الملك
- 131..... أبو الحسن ابن القطان
- 165..... أبو الفتح الأزدي
- 28..... أبو عامر محمد بن أبي عامر
- 13..... أبو القاسم عبد الرحمان الوهراني
- 24..... الحكم بن عبد الرحمان الأموي
- 27..... الحسين بن عمارة
- 13..... داود بن علي بن خلف
- 10..... صاعد بن أحمد
- 27..... طارق بن زياد البربري
- 166..... زكرياء بن يحيى الساجي
- 27..... موسى ابن نصير اللخمي
- 182..... محمد بن عيسى من سورة الترمذي
- 97..... نوح بن حبيب القومسي
- 27..... عبد الرحمان بن محمد الأموي
- 27..... هشام بن الحكم المنتصر
- 165..... يحيى بن سعيد القطان

فهرس المصادر والمرامع.

• القرآن الكرم، براوة حفص عن عاصم:

-أ-

- 2- ابن حزم، حياته وعصره، أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، دط.
- 3- ابن حزم وجهوده في البحث التاريخي والحضاري، عبد الحليم عويس، دار الاعتصام القاهرة، بيروت، ط2، 1980م.
- 4- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري، دط، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، دت.
- 5- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمد صبحي حلاق، دار ابن كثير ط2، (1424هـ-2003م).
- 6- الإرشادات إلى معرفة الشواهد والمتابعات، طارق عوض الله، مكتبة ابن تيمية، ط1 (1417هـ-1998م).
- 7- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ط1 (1399هـ-1979م).
- 8- الإمام ابن حزم، ومنهجه التجديلي في أصول الفقه، عبد السلام بن محمد بن عبد الكرم المكتبة الإسلامية، القاهرة، ط1 (1422هـ-2001م).
- 9- الإمام أبو محمد بن حزم وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليلها، صالح عومار، دار ابن حزم، ط1 (1430هـ-2009م).
- 10- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، تحقيق، خيرى سعيد، المكتبة التوفيقية، دط.
- 11- أصول مذهب الإمام أحمد، لعبد الحسن التركي، مؤسسة الرسالة ط4، (1419هـ-1998م).
- 12- أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر بن عاشور، دار السلام للنشر، ط2، 2006م.

- 13- إغاثة اللهفان، لابن القيم، المكتبة الثقافية، بيروت، د.ط.ت.
- 14- الإسهام في بيان منهج ابن حزم في تعليل الأخبار من خلال كتابه الإحكام، بدر العمراني الطنجي، ط1، دار الكتب العلمية ط1 (1424هـ-1983م).
- 15- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبر البر، تحقيق علي محمد، دار الجليل، بيروت، ط1 (1412هـ-1992م).
- ب-
- 16- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ط.ت.
- 17- بغية الملتبس، أحمد بن يحيى الضبي، تحقيق روجيه عبد الرحمن السويقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.
- 18- بيان الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي، تحقيق حسين آيت سعيد، ط1 (1418هـ-1997م).
- ت-
- 19- تاج العروس، الزبيدي، دار صادر، بيروت، د.ط.ت.
- 20- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط.ت.
- 21- تاريخ دمشق، لابن عساكر، تحقيق عمر غرامة العمري، دار الفكر 1415هـ.
- 22- تجريد التمهيد، لابن عبد البر، مكتبة القدسي، القاهرة (1650هـ).
- 23- تذكرة الحفاظ لشمس الدين الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط.ت.
- 24- التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني، توزيع عباس أحمد الباز مكة المكرمة، إعداد د/يوسف عبد الرحمن المرعشي، ط1 دار المعرفة بيروت 1986/1406م.
- 25- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف أبو عمر بن عبد البر الأندلسي، حققه شهاب الدين أبو عمر، دار الفكر، ط1 (142هـ-2002م).

- 26- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، غاية عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط1(1416هـ-1996).
- 27- التقييد والإيضاح على ابن الصلاح، للحافظ زين الدين العراقي، تحقيق د/ عبد الحميد هندراوي، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان (1424هـ-2003م).
- 28- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1(1416هـ-1996م).
- 29- تهذيب الكمال، للحافظ المزي، تحقيق د/ بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1(1418هـ-1998م).
- 30- تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم، تحقيق إسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف الرياض، ط1(1428هـ-2007م).
- 31- توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، تحقيق أبي غدة، ط1(1416هـ-1995م).
- 32- توضيح الأفكار، للأمير الصنعاني، حققه صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، ط1(1417هـ-1997م).
- ث-
- 33- الثقات، لابن حبان، مطبعة مجلس إدارة المعارف العثمانية، الهند (1393هـ-1973م).
- ج-
- 34- جامع التحصيل للعلائي، تحقيق حملي السلفي، وزارة الأوقاف وإحياء التراث الإسلامي، الجمهورية العراقية، ط1(1421هـ-2000م).
- 35- جذوة المقتبس محمد بن نصر الحميدي، تحقيق روجيه عبد الرحمان السويقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1(1417هـ).
- 36- الجرح والتعديل عند ابن حزم الظاهري، د/ ناصر بن محمد الفهد، مكتبة أضواء السلف، ط1(1423هـ-2002م).

-ح-

37- حجة الوداع لابن حزم الأندلسي، تحقيق أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية الرياض، المملكة السعودية، (1418هـ-1998م).

38- الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، د/ عبد الكريم الخضير، دار المنهاج الرياض، ط3(1426هـ).

-د-

39- ديوان ابن حزم الظاهري، جمع وتحقيق صبحي رشاد عبد الكريم، دار الصحابة للتراث طنطا، مصر، د.ط.ت

-ذ-

40- ذيل ميزان الاعتدال للحافظ العراقي، حققه أبو رضا الرفاعي، دار الكتب العربية، بيروت، لبنان، ط1(1416هـ-1995م).

-ر-

41- رسائل بن حزم، تحقيق إحسان عباس، المؤسسة العربية، بيروت، ط2(1987م).

42- الرسالة للإمام الشافعي، تحقيق احمد محمد شاكر، المكتبة العلمية بيروت، د.ط.ت

43- أ/ الروض الباسم، لابن الوزير اليماني، إدارة الطبعة المنيرية، مصر، د.ط.ت

ب/ الروض الباسم، لابن الوزير اليماني، تقديم بكر أبو زيد، إعتنى به بدر العمراني، دار عالم

الفوائد.د.ط.ت

44- الروض المعطار في خبر الأقطار، محمد بن عبد المنعم الحميري، تحقيق إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط2، 1980م.

-س-

45- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، د.ط.ت الرياض، 1995م.

- 46- سلسلة الأحاديث الضعيفة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت (1405هـ-1985م).
- 47- سنن ابن ماجه، لابن ماجه مع حاشية الهندي، حققه خليل مأمون شيخا، دار المعرفة، بيروت، ط1(1416هـ-1996).
- 48- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث، دراسة وفهرست كمال يوسف الحوت، دار الجنان، بيروت، ط1(1409هـ-1988م).
- 49-أ/سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ط. ب/سنن الترمذي مع العارضة، دار الكتاب العربي، د.ط.
- 50- السنن الكبرى للبيهقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان (1413هـ-1992م).
- 51- سنن الدارقطني، للدارقطني، دار الفكر د.ط (1414هـ-1994م).
- 52- سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور، تحقيق، د/ سعد آل حميد، دار الصميعي، الرياض، ط1(1414هـ-1993).
- 53-السنن الكبرى، للحافظ النسائي، أشرف عليها شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1 (1421هـ-2002م).
- ش -
- 54- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي (3/399)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط.ت.
- 55- شرح ألفية السيوطي، محمد بن علي بن آدم الإثيوبي، مكتبة ابن تيمية، ط2(1416هـ-1995م).
- 56- شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، علّق عليه صبحي السامرائي، عالم الكتب، ط3(1416هـ-1996م).

-ص-

57- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، ضبطه علي بن حسن عبد الحميد، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، د.ط.ت.

58- صحيح ابن حبان، لابن حبان ومعه الإحسان لابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1(1412هـ-1991م).

59- صحيح ابن خزيمة، لابن خزيمة حقه د/ محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط1(1395هـ-1997م).

60- الصلة في تاريخ الأندلس، لابن بشكوال، صححه عزت العطار، مكتبة الخانجي، ط2(1414هـ).

61- صحيح مسلم، بشرح النووي، تحقيق، خليل مأمون شيخا، دار المعارف بيروت، لبنان، ط1(1423هـ-1997م).

62- صحيح سنن أبي داود، للألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف، الرياض، ط1(1419هـ-1999م).

63- صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح، تحقيق موفق بن عبد الله، دار الغرب الإسلامي، ط2(1408هـ-1984م).

-ط-

64- طبقات المدلسين للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق د/ محمد غرب، دار الصحوة، القاهرة، ط1(1407هـ-1986م).

65- طرح الديباج المذهب، مُلاً حنفي، مطبعة محمد علي صبيح، د.ط.ت.

66- طوق الحمامة، لابن حزم الأندلسي، دار صادر، بيروت، ط1(1424هـ-2003).

-ع-

67- علل الحديث لابن أبي حاتم، تحقيق الدكتور رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، مصر، ط1(1425هـ-2007م).

68- علل الترمذي الكبير للترمذي، رتبته أبو طالب القاضي، تحقيق د/ رفعت فوزي، مكتبة الخانجي مصر، ط1 (1409هـ-1989م).

-ف-

69- فتح الباري، شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز، د.ط.ت.

70- فتح المغيث، للحافظ السخاوي، علّق عليه صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ط (1417هـ-1990م).

71- الفروسية لابن قيم الجوزية، تحقيق، مجدي فتحي السيد، المكتبة التوفيقية، د.ط.ت.

72- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم الأندلسي، تحقيق د/ محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمان بن عميرة، دار الجيل، بيروت، (1405هـ-1988م).

73- الفهرست، لابن خير الاشيبلي، تعليق محمد فؤاد منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1 (1419هـ-1998م).

-ق-

74- القاموس المحيط، للفيروز آبادي، دار العلم للجميع، بيروت، لبنان، د.ط.ت.

-ك-

75- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، تحقيق د/ سهيل زكّار، دار الفكر، ط3 (1409هـ-1988م).

76- الكفاية في علم الرواية، للحافظ الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ط (1409هـ-1988م).

-ل-

77- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، دراسة وتحقيق عادل محمد وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1416هـ-1996م).

78- لسان العرب لابن منظور الإفريقي، دار إحياء التراث، بيروت، د.ط.ت.

-م-

79- مجموع الفتاوي، لأحمد بن تيمية، جمع عبد الرحمان بن قاسم النجدي الحنبلي، د.ط، دار الإفتاء الرياض، المملكة السعودية (1382هـ).

80- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ الهيثمي، مؤسسة المعارف، د.ط 1406هـ.

81- محاسن الإصطلاح للبلقيني، تحقيق د/ عائشة عبد الرحمان، دار المعارف القاهرة، د.ط، (1989م).

82- المحلى لابن حزم الأندلسي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الطباعة المنيرية، د.ط، 1352هـ.

83- مجلة الفيصل، السنة الثالثة، العدد 26، المملكة العربية السعودية.

84- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، مكتبة لبنان، د.ط، 1986م.

85- مختصر المزي المطبوع مع كتاب الأم للشافعي، علّق عليه محمود مطرجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1413هـ-1993م).

86- مدرسة الحديث في الأندلس، د/ مصطفى حميداتو، دار ابن حزم، ط1(1428-2007م).

87- المروعة وخوارمها، لمشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، دار ابن القيم، ط3(1427هـ-2006م).

88- منهج ابن حزم في الاحتجاج بالسنة، لإسماعيل رفعت فوزي، دار ابن حزم، ط1(1430هـ-2009م).

89- المنهج الحديثي عند ابن حزم، طه بوسريح، دار ابن حزم، ط1(1422هـ-2001م). 90- منهج النقد في علوم الحديث، د/ نورالدين عتر، ط3، دار الفكر، دمشق، (1418هـ-1997م).

91- المصباح المنير، للفيومي، دار الجيل، بيروت، تحقيق عبد السلام هارون، ط1(1441هـ-1992).

- 92- المصنف، لابن أبي شيبة، تحقيق محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1416هـ-1995م).
- 93- المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمان الأعظمي، توزيع المكتب الإسلامي، ط1(1412هـ-1992م).
- 94- معالم السنن، لأبي سليمان الخطابي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دط(1416هـ-1996).
- 95- المعجب في تلخيص أخبار المغرب، للمراكشي، اعتنى به صلاح الدين هواري، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ط1(1426هـ-2006م).
- 96- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط1(1993م).
- 97- المغني لابن قدامة المقدسي، تحقيق عبد الحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة السعودية، ط3(1417هـ-1997م).
- 98- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، تحقيق محمد سيد الكيلاني، دط، مصر سنة 1381م.
- 99- المستدرک على الصحيحين للحاكم النيسابوري، اعتنى به صالح اللحام ط1، دار ابن حزم، بيروت لبنان 2007/1428م.
- 100- المستصفي لأبي حامد الغزالي، رتبته محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1(1413هـ-1993م).
- 101- مسند الإمام أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، ط1، 1416/1995م.
- 102- مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق سليم أسد، دار الثقافة العربية، دمشق، ط1(1412هـ-1992م)،
- 103- الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1(1417هـ-1997م).

104- الموطأ للإمام مالك بن السنن، علق عليه نجيب ماجدي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1424هـ-
2003م.

105- ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي، تحقيق علي بن محمد البجاوي، دار الفكر د.ط.ت.

-ن-

106- النبذ في أصول الفقه لابن حزم الظاهري، تحقيق محمد صبحي حسن خلاق، دار ابن حزم، بيروت، لبنان،
ط2(1420هـ-1999م).

107- نثر الورد على مراقبي السعود، لمحمد الأمين الشنقيطي، تحقيق علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد،
د.ط.ت.

108- نزهة النظر، لابن حجر العسقلاني، مع النكت لعلي حسن عبد الحميد، مكتبة الثقافة، عدن، د.ط.ت.

109- النكت على مقدمة ابن الصلاح، لابن حجر العسقلاني، تحقيق د/ربيع المدخلي، دار الإمام أحمد، دط،
1430هـ-2009م.

110- النكت على ابن الصلاح، للزرکشي، تحقيق د/زين العابدين بن محمد بلا فريج، مكتبة أضواء السلف،
الرياض، المملكة السعودية، ط1(1419هـ-1998م).

111- نفع الطيب في غصن الأندلس الرطيب، لأحمد بن أحمد التلمساني، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد،
دار الكتاب الغربي، بيروت، د.ط.ت.

112- النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، تحقيق محمد محمود الطناحي، وطاهر أحمد الزاوي، ط2(1399هـ-
1989م).

- ه -

113- هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية، ط2(1401هـ).

-و-

114- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأحمد بن خلکان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط.ت.

فهرس (الموضوعات).

الموضوع	الصفحة
إهداء
شكر وتقدير
المقدمة	أ- ز

الفصل التمهيدي

ترجمة الحافظ ابن حزم

(8-33)

المبحث الأول: حياة ابن حزم	08
المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده	09
مولده	10
المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم	10
طلبه للعلم	12
المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه	14
شيوخه	14
تلاميذه	16
المطلب الرابع: ظاهريته	17
نشأة المذهب الظاهري	17
المطلب الخامس: آثاره ومصنفاته	18
في علوم القرآن	20
علوم السنة النبوية	20
علوم العقيدة	20
أصول الفقه	20
الفقه	21
علم التاريخ والسير	21

22	علم الجدل والكلام.....
22	الأدب والشعر والأخلاق.....
22	الردود العلمية.....
23	المطلب السادس: مكانته العلمية ووفاته.....
25	وفاته.....
26	المبحث الثاني: عصر ابن حزم.....
27	المطلب الأول: الحالة السياسية.....
29	مدى تأثير ابن حزم بالحالة السياسية.....
30	المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية.....
31	مدى تأثير ابن حزم بالحالة الاجتماعية.....
32	المطلب الثالث: الحالة الاقتصادية.....
32	المطلب الرابع: الحالة العلمية.....
33	مدى تأثير ابن حزم بالحالة العلمية في ذلك العصر.....

الفصل الأول

المسائل الحديثية التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين رواية

(122-34)

35	المبحث الأول: الحديث الصحيح والحسن عند ابن حزم.....
35	المطلب الأول: الحديث الصحيح عند ابن حزم.....
35	الفرع الأول: تعريف عند جمهور المحدثين.....
35	لغة.....
35	ب- اصطلاحا.....
35	الفرع الثاني: شروط الحديث الصحيح عند المحدثين.....
36	المطلب الثالث: الحديث الصحيح عند ابن حزم.....
38	المثال الأول.....
39	المثال الثاني.....
40	المثال الثالث.....
40	المثال الرابع.....

- 41.....المثال الخامس
- 43.....المثال السادس
- 43.....المثال السابع
- 44.....المطلب الثالث: الخلاصة
- 46.....المطلب الثاني: الحديث الحسن عند ابن حزم
- 43.....الفرع الأول: تعريفه عند جمهور المحدثين
- 46.....لغة
- 46.....ب- اصطلاحا
- 46.....الفرع الثاني: شروط الحديث الحسن
- 47.....الفرع الثالث الثالث: الحديث الحسن عند ابن حزم
- 48.....الحديث الأول
- 48.....الحديث الثاني
- 48.....المطلب الثالث: الخلاصة
- 50.....المبحث الثالث: حكم معلقات البخاري عند ابن حزم
- 50.....المطلب الأول: التعليق تعريفه وحكمه عند جمهور المحدثين
- 50.....الفرع الأول: تعريفه
- 50.....لغة
- 50.....ب- اصطلاحا
- 50.....الفرع الثاني: حكم التعليق
- 51.....الفرع الثالث: معلقات البخاري وحكمها
- 54.....المطلب الثالث: الخلاصة
- 55.....المبحث الرابع: الحديث المرسل عند ابن حزم
- 55.....المطلب الأول: تعريفه وحكمه عند جمهور المحدثين
- 55.....الفرع الأول: تعريفه
- 55.....أ- لغة
- 55.....ب- اصطلاحا
- 56.....الفرع الثاني: حكمه
- 60.....المطلب الثاني: المرسل عند ابن حزم

60.....	الفرع الأول: مفهوم المرسل عند ابن حزم.....
60.....	المثال الأول.....
61.....	المثال الثاني.....
61.....	المثال الثالث.....
61.....	المثال الرابع.....
63.....	الفرع الثاني: حكم المرسل عند ابن حزم.....
65.....	المثال الأول.....
66.....	المثال الثاني.....
66.....	المثال الثالث.....
66.....	المثال الرابع.....
67.....	المطلب الثالث: الخلاصة.....
70.....	المبحث الخامس: قول الصحابي أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا، ومن السنة كذا وحكمه عند ابن حزم.....
70.....	المطلب الأول: حكم قول الصحابي أمرنا أو نهينا عند جمهور الحديثين.....
71.....	المطلب الثاني: مذهب ابن حزم في مثل هذه الصيغة.....
72.....	المثال الأول.....
73.....	المثال الثاني.....
74.....	المثال الثالث.....
75.....	المثال الرابع.....
76.....	المطلب الثالث: الخلاصة.....
78.....	المبحث الخامس: التدليس عند ابن حزم.....
78.....	المطلب الأول: تعريفه عند جمهور الحديثين.....
78.....	أ- لغة.....
78.....	ب- اصطلاحاً.....
78.....	المطلب الثاني: أقسامه.....
80.....	المطلب الثالث: حكم التدليس.....
80.....	المطلب الرابع: مذهب ابن حزم في التدليس.....
84.....	المثال الأول.....
84.....	المثال الثاني.....

85.....	المثال الثالث
85.....	المثال الرابع
86.....	المثال الخامس
87.....	المطلب الخامس: الخلاصة
90.....	المبحث السادس: زيادة الثقة عند ابن حزم
90.....	المطلب الأول: تعريفها وحكمها عند جمهور المحدثين
90.....	تعريفها
90.....	حكمها عند جمهور المحدثين
92.....	المطلب الثاني: زيادة الثقة وحكمها عند ابن حزم
94.....	المثال الأول
95.....	المثال الثاني
96.....	المثال الثالث
97.....	المثال الرابع
98.....	المثال الخامس
99.....	المثال السادس
101.....	المطلب الثالث: الخلاصة
104.....	المبحث السابع: المتابعات والشواهد عند ابن حزم
104.....	المطلب الأول: تعريفهما عند جمهور المحدثين
104.....	1- المتابعة
104.....	2- الشاهد
104.....	د/فائدتها وحكمها
106.....	المطلب الثاني: المتابعات والشواهد عند ابن حزم
107.....	المثال الأول
109.....	المثال الثاني
111.....	المثال الثالث
112.....	المثال الرابع
113.....	المثال الخامس
114.....	المطلب الثالث: الخلاصة

116.....	المبحث الثامن: الإجازة عند ابن حزم.....
116.....	المطلب الأول: تعريفها وأنواعها وحكمها عند جمهور المحدثين.....
116.....	تعريفها.....
116.....	أنواعها.....
116.....	النوع الأول.....
117.....	النوع الثاني.....
117.....	النوع الثالث.....
117.....	النوع الرابع.....
118.....	النوع الخامس.....
118.....	النوع السادس.....
118.....	النوع السابع.....
118.....	3- حكمها وحجيتها.....
119.....	المطلب الثاني: مذهب ابن حزم في الإجازة.....
121.....	المطلب الثالث: الخلاصة.....

الفصل الثاني

المسائل الحديثية التي خالف فيها ابن حزم جمهور المحدثين في الجرح والتعديل

(123-191)

124.....	المبحث الأول: العدالة عند ابن حزم.....
124.....	المطلب الأول: العدالة عند جمهور المحدثين.....
124.....	الفرع الأول: تعريفها.....
124.....	أ- لغة.....
124.....	ب- اصطلاحاً.....
125.....	المطلب الثاني: العدالة عند ابن حزم.....
126.....	المطلب الثالث: صلة المروءة بالعدالة.....
128.....	المطلب الرابع: الخلاصة.....
130.....	المبحث الثاني: الجهالة عند ابن حزم.....
130.....	المطلب الأول: الجهالة عند جمهور المحدثين.....

- 130..... الفرع الأول: تعريفها
- 130..... أ- لغة
- 130..... ب- اصطلاحا
- 130..... الفرع الثاني: أقسام المجهول
- 132..... المطلب الثاني: الجهالة عند ابن حزم
- 136..... أسباب الجهالة عند ابن حزم
- 138..... المطلب الثالث: مقارنة بين ابن حزم وأئمة الحديث في الحكم على الرواة بالجهالة
- 141..... المطلب الرابع: الأحاديث التي ردها بن حزم لأن في روايتها مجاهيل في ميزان أهل النقد
- 144..... المطلب الخامس: الخلاصة
- 146..... المبحث الثالث: الجهالة بالصحابي عند ابن حزم
- 146..... المطلب الأول: عدالة الصحابي
- 146..... أ- تعريف الصحابي، 1- لغة
- 146..... 2- اصطلاحا
- 146..... ب- عدالة الصحابة
- 148..... المطلب الثاني: جهالة الصحابي
- 148..... أ- معنى جهالة الصحابي
- 148..... ب- حجية الحديث الذي أبهم فيه اسم الصحابي
- 149..... المطلب الثالث: جهالة الصحابي عند ابن حزم
- 154..... المطلب الرابع: أسماء بعض الصحابة الذين جهلهم ابن حزم
- 155..... المطلب الخامس: الخلاصة
- 157..... المبحث الرابع: الأسباب التي جعلت العلماء ينتقدون ابن حزم في علوم الحديث والرجال
- 158..... المطلب الأول: السبب العام
- 161..... المطلب الثاني: الأسباب الخاصة
- 161..... السبب الأول: نظراته الظاهرية في الحكم على الرجال
- 164..... السبب الثاني: اعتماده في أحكامه على بعض الكتب في الرجال
- 170..... السبب الثالث: وقوع التناقض منه في الحكم أحيانا
- 173..... السبب الرابع: تصحيفه أحيانا لأسماء الرجال
- 178..... السبب الخامس: وقوع الوهم منه في تمييز الرواة

181.....	السبب السادس: أن بعض كتب السنة المشهورة تم تبلغه فيما يذكر
192.....	خاتمة
195.....	ملخص البحث
197.....	الفهارس
198.....	فهرس الآيات
199.....	فهرس الأحاديث والآثار
202.....	فهرس الأعلام المترجم لهم
203.....	قائمة المصادر والمراجع
213.....	فهرس الموضوعات